بسم الله الرحمن الرحيم



دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي

الفقه الإسلاميّ وأصوله

للصف الحادي عشر

فرع التعليم الشرعيّ

المؤلفون

د. شفيق موسى عيّاش «منسقاً»

د. جمال أحمد زيد الكيلاني

د. حسن سعد عوض خضر

أ. عمر عبدالقادر غنيم

د. إياد عبدالله جبور «مركز المناهج»



قررت وزارة التربية والتعليم العالي في دولة فلسطين
تدريس كتاب الفقه الإسلامي وأصوله لفرع التعليم الشرعي ابتداء من العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١

- **الإشراف العام:** أ. علي شحادة مناصرة / مدير عام المناهج الإنسانية والاجتماعية

- **الفريق الوطني لمنهاج التعليم الشرعيّ:**

الإشراف والتنسيق الإداري للفريق الوطني:

أ. علي شحادة مناصرة / مدير عام المناهج الإنسانية والاجتماعية / وزارة التربية والتعليم العالي

أ. حسام محمد أبو الرب / وكيل مساعد / وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

أ. محمد جهاد الكيلاني / قائم بأعمال مدير عام التعليم الشرعي / وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

الفريق الوطني:

د. إياد عبد الله جبور «منسقاً»

د. إسماعيل أمين نواهضة

د. حمزة ذيب مصطفى

د. سعيد سليمان القيق

د. شفيق موسى عيّاش

- **تحكيم علمي:** د. سهيل محمد الأحمد
- **تحرير لغوي:** أ. رائد شريدة
- **الإخراج الفني:** أ. كمال فحماوي

الطبعة الأولى التجريبية

٢٠١٥ م / ١٤٣٦ هـ

© جميع حقوق الطبع محفوظة لوزارة التربية والتعليم العالي/مركز المناهج

مركز المناهج – حي المصيون – شارع المعاهد – أول شارع على اليمين من جهة مركز المدينة

ص .ب ٧١٩ – رام الله – فلسطين

تلفون: ٠٢٩٦٩٣٥٠-٢-٩٧٠+ ، فاكس: ٠٢٩٦٩٣٧٧-٢-٩٧٠+

الصفحة الالكترونية: www.pcdc.edu.ps – البريد الالكتروني: pcdc.edu.ps@gmail.com

تقديم

الحمد لله الذي بحمده تتم النعم، وبتوفيقه وفضله يكتب النجاح، والصلاة والسلام على خير من عَلِمَ فعلم، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الأطهار، وعلى من سلك دربه واتبع هديه إلى يوم الوعد المعلوم، وبعد،

فإن المنهاج التعليمي لأي مجتمع يمثل صورة ثقافية تربوية حضارية، يحرص أن تكون مشرقة، تعبر عن أصالة معتقده وفكره، وتمثل اهتمامه البالغ في توعية أبنائه، وبناء شخصياتهم بناء يؤهلهم للإبداع في ميادينه كافة، ومن هنا جاء بناء المنهاج الشرعي الفلسطيني ترجمة لقرار مجلس الوزراء باعتماد مسار التعليم الشرعي الثانوي واحداً من مسارات التعليم الثانوي، واعتماد شهادة الدراسة الثانوية العامة – الفرع الشرعي – فرعاً من فروع الثانوية العامة في فلسطين.

كما أن التعليم الشرعي يشكل لبنة مهمة في المنهاج الفلسطيني، الذي دأبت السلطة الوطنية الفلسطينية ممثلة بوزارة التربية والتعليم العالي، على بنائه وتطويره، وصولاً إلى منظومة تربوية شاملة، تحقق تكاملاً وتفاعلاً بين فروع العلم المختلفة.

وتنفيذاً لقرار مجلس الوزراء قامت وزارة التربية والتعليم العالي ممثلة بالإدارة العامة للمناهج الإنسانية، وبالتعاون والتنسيق مع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بالعمل على إنجاز هذا المنهاج مروراً بعدة مراحل، كان أولها بناء الخطوط العريضة للمنهاج الشرعي الفلسطيني من خلال نخبة من العلماء الأجلاء، ثم القيام بتحكيم هذا العمل كذلك من خلال نخبة من العلماء والتربويين، وبعد ذلك تم الانطلاق بالمرحلة الثانية وهي تأليف الكتب الدراسية المقررة للصفين الحادي عشر والثاني عشر بالاعتماد على مجموعة من الفرق المتخصصة، التي اعتمدت على الخطوط العريضة والأهداف التي وضعت فيها.

إن وزارة التربية والتعليم العالي لا يسعها إلا أن تتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى كل من شارك في إنجاز هذا العمل. وإنها إذ تفخر بالكفاءات الوطنية التربوية والأكاديمية التي شاركت في إنجاز هذا المنهاج لترجو من الإخوة المعلمين العمل على المشاركة في إنجاح هذا المنهاج، وتيسير الوصول إلى أهدافه، باستثمار ما يتاح من وسائل تعليمية وإمكانات تربوية، والمشاركة في إثرائه أثناء التطبيق في الميدان التربوي.

وزارة التربية والتعليم العالي
مركز المناهج
الإدارة العامة للمناهج الإنسانية والاجتماعية
نيسان ٢٠١٠ م

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير المرسلين سيدنا محمد إمام العلماء العاملين وعلى آله وصحبه المتقين ومن تبع هداهم وسار على منهجهم واقتدى بهديهم إلى يوم الدين، وبعد،

فهذا كتاب في الفقه الإسلاميّ وأصوله حرصنا على تأليفه لأبنائنا الأعزاء من طلبة الصف الحادي عشر الشرعيّ، وقد راعينا فيما عرض فيه من موضوعات أن يتلاءم مع مستوى النضوج العقليّ والفكري لأبنائنا، من جهة وما يتسم به ديننا الحنيف من يسر، فقدمنا المعرفة بأسلوب سهل ميسر، يحفز العقول للتفكير والتحليل، والتركيب، وربط المعرفة بواقع الحياة. كما حرصنا على إثراء الكتاب بأنشطة تتطلب الرجوع إلى المكتبة، والاستفادة من وسائل التعليم المختلفة التي تتيحها التقنية العلمية الحديثة ويتطلبها العصر.

وقد تم إثراء المحتوى التعليمي للكتاب بالنصوص الشرعيّة من الكتاب الكريم والسنّة المطهرة، مستفيدين من آراء الفقهاء واجتهاداتهم، مع الابتعاد عن الخلافات المذهبية ما أمكن.

وقد التزمنا في محتوى الكتاب ومنهجه القيم والمبادئ الأصيلة، وأولينا الجانب الوجداني والسلوكي عناية واهتماماً، وكلنا ثقة بحرص المعلمين على ذلك؛ لأنّ الفائدة من الكتاب لن تتحقق إلا بإخلاصهم وبذل جهودهم وإعمال خبرتهم في تدريسه.

والوحدات التي تضمنها الكتاب هي :

الوحدة الأولى مدخل إلى الفقه الإسلامي وأصوله: وتضمنت تعريفه بعلم الفقه وأصوله ونشأته وأهميته، وتطرقت إلى المصادر الشرعيّة التي يرجع إليها الفقيه لمعرفة الحكم الشرعيّ، وهي: القرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة والإجماع والقياس، وكيفية دلالتها على الأحكام الشرعيّة، ونظراً لأهمية الاجتهاد في التوصل إلى معرفة الحكم الشرعيّ لما يطرأ على حياة الناس في وقتنا الحاضر من قضايا معاصرة ومستجدة لم تكن معروفة من قبل حتى تظل الشريعة الإسلاميّة صالحة لكلّ زمان ومكان؛ فقد تمت معالجة هذا الموضوع ضمن هذه الوحدة.

واشتملت الوحدتان الثانية والثالثة على موضوعين مهمين في فقه العبادات هما الزكاة والحج ، حيث إن الزكاة عبادة مالية لها ارتباط وثيق بالحياة الاقتصادية والاجتماعية للأمة الإسلاميّة وللإنسانيّة جمعاء، فهي حصن المجتمع ووقاية له من الفقر، وقد تم بيان مشروعيتها وشروطها وحكمتها والترغيب في إخراجها وعقاب مانعها والأموال التي تجب فيها ومصارفها.

والحج عبادة بدنية مالية ، وقد تم بيان حقيقته، ومشروعيته، وحكمه، وبحث أركانه، وجميع أعماله، من الإحرام حتى الطواف الذي يودع فيه الحاج بيت الله الحرام في مكة المكرمة .

وإننا إذ نطرح هذا الكتاب بين يدي أبنائنا الطلبة، وإخواننا المعلمين، لنرجو أن يكون في ملحوظاتهم حول ما فيه من موضوعات، إثراء يساهم في تطويره وتحسينه، فهذه نسخة أولى تجريبية، بذلنا فيها مجهودنا، فإن كان في ذلك إحسان فمن الله تعالى، وله الحمد والثناء الحسن، وإن كان غير ذلك، فمنا ومن الشيطان، والله ولي الغفران، وإياه سبحانه وتعالى نسأل أن ينفع بهذا الكتاب وأن ييسر تحقيق أهدافه.

والله ولي التوفيق

المؤلفون

المحتويات

الفصل الدراسي الأول

الوحدة ١
مدخل إلى الفقه الإسلاميّ وأصوله

بين الفقه والأصول	٢
مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة (١): القرآن الكريم	٦
مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة (٢): السنة النبوية	٩
مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة (٣): الإجماع	١٣
مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة(٤): القياس	١٧
مصادر الأحكام التبعيّة	٢١
الحكم الشرعيّ (١)	٢٤
الحكم الشرعيّ (٢)	٢٧
الحكم الوضعيّ (١)	٢٩
الحكم الوضعيّ (٢)	٣٣
الاجتهاد	٣٧
التقليد	٤٢

الوحدة ٢
الزكاة وأحكامها

فريضة الزكاة	٤٧
الأموال التي تَجِبُ فيها الزكاة	٥٠
زكاة عروض التجارة والأنعام	٥٥
زكاة الخارج من الأرض	٥٩

الفصل الدراسي الثاني

الوحدة ٢

الزكاة وأحكامها

قضايا فقهيّة معاصرة في فقه الزكاة	٦٥
مصارف الزكاة	٦٧
أصناف لا تصرف لهم الزكاة	٧١
زكاة الفطر (صدقة الفطر)	٧٤
صدقة التطوُّع	٧٧
الفرق بين الزكاة والضريبة وصدقة التطوع	٨٠
أهداف الزكاة وآثارها في حياة الفرد والمجتمع	٨٣

الوحدة ٣

الحج والعمرة وأحكامهما

فريضة الحجّ	٨٧
أعمال الحجّ (١)	٩١
أعمال الحجّ (٢)	٩٤
أعمال الحجّ (٣)	٩٨
رسم يبين أعمال الحجّ	١٠٢
التقويم	١٠٣
العمرة	١٠٥
حكمة مشروعيّة الحجّ والعمرة	١٠٨
الهدي	١١١
صفة حجّ النبيّ ﷺ	١١٥
المصادر والمراجع	١١٧

الفصل الدراسي الأول



الوحـــدة

١

مدخل إلى الفقه الإسلاميّ وأصوله

الدرس

١

بين الفقه والأصول

كل ما يصدر عن الإنسان من تصرفات قولية وفعلية له حكم شرعيّ يستند إلى دليل معتبر، يقوم باستخراجه الفقيه المجتهد، مبني على قواعد أصول الفقه، فما الفقه؟ وما علم أصول الفقه؟

تعريف الفقه وأصول الفقه:

- **الفقه لغة**: الفهم الدقيق والعميق.
- **واصطلاحاً**: العلم بالأحكام الشرعيّة العملية المكتسب من الأدلة التفصيلية.

والمقصود بـ«**العلم بالأحكام الشرعيّة**»: معرفة الأحكام المأخوذة من الشرع المبعوث به النبي محمد ﷺ، ولا يدخل في ذلك الأحكام العقليّة، كأن نقول: الواحد نصف الاثنين، ولا الحسية، كقولنا: النار محرقة، ولا الوضعيّة، كأن يقال: الفاعل مرفوع.

وأمّا «**الأحكام العملية**» فهي الأحكام المتعلقة بما يصدرعن الإنسان المكلّف (البالغ العاقل) من عبادات ومعاملات وغيرها، ولا تدخل فيها الأحكام الشرعيّة الاعتقادية، مثل: العلم بأن الله واحد، وبأنّ محمداً رسول الله.

و«**المكتسب من الأدلة التفصيلية**»؛ أيّ المستنبط بالاجتهاد والنظر والاستدلال في الأدلة الجزئية من القرآن الكريم والسنّة النبويّة والإجماع والقياس، فالأدلة الجزئية يتعلق كلّ دليل منها بمسألة معينة، وينص على حكم خاص، مثل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ الإسراء: ٣٢، فهذا دليل تفصيلي جزئي يستنبط منه الحكم بتحريم الزنا.

- **ويُعرّف علم أصول الفقه بأنّه**: مجموعة القواعد العامة التي تستخدم في استنباط الأحكام الشرعيّة الفرعية من أدلّتها التفصيلية.
- **ومثال القواعد العامة**: «الأمر يفيد الوجوب» و«النهي يفيد التحريم».

الموضوع والغاية:

يظهر من خلال التعريفين السابقين لعلم الفقه وأصول الفقه الموضوع الذي يبحث فيه كلّ منهما، **فموضوع الفقه**: أفعال المكلّفين، من حيث ما يثبت لها من أحكام شرعيّة مستفادة من الأدلة التفصيلية؛ فالفقيه يبحث في بيع المكلّف وإجارته وصلاته وصومه وحجه وغير ذلك؛ لمعرفة الحكم الشرعيّ في كلّ فعل من هذه الأفعال.

- **وأمّا موضوع علم أصول الفقه**: فهو الدليل الكلي، فالأصولي يبحث في مصادر الأدلة الشرعيّة الكلية، من القرآن الكريم والسنّة الشريفة والاجماع والقياس؛ ليستنبط منها قواعد عامة، كقاعدة: «الأمر يفيد الوجوب».

ويتبين الفرق بصورة أوضح من خلال المثال الآتي:

قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ البقرة: ٤٣، ورد في الآية فعلان: «وأقيموا»، «وآتوا»، وهما فعلا أمر.

يأتي عالم الأصول، فينظر في هذه الآية ومثيلاتها من الآيات التي وردت فيها أفعال أمر متعلقة بأفعال المكلّفين، فيضع من ذلك قاعدة عامة: «الأمر يفيد الوجوب»، أمّا الفقيه فينظر في الدليل المتعلق بفعل خاص، كالصلاة والزكاة، فينظر في قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ البقرة: ٤٣، ويستند إلى القاعدة العامة التي وضعها الأصولي، فيقول: ما دام الأمر يفيد الوجوب فالصلاة واجبة والزكاة واجبة؛ لأنّ الله تعالى طلب فعلهما بصيغة الأمر «وأقيموا» «وآتوا».

- **ومن خلال المثال ذاته يتبين أن غاية علم أصول الفقه**: الخروج بقواعد عامة لتطبيقها على الأدلة التفصيلية، من أجل الوصول الى أحكام شرعيّة.
- **وغاية علم الفقه**: تطبيق الأحكام الشرعيّة التفصيلية على أفعال الناس وأقوالهم، مستفيداً في استنباط الأحكام من القواعد الأصولية، فالفقه هو مرجع المفتي في إفتائه والقاضي في قضائه، وهو مرجع الناس في معرفة الحكم الشرعيّ في أقوالهم وأفعالهم.

نشاط صفّي:

«النهي يفيد التحريم» قاعدة أصولية:

- أبيّن عمل الفقيه بهذه القاعدة من خلال قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ﴾ الإسراء: ٣٢.
- النهي قد يفيد الكراهة في بعض الحالات، أعطي مثالاً على ذلك.

نشأة علم الفقه وأصوله وتطوره:

بيَّن القرآن الكريم كثيراً من الأحكام الشرعيّة المرتبطة بحياة الناس وتصرفاتهم، وكان الرسول ﷺ يعلِّم الناس هذه الأحكام ويفصّلها لهم، كما كان يجيب عن أسئلتهم، ويُبيّن حكم الله تعالى فيما يعرض من مسائل وقضايا.

واستمر الصحابة من بعده ﷺ يبينون للناس أحكام دينهم في كلّ أمر احتاجوا إليه في عباداتهم ومعاملاتهم، فكان من منهج الخليفتين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما إذا سُئل أحدهما عن مسألة- ولم يجد حكمها في القرآن الكريم أو في السنّة النبويّة الشريفة- جمع من اشتهر بالعلم من فقهاء الصحابة واستشارهم وعمل بما يتفقون عليه.

وفي عهد التابعين وتابعي التابعين اتّسعت رقعة الدولة الإسلاميّة، ودخل في الإسلام كثير من غير العرب، فظهرت بذلك قضايا ومسائل كثيرة مستجدة في مختلف شؤون الحياة، ففتحت للفقهاء أبواباً من البحث والنظر، فاتّسع ميدان التشريع، وازدهر علم الفقه، وأصبح علماً مستقلاً قائماً بذاته، له مؤلفاتُه وعلماؤه.

وقد بدأ تدوين الفقه في بداية القرن الثاني للهجرة على أيدي علماء من مختلف المذاهب؛ كالحنفيّة والمالكيّة والشافعيّة والحنبليّة، حيث كان لكلّ منهم منهجه وطريقته في استنباط الأحكام الشرعيّة من مصادرها التشريعية المتعددة.

أمّا علم أصول الفقه، فقد نشأ في القرن الثاني الهجري، حيث لم تدعُ الحاجة إليه في عصر الرسول ﷺ وصحابته الكرام؛ فالرسول محمد ﷺ كان يقضي ويفتي بما يوحى إليه من ربه -عز وجل- من القرآن الكريم، وبما يلهمه به من السنن الشريفة، وبما يؤدي إليه اجتهاده الفطريّ من غير حاجة إلى قواعد وأصول يتوصل بها إلى الاجتهاد (الاستنباط)، وأصحابه الكرام كانوا يستنبطون فيما لا نصّ فيه بملكتهم التشريعية التي ركزت في نفوسهم من محبتهم للرسول ﷺ، ووقوفهم على أسباب نزول الآيات الكريمة، وورود الأحاديث الشريفة، وفهمهم مبادئ التشريع الإسلاميّ ومقاصد الشريعة.

وإذا انتقلنا إلى عصر التابعين وجدنا الاستنباط يتّسع لكثرة الحوادث، ولعكوف طائفة من التابعين على الفتوى، كسعيد بن المسيب وغيره بالمدينة، وإبراهيم النخعيّ في العراق، فإنّ هؤلاء كان بين أيديهم كتاب الله سبحانه وسنّة رسوله ﷺ وفتاوى صحابته الكرام، فمنهم مَنْ سلك منهج القياس، ومنهم مَنْ سلك منهج المصلحة فيما لم يردْ فيه نص.

وإذا تجاوزنا عصر التابعين ووصلنا إلى عصر الأئمة المجتهدين، نجد المناهج تتميز بشكل أوضح؛ لأنّ كلّ مجتهد من الأئمة الأربعة، وغيرهم كان يشير إلى دليل حكمه ووجه استدلاله به، وكل مخالف يحتجّ على مخالفه بوجوه من الحجج، وكل هذه الاستدلالات والاحتجاجات تنطوي على ضوابط أصولية.

ولقد كان كتاب (الرسالة) للإمام الشافعيّ رضي الله عنه أول مدوّن في أصول الفقه وضع فيه ضوابط الاستنباط؛ ولهذا اشتهر على ألسنة العلماء أَن واضع علم أصول الفقه هو الإمام الشافعيّ.

ولا نقول بأن الإمام الشافعيّ أتى بالعلم كاملاً من كلّ وجه، بحيث لم يُبقِ مجهوداً لمَنْ بعده، بل إن مَن جاء بعده زاد ونَمّى وحَرّر مسائل كثيرة في هذا العلم.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

أ () يبحث علم أصول الفقه في الأدلة الفرعية الجزئية .

ب () «الأمر يفيد الوجوب» قاعدة أصولية .

جـ () نشأ علم أصول الفقه في حياة الرسول ﷺ وتطور فيما بعد .

د () أول من دوّن علم أصول الفقه الإمام الشافعيّ في كتاب الرسالة .

٢ أعرّف اصطلاحاً : ■ الفقه ■ علم أصول الفقه .

٣ أفرّق بين عمل الأصولي وعمل الفقيه من خلال قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ .

٤ أستخلصُ أهمية وضع ضوابط للاستنباط والاجتهاد وتدوينها .

الدرس ٢

مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة (١): القرآن الكريم

المصادر تعني الأسس والأصول التي تُقيمُ عليها الأمم عقيدتها وشريعتها وفكرها ومبادئها وأصل وجودها، فإذا انفصل الفقه عن المصادر والأصول فقدت الأمة هُويتها، واضطربت مفاهيمها، واهتزت شخصيتها، وصارت تبعاً لغيرها، وستكون نهايتها إلى الاضمحلال، فلا تستطيع الاستمرار، ولا تَقدِرُ على التحدي والصمود، ومصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة أربعة هي: القرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة، والإجماع والقياس.

القرآن الكريم:

هو المصدر الأول وأساس الفقه والتشريع، قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ الأنعام: ٣٨، وقد خصّه الله تعالى بخصائص وميزات، منها:

١ ألفاظ القرآن الكريم ومعانيه كلّها من عند الله تعالى، فقد تلقّاه الرسول محمد ﷺ وحياً باللفظ والمعنى بوساطة جبريل عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ الشعراء: ١٩٢ - ١٩٤.

٢ نزل القرآن الكريم باللغة العربية، قال تعالى ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ يوسف: ٢، وبهذه الخصوصية امتاز القرآن الكريم عن الكتب السماوية السابقة، كالتوراة والإنجيل. وأنّ تفسير سورة أو آية بألفاظ عربية مرادفة لألفاظ القرآن الكريم دالّة على ما دلّت عليه ألفاظه لا يُعدُّ قرآناً. كما أن ترجمة سورة أو آية بغير اللغة العربية لا يُعدُّ قرآناً، مهما روعي من دقّة الترجمة.

نشاط بيتي:

بالرجوع إلى مكتبة المدرسة، أو باستخدام الحاسوب أو الإنترنت، أكتبُ تقريراً عن حكم ترجمة القرآن الكريم إلى لغات أجنبية.

٣ القرآن الكريم منقول بالتواتر كتابة في المصاحف، وحفظاً في الصدور؛ أيّ بطريقة النقل الذي يفيد العلم والقطع بصحة الرواية، ولهذا كانت نصوص القرآن الكريم قطعيّة الثبوت بلا خلاف، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ الحجر: ٩.

٤ القرآن الكريم معجزة عقليّة للبشر على مَرّ العصور، فهو معجزة باقية خالدة إلى يوم القيامة.

حجّيَّة القرآن الكريم:

أَجمع المسلمون على أن القرآن الكريم حجّة قطعيّة من جهة الورود والنقل والثبوت، وأنّه لا يجوز العمل بما يخالف أحكامه، وإنَّ عَجْزَ الناسِ عن الإتيان بمثله أوضحُ برهاناً على أنّه من عند الله سبحانه وتعالى.

أنواع الأحكام التي وردت في القرآن الكريم:

تتنوع الأحكام التي جاء بها القرآن الكريم إلى ثلاثة أنواع:

١ **أحكام اعتقادية**: تضمُّ كلّ ما يتعلق بالإيمان بالله تعالى وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر.

٢ **أحكام خُلُقِية**: تضمُّ الأحكام التي تحثّ على مكارم الأخلاق، وما يجب على الإنسان الفاضل أن يتحلى به من الصفات، وأن يتخلى عنه من الرذائل.

٣ **أحكام عمليّة**: تتعلق بما يصدر عن المكلّف من أقوال وأفعال وعقود وتصرفات، وهذا النوع هو فقه القرآن الكريم، وهو ما يُقصد الوصول إليه بعلم أصول الفقه.

والأحكام العمليّة في القرآن الكريم تنتظم صنفين من الأحكام:

- **أولاً**: أحكام العبادات من صلاة وصوم وزكاة وحجّ ونذر ويمين ونحوها من العبادات التي يقصد بها تنظيم علاقة الإنسان بربه.
- **ثانياً**: أحكام المعاملات من عقود وتصرفات وعقوبات وتَدخل فيها أحكام الأحوال الشخصية وغيرها، ويقصد بها: تنظيم علاقة المكلّفين بعضهم ببعض، سواء كانوا أفراداً أو جماعات.

أما آيات الأحكام في القرآن الكريم فقد جاءت على نوعين:

- **الأول**: آيات فصَّل فيها القرآن الكريم الأحكام، كالمواريث.
- **الثاني**: آيات مجملة (غير مفصّلة)، وهي أغلب آيات الأحكام، وقد اشتملت على قواعد عامة ومبادئ أساسية، للفقيه مجال واسع لإعْمالِ عقله فيها.

دلالة القرآن الكريم على الأحكام التشريعية:

إنّ نصوص القرآن الكريم مقطوع بها من حيث ثبوتها وورودها، وأمّا من جهة دلالتها؛ أيّ ما تضمنته من معانٍ تستنبط منها الأحكام، فهي قسمان:

- **الأول**: **نصوص قطعيّة الدلالة على الحكم**؛ فالنصّ القطعيّ لا يحتمل إلا معنى واحداً، ولا يقبل التأويل، ولا مجال للاجتهاد فيه لفهم معنى آخر، كآيات وجوب الصلاة والزكاة والصوم، وآيات

تحريم الزنا والقذف، وآيات المواريث التي حددت أنصبة الوارثين، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ﴾ النساء: ١٢، فهذا قطعيّ الدلالة على أن فرض الزوج -في حال عدم وجود فرع وارث- النصف لا غير، ومثل قوله تعالى في شأن الزانية والزاني: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ﴾ النور: ٢، وهو نصّ قطعيّ الدلالة على أن حدّ الزنا مئة جلدة، لازيادة أو نقصان.

- **الثاني: نصوص ظنّيّة الدلالة على الحكم**، تحتمل أكثر من معنى، وفي هذه الحالة تكون دلالة النصّ على الحكم دلالة ظنّيّة، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾ المائدة: ٦، فالنصّ القرآني هنا قطعيّ الدلالة على وجوب مسح الرأس، لكنّه ظنّيّ الدلالة على مقدار ما يُمْسح من الرأس، هل هو كله أم بعضه؟، وسبب الاحتمال تعدُّد معاني (الباء) في قوله تعالى: ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾ المائدة: ٦؛ فالباء تفيد التعدية والإلصاق والتبعيض والزيادة.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () دلالة القرآن الكريم على الأحكام الشرعيّة قطعيّة.

ب () نصوص القرآن الكريم من حيث ثبوتها قطعيّة.

ج () في قوله تعالى: ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾ دلالة قطعيّة على وجوب مسح رُبع الرأس.

د () الأحكام العملية في القرآن الكريم ميدان عمل الفقيه والأصولي.

٢ أعدّد خصائص القرآن الكريم.

٣ أضع عبارة «قطعيّ الدلالة» أو «ظنّيّ الدلالة» مقابل ما يناسبها من النصوص الآتية:

أ قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ﴾.

ب قال تعالى: ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾.

٤ أعطي مثالاً واحداً لكلّ نوع من أنواع الأحكام الآتية:

أ الأحكام الاعتقادية.

ب الأحكام الخُلُقية.

ج الأحكام العملية.

الدرس
٣

مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة (٢): السنة النبوية

السنّة النبويّة الشريفة

تعد السنّة النبويّة الشريفة المصدر الثاني من مصادر الفقه الإسلاميّ بعد القرآن الكريم، وهي منهاج المسلم التفصيلي وبرنامج حياته وخطة عمله اليومية، وما من نشاط في شؤون المسلم مهما دقَّ أو عظم إلا وللسنّة النبوية المطهّرة فيه بيان.

تعريف السنّة:

تُعرّف السنّة النبويّة كمصدر من مصادر الفقه الإسلاميّ بأنّها: ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ممّا يصلح أن يكون دليلاً شرعيّاً.

- **فالسنّة القولية**: أقوال النبي ﷺ وتسمى (الحديث).
- **والسنّة الفعلية**: ما صدر عن النبي ﷺ من الأعمال، كالصلاة والحج وغيرها.
- **والسنّة التقريرية**: سكوت النبي ﷺ عن فعل أو قول صدر في حضرته أو في غيبته وعلم به، حيث يعد الفعل أو القول بهذا السكوت كأنّه صدر عن الرسول ﷺ نفسه.

نشاط بيتي:

أكتب مثالاً على كلّ من السنّة النبويّة القولية والفعلية والتقريرية.

مرتبة السنّة النبويّة الشريفة من القرآن الكريم من حيثُ الاحتجاجُ بها:

تأتي السنّة النبويّة الشريفة في المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم، فإنّ لم يجد المجتهد الحكم في القرآن الكريم لجأ إلى السنّة النبويّة الشريفة؛ لأنّ القرآن الكريم أصل التشريع الإسلاميّ ومصدره الأول، وهو في جملته وتفصيله مقطوع بثبوته بخلاف السنّة، فإنّها مقطوع بنسبتها إلى الرسول ﷺ في الجملة لا في التفصيل، إذ إن معظمها ثبت بطريق أخبار الآحاد.

وممّا يدلّ على أن مرتبة السنّة النبويّة الشريفة تلي مرتبة القرآن الكريم:

- **أولاً**: قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ النحل: ٤٤، وفي ذلك بيان

لأهمية السنّة في فهم معاني القرآن وبيانه، ولولا السنّة النبويّة الشريفة لاستحال فهم كثير من آيات القرآن الكريم وأحكامه.

- **ثانياً**: قوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ النساء: ٨٠، فاقتران طاعة الرسول ﷺ بطاعة الله سبحانه وتعالى، يفيد أن مَنْ خرج عن طاعة الرسول ﷺ فقد خرج عن طاعة الله تعالى، ومن المعروف فقهاً أن مَنْ يخرج عن طاعة الله تعالى كافر خارج من الإسلام.
- **ثالثاً**: ورود آثار عن الصحابة تدل على ذلك، منها: «ما روى عن شريح أنّه كتب إلى عمر رضي الله عنه يسأله فكتب أن اقضِ بما في كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله فبسنّة رسول الله ﷺ»[1].

أقسام السنّة النبويّة باعتبار الرواة، ودلالتها على الأحكام:

تقسم السنّة النبوية باعتبار رواتها عن الرسول ﷺ إلى ثلاثة أقسام:

١ **السنّة المتواترة**: وهي ما رواه عن الرسول ﷺ جمع عن جمع -يستحيل اتفاقهم على الكذب عادة- عن مثلهم من أوله إلى آخره. فالمعتبر في التواتر هو تحقق الجمع الذي يستحيل معه الاتفاق على الكذب عادة، ومن هذا القسم السنن العملية في أداء الصلاة وفي الصوم والحج وغير ذلك من شعائر الدين.

والسنّة المتواترة قطعيّة الورود عن الرسول ﷺ؛ لأنّ تواتر النقل يفيد الجزم والقطع بصحة الخبر.

ومثال الحديث المتواتر: قول الرسول ﷺ لمن لم يوصل الماء إلى مؤخر قدمه: «ويل للأعقاب من النار».[2]

٢ **السنّة المشهورة**: وهي ما رواه عن الرسول ﷺ واحد أو اثنان من الصحابة أو جمع لا يبلغ حدّ التواتر، ثم تواتر في عهد التابعين وتابعي التابعين، وذلك مثل حديث: «إنّما الأعمال بالنيّات وإنّما لكلّ امرئ ما نوى»[3] فقد رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الرسول ﷺ، ثم تواتر بعد عهد التابعين، وقد اعتبرها فقهاء الحنفيّة في حكم السنّة المتواترة.

٣ **السنّة الأحادية أو خبر الآحاد**: ما رواه عن الرسول ﷺ عدد من الصحابة لا يبلغ حدّ التواتر، ورواها عنهم في عصر التابعين وتابعي التابعين عدد لا يبلغ حدّ التواتر أيضاً، وأكثر السنّة الشريفة من هذا النوع. وسنّة الآحاد ظنّيّة الورود عن الرسول ﷺ؛ لأنّ سندها لا يفيد القطع.

١ سنن النسائي الكبرى: باب الحكم بما اتفق عليه أهل العلم.
٢ صحيح البخاريّ: كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم.
٣ صحيح البخاريّ: كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي.

أمّا من جهة الدلالة: فكلّ سنّة من هذه الأقسام الثلاثة قد تكون قطعيّة الدلالة إذا كان نصُّها لا يحتمل تأويلاً أو اجتهاداً، وقد تكون ظنّيّة الدلالة إذا كان نصُّها يحتمل التأويل أو الاجتهاد.

أتعلَّم:

تقسيم السنّة إلى متواترة ومشهورة وآحاد هو تقسيم الحنفيّة، أمّا جمهور العلماء فالسنّة عندهم قسمان: متواترة وآحاد.

أفكِّرُ:

أَستنتجُ الفرق بين السنّة المتواترة والسنّة المشهورة.

حكم العمل بالسنّة النبويّة:

كلّ قسم من أقسام السنّة الثلاثة السابقة حجّة واجب العمل بها، أمّا السنّة المتواترة تفيد العلم أيضاً؛ لأنّها قطعيّة الورود عن الرسول ﷺ، وأمّا المشهورة أو سنّة الآحاد، وإنْ كانت ظنّيّة الورود عن الرسول ﷺ إلا أن هذا الظنّ يرجّح بما يفيد غلبة الظنّ فتصحّ، ولو طُلبَ القطع واليقين لكلّ حكم لتعطلّت كثير من الأحكام الشرعيّة، ووقع الناس في الحرج.

لذلك أجاز الإسلام التحري لمنْ لم يعرف القِبلة، ولم يُسقط عنه الصلاة، فإذا غلب الظنّ لدى المتحري وجب عليه الصلاة إلى الجهة التي قاده ظنه إليها، وترجّحت لديه.

نشاط بيتي:

أقارن بين دلالة القرآن الكريم على الأحكام الشرعيّة ودلالة السنّة النبويّة عليها.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

أ () حديث «صلوا كما رأيتموني أصلي» سنّة تقريريّة .

ب () قسّم الجمهور السنّة إلى متواترة ومشهورة وآحادية .

جـ () السنّة النبويّة من حيث الثبوت منها قطعيّ ومنها ظني .

د () تعد السنّة النبويّة المصدر الثاني من مصادر الفقه الإسلامي .

٢ أعرّف السنّة النبويّة .

٣ أذكر أقسام السنّة النبويّة باعتبار الرواة .

٤ أوضّح دلالة السنّة النبويّة على الأحكام الشرعيّة .

٥ أدلل على حجّيّة السنّة النبويّة .

٦ أعلّل : وجوب الأخذ بالسنّة المشهورة وسنّة الآحاد .

الدرس

٤

مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة (٣): الإجماع

الإجماع من المصادر الأصليّة المتفق عليها عند العلماء وهو من أهمها؛ لأنّه ينقل دلالة الخبر من الظنّيّة إلى القطعيّة.

تعريف الإجماع:

- **في اللغة**: العزم والتصميم على الشيء، وهذا يكون من واحد أو أكثر، ويأتي بمعنى: الاتفاق، وهذا لا يكون إلا من اثنين فأكثر.
- **في الاصطلاح**: اتفاق العلماء المجتهدين من أمة محمد ﷺ بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعيّ.

حجّيّة الإجماع:

الإجماع مصدر من مصادر أحكام الشريعة الأصليّة، ودليل معتبر عند أهل الشرع، وقد ثبتت مشروعيّته في القرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة.

أولاً: القرآن الكريم:

- قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ النساء: ١١٥؛ فالآية تفيد وجوب اتّباع سبيل المؤمنين، ومنهم أهل العلم والتقوى، وفي الأخذ بالإجماع اتّباع لسبيل المؤمنين.

- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ التوبة: ١١٩؛ ففي الآية الكريمة طلب من المؤمنين باتّباع الصادقين، وهم -من باب أولى- أهل العلم والاجتهاد المعروفون بالصدق والأمانة ولزوم الالتفاف حولهم والأخذ برأيهم.

- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ النساء: ٥٩؛ ففي الآية الكريمة حثٌّ للمؤمنين على اتّباع أولي الأمر الذين برأيهم يتمّ الإجماع، وطاعتهم.

ثانياً: السنّة النبويّة الشريفة:

ومن الأحاديث الشريفة الدالة على مشروعيّة **الإجماع**:

- قوله ﷺ: «إنّ أمتي لا تجتمع على ضلالة»[1].
- قوله ﷺ: «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيّئاً فهو عند الله سيّئ»[2].

ففي الحديثين الشريفين دلالة على أنّ الأمة الإسلاميّة لا تجتمع إلا على رأي صائب وحسن، بعيداً عن الضلالة والخطأ.

ومن الأمثلة على الإجماع:

- الإجماع على حرمة الزواج ببنات الأولاد وإن نزلنَ، لقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ النساء: ٢٣.
- إجماع الصحابة رضي الله عنهم على توريث الجدة السُّدس، وقد ثبت بخبر الواحد.
- الإجماع على تحريم شحم الخنزير قياساً على لحمه.
- الإجماع على قتال مانعي الزكاة، وثبت باجتهاد أبي بكر الصديق رضي الله عنه ولم يخالفه أحد في ذلك.
- إجماع الصحابة على جمع القرآن الكريم.

أنواع الإجماع:

الإجماع نوعان:

- **الصريح**: أن يبدي كلّ عالم رأيه صراحة في المسألة، وتكون آراؤهم كلها متفقة ومتحدة على حكم المسألة المطروحة للبحث والنقاش، كما حصل في مسألة توريث الجدة السدس.
- **السكوتيّ**: أن يتمّ طرح المسألة للنقاش، فيصرّح بعض العلماء برأيه فيها ويسكت البعض الآخر، وسكوتهم دليل على موافقتهم ورضاهم بما أبداه الآخرون؛ لأنّ السكوت في معرض الحاجة بيان.

ومثاله: اجتهاد أبي بكر الصديق رضي الله عنه في تفسير الكلالة في قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾ النساء: ١٢، فعندما سئل رضي الله عنه عن الكلالة قال: أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمنّي ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان من ذلك، الكلالة: مَنْ لا ولد له ولا والد، ولم يخالفه أحد في اجتهاده فكان إجماعاً.

١ سنن ابن ماجه: كتاب الفتن، باب السواد الأعظم.

٢ المستدرك على الصحيحين: كتاب معرفة الصحابة، باب أبو بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه، ومسند أحمد بن حنبل: مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أفكِّرُ:

ما السنّة النبويّة التي تشبه الإجماع السكوتي؟

إمكانيّة وقوع الإجماع:

هل من الممكن حدوث الإجماع على حكم شرعيّ في مسألة ما، وعلماء الأمة متفرقون في الأمصار؟ وهل وقع الإجماع فعلاً خاصة وأنّ هناك مَنْ يدّعي عدم إمكانيّة وقوعه؟

ذهب أكثر العلماء إلى أنّ الإجماع وقع فعلاً في عهد الصحابة ﷺ، خاصة في عهد الشيخيْن أبي بكر وعمر ﷺ؛ وذلك لعدم خروج علماء الصحابة من المدينة، فهم موجودون ومستقرون فيها، وفيما ذُكر من الأمثلة على الاجماع بيان لذلك.

وأمّا بعد ذلك فقد خرج بعض الصحابة من المدينة وتفرقوا في الأمصار، وكثر عدد العلماء، ولم تُعرف أسماؤهم، فأصبح من الصعب الجزم بوقوع الإجماع بين علماء الأمة.

وفي العصر الحاضر ذهب كثير من العلماء إلى إمكانيّة حصول الإجماع؛ لسهولة التعرف إلى علماء الأمة والتواصل معهم بسرعة فائقة عبر التقنيّات الحديثة، من خلال إيجاد مجمع فقهيّ إسلاميّ عالميّ معروف المكان، وتتبناه الدول الإسلاميّة وتشارك فيه، على أن يضمّ علماء الأمة من أقطارها كافة، يجتمعون بشكل دوريّ لعرض المسائل الفقهية المختلفة وإبداء رأيهم فيها، ثمّ عرضها على الناس من خلال نشرات دوريّة، فإذا اتفقت آراؤهم في حكم المسألة المطروحة للنقاش كان إجماعاً، وإلا كانت المسألة خلافية.

فائدة:

إذا حصل الإجماع على مسالة مع وجود نصّ شرعيّ فيها، فإنّ الإجماع ينقل دلالة النصّ من الظنّيّة إلى القطعيّة.

شروط الإجماع:

من أهم الشروط التي يجب أن تتوافر في الإجماع:

١ أن يكون المجتهد مسلماً بالغاً عاقلاً، فلا يصحّ الاجتهاد في المسائل الشرعيّة من غير المسلم أو من غير العاقل أو من الصبيّ الصغير.

٢ أن يستند الإجماع إلى دليل من الكتاب أو السنّة أو القياس أو الاجتهاد.

٣ أن يتفق جميع علماء الأمة الإسلاميّة على حكم المسألة، وألا يخالف منهم أحد؛ إذ لا إجماع مع المخالفة. وذهب بعض العلماء إلى أن الإجماع يكفي فيه اتفاق السواد الأعظم، ولا يضرّ فيه مخالفة البعض، لقوله ﷺ: «عليكم بالسواد الأعظم»[١].

٤ أن يكون الإجماع من علماء الأمة المجتهدين العدول من أهل السنّة والجماعة، فلا عبرة بمخالفة أهل الأهواء والفسق والبدع.

التقويم

١ أعرّف الإجماع.

٢ أذكر أنواع الإجماع، مع التمثيل لكلّ نوع.

٣ أدلل على حجّيّة الإجماع من القرآن الكريم والسنّة النبويّة.

٤ أبيّن شروط الإجماع.

٥ كيف تردّ على مَنْ يدّعي عدم وقوع الإجماع، وعدم إمكانيّة وقوعه؟

٦ أستنبط الفائدة من الإجماع على مسألة ورد فيها نصّ شرعيّ.

١ مسند أحمد بن حنبل: أول مسند الكوفيين، بقية حديث النعمان بن بشير.

الدرس

٥

مصادر الفقه الإسلاميّ الأصليّة(٤): القياس

إنّ نصوص القرآن الكريم والسنّة النبويّة محصورة ومحدودة، والوقائع والحوادث المستجدّة لا نهاية لها، وهي بحاجة إلى حكم الله فيها، فكلّ نازلة نزلت بالأمة بحاجة إلى حكم شرعيّ؛ وذلك في مجالات الحياة السياسية والعسكرية والاجتماعية والاقتصادية والطبية وغيرها كافة، وطريق ذلك الاجتهاد الذي يقوم عليه القياس، فمنه يُعْرَف الحلال من الحرام والمشروع من غير المشروع.

القياس لغة:

- **التقدير**، تقول: قست الشيء بغيره أو على غيره، إذا قدرته على مثاله.
- **المساواة والمماثلة والمشابهة**، تقول: فلان لا يقاس بفلان في شجاعته؛ أي: لا يساويه ولا يشبهه.

والقياس في الاصطلاح:

إلحاق فرع بأصل في حكمه؛ لعلّة متحدة بينهما.

ويُستخلص من التعريف أنّ القياس يقوم على أربعة أركان هي:

١ **الأصل**: وهو المنطوق بحكمه بنصّ الكتاب أو السنّة أو الإجماع.

٢ **حكم الأصل**: وهو الحكم الشرعيّ للأصل الثابت بالنصّ.

٣ **الفرع**: وهو المسالة المسكوت عن حكمها، ويراد معرفة ذلك الحكم.

٤ **العلّة**: الوصف الظاهر المنضبط الذي يبنى الحكم عليه وجوداً أو عدماً.

ويمكن توضيح أركان القياس بالمثال الآتي:

قال رسول الله ﷺ: «لا يقضى القاضي بين اثنين وهو غضبان» [١].

فبالنظر في هذا الحديث نستخلص ما يأتي:

- **الأصل في الحديث**: قضاء القاضي وهو غضبان.
- **حكم الأصل المستخلص من الحديث**: عدم جواز قضاء القاضي وهو غضبان.

١ صحيح ابن حبّان: كتاب القضاء، باب ذكر الزجر عن أن يحكم الحاكم بين المسلمين عند تغير طبعه عن عادته التي اعتادها.

فإذا عُرِضَ لنا سؤال حول قضاء القاضي وهو في حالة الجوع أو الألم الشديد، نقول:

الفرع هنا: قضاء القاضي وهو في حالة الجوع والألم الشديد.

العلّة: في حالة الغضب والجوع والألم يكون القاضي منشغلاً عن التدبر والتأمل.

والقياس في هذه المسألة يلحق الفرع بالأصل، فيكون حكم قضاء القاضي وهو في حالة الجوع والألم عدم الجواز؛ لاشتراكه في العلّة مع الأصل «قضاء القاضي وهو غضبان».

حجّيّة القياس:

ثبتت مشروعيّة القياس بالقرآن الكريم والسنّة الشريفة والإجماع والمعقول:

أولاً:- القرآن الكريم:

وردت آيات قرآنية كثيرة دلّت على مشروعيّة القياس منها: قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ المائدة: ٩٥، حيث رتّب الشرع الحنيف على مَنْ قتل صيداً متعمداً وهو محرم للحج فِديةٌ من الأنعام مثلما قتل، فلو صاد ظبياً كان عليه شاة، وهكذا، والمماثلة تعني: أن يقاس الشيء بالشيء، وهذا هو القياس.

نشاط صفّيّ:

أبيّن أركان القياس وثمرته من خلال المثال الآتي:

من العيوب في الأضحية: العوراء البيِّن عَوَرُها، والعرجاء البيِّن عَرجُها. ويقاس عليها مشلول الرِّجْل والعمياء.

ثانياً: السنّة النبويّة الشريفة:

يستدل على مشروعيّة القياس بكثير من الأحاديث النبوية الشريفة، منها:

- عن ابن عباس رضي الله عنهما «أنّ رجلاً أتى النبي ﷺ فقال له: إن أختي نذرت أن تحجّ وإنّها ماتت، فقال النبي ﷺ: أرأيت لو كان على أختك دَيْن أكنت قاضيه؟ قال: نعم، «قال فاقضِ الله فهو أحقّ بالقضاء»[1].

ففي الحديث الشريف دلالة واضحة على جواز قياس الحج عن الغير وقضائه على أداء الدَّيْن المتعلق بالذمّة وقضائه، والعلّة المشتركة بينهما: أن كلّ حقّ تعلق بالذمّة وجب الوفاء به.

١ البخاريّ: صحيح البخاريّ: كتاب الأيمان والنذور، باب من مات وعليه نذر.

- ما روي عن ابن عمر بن الخطاب ﷺ أنّه قال: قَبَّلْتُ وأنا صائم، فقلت يا رسول الله: صنعت اليوم أمراً عظيماً. قبّلتُ وأنا صائم، قال: «أرأيت لو تمضمضت من الماء وأنت صائم؟!!»[1]؛ فالرسول ﷺ جعل قُبلة الصائم كالمضمضة في الصوم في عدم إفساد الصيام، وهذا من باب القياس.

ثالثاً: الإجماع:

استخدم الصحابة ﷺ قياس الأمور دون أن ينكر عليهم أحد ذلك فكان إجماعاً، حتى إنَّ سيدنا عمر ﷺ حثّ أبا موسى الأشعريّ على القياس لمّا بعث له كتاباً في القضاء ليعمل بموجبه، وممّا جاء فيه: ثمّ اعرفْ الأشباه والأمثال، وقسْ الأمور بنظائرها[2].

كما رأى سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ أن يقاس حدّ الخمر على حدّ القذف عندما سأله سيدنا عمر ﷺ عن ذلك، وأن يكون ثمانين جلدة، وعلل ذلك قائلاً: لأنّه إذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، وحدّ المفتري ثمانون[3].

رابعاً: المعقول:

كما أنّ المنطق العقليّ المجرّد السليم يستدعي القول بمشروعيّة القياس، ذلك أنّ الحوادث والوقائع والمستجدات كثيرة وغير متناهية، وهي بحاجة إلى أحكام شرعيّة مناسبة، وهذا لا يمكن أن يتمّ دون استخدام القياس واستنباط العلل من المسائل المتشابهة؛ ليتحد الحكم بينها.

أمثلة على القياس:

- الوارث الذي قتل مورثه ظلماً وعدواناً كي يستعجل ميراثه، حكمه أنّه لا يرث لاستعجاله الشيء قبل أوانه، لقوله ﷺ: «ليس لقاتل ميراث»[4]. وهذا الحكم المنطوق به يسمى حكم الأصل. ويقاس عليه الموصى له إذا قتل الموصي عمداً وعدواناً كي يستعجل الوصيّة، فحكمه أنّه يُحرَم من الوصيّة. والعلّة المشتركة هي القتل العمد لاستعجال الحصول على المال فيُحرَم منه؛ لأنّه مَنِ استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه.

١ المستدرك على الصحيحين: كتاب الصوم، مسند أحمد بن حنبل: مسند عمر بن الخطاب ﷺ.
٢ نُصب الراية: كتاب أدب القاضي.
٣ المستدرك على الصحيحين: كتاب الحدود.
٤ سنن النسائي: كتاب الفرائض، باب توريث القاتل.

- حكم شرب الخمر التحريم؛ لورود النصّ بذلك وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ المائدة: ٩٠، فشرب الخمر هو الأصل والتحريم هو الحكم، وعلّة التحريم الإسكار وذهاب العقل.

ويقاس على هذا الأصل الفرع الذي ليس فيه نصّ من المطعوم أو المشروب إذا أدى إلى الإسكار؛ كالمخدرات وما شابهها.

التقويم

١ أعرّف القياس لغة واصطلاحاً.

٢ أعدّد شروط القياس.

٣ أذكر دليلاً من القرآن الكريم وآخر من السنّة النبويّة على حجّيّة القياس.

٤ من خلال حديث الرسول ﷺ: «ليس لقاتل ميراث» أستخلص ما يأتي:

أ حكم الأصل.

ب علّة الحكم.

جـ حكم الموصى له إذا قتل الموصي عمداً، مع بيان السبب.

الدرس

٦

مصادر الأحكام التبعيّة

إذا كانت المصادر الأصليّة والتي سبق الحديث عنها موضع اتفاق عند العلماء على الراجح، فإنّ المصادر التبعيّة مدار خلاف عند العلماء، منها: الاستحسان، والمصالح المرسلة، وسدّ الذرائع، والعُرف، وقول الصحابيّ. وسوف نتكلم عن اثنين من هذه المصادر.

أولاً: الاستحسان

- **لغة**: من الحسن، وهو عد الشيء حسناً.
- **اصطلاحاً**: العدول بالمسألة عن حكم نظائرها إلى حكم آخر؛ لحكمة أدق وأخفى تقتضي هذا العدول.

ويتضح من التعريف أنّه يمكن العدول عن الحكم في مسألة معينة، ولو اشتركت مع مسألة مشابهة في علّة الحكم -كما هو الحال في القياس- إلى حكم آخر بسبب حكمة خفيّة يستخلصها الفقيه، وهذا هو الاستحسان، ويتبيّن الفرق بين القياس والاستحسان من خلال المثال الآتي:

يعدّ سؤرُ[1] السباع من البهائم كالنمر والضبع غيرَ طاهر، فلو طُرحت مسألة حول حكم سؤر سباع الطير كالنسر والصقر والغراب، فالقياس يقول: إنّ سؤر سباع الطير غيرُ طاهر، والعلّة أنّ لحمها ولعابها نجس كلعاب سباع البهائم.

أمّا الاستحسان فيقول: إنّ سؤر سباع الطير طاهر، والحكمة الخفيّة التي اعتمد عليها الحكم أنّ سباع الطير تتناول الماء بمناقيرها، فلا يخالط لعابها الماء.

حجّيّة الاستحسان:

اختلف العلماء في حجّيّة الاستحسان إلى قولين:

١ **القول الأول**: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفيّة والحنابلة إلى جواز الاستحسان وجواز العدول عن حكم القياس، **ومن الأدلة التي استدلوا بها**: -

من القرآن الكريم:

- قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ الزمر: ١٨.
- قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا سَأُورِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ الأعراف: ١٤٥.

١ السؤر: هو بقية الماء أو الشراب الذي خالطه لعاب من شرب منه.

■ **ومن السنّة النبويّة الشريفة :**

- قوله ﷺ : «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وما رآه المسلمون قبيحاً فهو عند الله قبيح»[1] .

وفي ذلك حثّ من الشارع الكريم على وجوب اتّباع الأحسن والأفضل من الأقوال والأفعال .

٢ **القول الثاني** : ذهب إليه الشافعيّة فقالوا بعدم جواز الاستحسان ، وقد عنون الإمام الشافعيّ في كتابه «الأم» باباً سماه «باب إبطال الاستحسان» ، وقال : مَنِ استحسن فقد شرّع .

والاستحسان الذي أبطله الشافعيّ هو ما قام على الهوى والضلال ، أمّا الاستحسان القائم على الحجّة والبرهان فجائز ، فقد قالوا في السارق : إذا أخرج يده اليسرى لتُقطَع بدل اليمنى فالقياس أن تقطع يمناه و الاستحسان أن لا تُقطع .

وبذلك نستطيع القول : إنّ المذاهب الفقهيّة متفقة على جواز الاستحسان القائم على الدليل .

نشاط:

من المصادر التبعيّة : الاستصحاب ، والعُرف ، أرجع إلى أحد كتب أصول الفقه ، وأعرّف كلا المصدرين بما لا يزيد عن صفحة واحدة .

■ ثانياً: المصالح المرسلة

- **لغة** : المصالح جمع مصلحة وتعني المنفعة . والمرسلة غير المقيدة ، ومنه خيل مرسلة ؛ أيّ مطلقة غير مقيدة بقيد .
- **اصطلاحاً** : هي المصلحة التي سكت الشرع عنها فلم يرد منه دليل على اعتبارها أو إلغائها ؛ فأحكام الشرع كلها رحمة ، فقد جاءت لجلب المصالح للعباد ودرأ المفاسد عنهم .

والأصل في المصالح المعتبرة ورود النصّ فيها ، لكنّ هناك مصالح لم يرد من الشرع نصّ في الاعتبار أو الإلغاء إلا أنّها مصلحة . وما دام الشرع جاء لجلب المصالح وهو مقصد التشريع فالمصلحة بحدّ ذاتها دليل الاعتبار .

ومن أمثلة المصالح المرسلة:

- جمعُ القرآن الكريم في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه ونسخه في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه ليس على ذلك دليل في الاعتبار من الشرع إلا أن في ذلك مصلحة واضحة في حفظ الدين .

١ الإمام أحمد بن حنبل : مسند أحمد ، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

- بناء الجامعات ليس فيها دليل من الشرع على الاعتبار أو الإلغاء، لكنّ مصلحة نشر العلم الذي يحفظ العقول ظاهرة تتطلب إنشاءها.
- بناء المستشفيات لمصلحة التداوي يحقق مقصد الشارع في حفظ النفوس.
- إنشاء الإشارات الضوئية على تقاطعات الطرق التي تكثر فيها الحوادث واجب؛ لما فيه مصلحة منع الحوادث، وتحقيق مقصود الشارع في حفظ النفس والمال.
- خدمة إيصال الماء والكهرباء للبيوت جائزة، وليس هناك نصّ على اعتبارها أو إلغائها إلا أن فيها مصلحة سدّ حاجة الناس.

■ حجّيّة المصالح المرسلة:

كلّ تصرف فيه جلب مصلحة أو درء مفسدة مشروع، حتى لو لم يكن فيه نصّ شرعيّ خاص؛ لأنّ كلّ ما فيه دفع ضرر أو رفع حرج ومشقّة عن الناس فهو مقصود للشارع، لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ الحج: ٧٨.

فالمصلحة ذاتها هي الدليل على حجّيّة المصالح المرسلة؛ لأنّها الأساس والمقصود العام الذي جاءت لأجله كلّ أحكام الشرع الحنيف، وهذا رأي الإمام مالك والإمام أحمد رحمهما الله.

وأنكر حجّيّتها الحنفيّة والشافعيّة، لقوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ الأنعام: ٣٨؛ فالشريعة بما فيها من نصوص وقواعد عامة تستوعب كلّ المستجدات والحوادث.

وهذا الكلام يتفق مع قول المالكيّة والحنابلة من أن قواعد الشرع العامة تحكم على الجزئيات والحوادث الخاصة التي لا نصّ فيها، وهذه هي المصالح المرسلة.

التقويم

١ أذكر مصدرين من مصادر الأحكام التبعيّة.

٢ أعرِّف كلاً من المفاهيم الآتية اصطلاحاً: ■ الاستحسان. ■ المصالح المرسلة.

٣ أبيِّن أقوال الفقهاء وأدلّتهم على حجّيّة الاستحسان.

٤ أمثّل بثلاثة أمثلة من واقع الحياة على أمور أبيحت اعتباراً للمصالح المرسلة.

الدرس

٧

الحكم الشرعيّ (١)

ما من قول أو فعل يصدر عن الإنسان إلا وله حكم شرعيّ، وإنّ معرفة الحكم الشرعيّ والتوصل إليه هي الغاية من علم الفقه وأصوله، وفيما يأتي بيان لحقيقة الحكم الشرعيّ:

- **الحكم لغة**: حَكَمَ: قضى، والحُكم: القضاء، وجمعه أحكام، والحَكَمُ: من أسماء الله تعالى.
- **الحكم الشرعيّ عند الأصوليين**: هو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلّفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع.

فالمقصود بـِ«خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلّفين» كلام الله تعالى المتعلق بكل ما يصدر عن البالغ العاقل من قول أو فعل أو اعتقاد.

أمّا الاقتضاء: فهو الطلب، والطلب نوعان:

- الأول: طلب فعل، فإذا كان على سبيل الإلزام فهو «الواجب»، وإذا كان بغير إلزام فهو «المندوب».
- الثاني: طلب ترك، فإذا كان على سبيل الإلزام فهو «الحرام»، وإذا كان بغير إلزام فهو «المكروه».

وأمّا التخيير: فهو ما كان فيه المكلّف مخيَّراً بين الفعل والترك وهو «المباح».

وأمّا الوضع: فجعل الشيء سبباً لفعل المكلّف أو شرطاً له، أو مانعاً منه، أو اعتبار الشيء صحيحاً أو باطلاً، وسيفرد الحديث عن هذا النوع في درس لاحق مستقل.

أقسام الحكم الشرعيّ:

ينقسم الحكم الشرعيّ في إطاره العام إلى قسمين: الحكم التكليفيّ، والحكم الوضعيّ. **وتفصيل ذلك فيما يأتي:**

- **القسم الأول: الحكم التكليفيّ**: وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلّفين اقتضاءً أو تخييراً. وهو بهذا يشمل الأحكام التكليفيّة الخمسة: (الإيجاب، والندب، والإباحة، والتحريم، والكراهة).

أولاً: الإيجاب:

ما طلب الشارع فعله من المكلّف على وجه الحتم واللزوم، بحيث يترتب على فعله الثواب، وعلى تركه العقاب.

أقسام الواجب:

ينقسم الواجب باعتبار المكلّف به إلى :

- **واجب عينيّ «فرض عينيّ»** : وهو ما طلب الشارع فعله من كلّ فرد من أفراد المكلّفين بعينه، بحيث إذا تركه أثم واستحقّ الذمّ، ولا يسقط بفعل واحد منهم عن الباقين، كالصلوات الخمس، والزكاة، والحج، وبرّ الوالدين، وصلة الأرحام، وغيرها.

- **واجب كفائيّ « فرض كفائيّ»** : وهو ما طلب الشارع فعله من مجموع المكلّفين لا من جميعهم، فإذا وقع الفعل من بعض المكلّفين وتحققت بهم الكفاية سقط الإثم عن الباقين، ولا يستحقّ أحد ذمّاً، وإن لم يقم به أحد أثم الجميع، ويمكن أن يمثَّل له بالجهاد في سبيل الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصلاة على الميت، ورد السلام.

وقد يرتفع الواجب الكفائيّ إلى درجة الواجب العينيّ، كالجهاد في حالة النفير العام، ولا يصبح العينيّ كفائيّاً.

وسواء أكان الواجب عينيّاً أم كفائيّاً، فهو إمّا أن يكون حقّاً لله تعالى، وإمّا أن يكون حقّاً للعبد، وقد يكون الواجب محدداً بمقدار معلوم لا يتمّ إلا به، كالزكاة، وقد يكون غير محدد بمقدار معلوم، كواجب الإنفاق على الأقارب، وقد يكون الواجب على التخيير، ككفارة اليمين (إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة).

أفكِّرُ:

من الواجبات التي ثبتت حقّاً لله تعالى صلاة الفريضة، أُعطي مثالين آخرين أحدهما وجب حقّاً لله تعالى، والآخر وجب حقّاً للعباد.

ثانياً: الندب:

وهو خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلّفين بطلب الفعل على غير وجه الحتم والإلزام، فالمندوب ما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم.

وإتيان المندوب أولى من تركه، ففي فعله ثواب، وفاعله يستحقّ المدح، ولا بأس بتركه دون ترتب إثم، ومثال ذلك: صوم يومي الإثنين والخميس، وقيام الليل، وقراءة القرآن.

■ ثالثاً: الإباحة:

وهي خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلّفين على وجه التخيير بين الفعل والترك.

فالمباح ما أَذِنَ الشرع بفعله أوتركه فلا يُمدح فاعلُه ولا يُذمُّ، وكذلك تاركُه لا يُلام ولا يُمدح. ومن الألفاظ المستخدمة للدلالة على المباح: المطلق، والحلال، والجائز.

ومن أمثلة المباح: الأكل والشرب، والاستراحة بعد التعب، والصيد، والتمتُّع بالطيبات من المأكل والملبس والمشرب والمسكن، وغيره.

- **حكم المباح**: لا ثواب فيه ولا عقاب، ولكن قد يثاب عليه بالنيّة والقصد؛ كمن يمارس أنواع الرياضة البدنية بنِيّة تقوية جسمه على محاربة الأعداء، وكمن يتناول الطعام بنيّة تقوية الجسد على طاعة الله سبحانه.

نشاط:

أقارن بين الواجب والمندوب والمباح، من حيث ما يترتب من ثواب وعقاب.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () السبب والشرط من أقسام الحكم التكليفيّ.

ب () الواجب: ما طلب الشارع فعله على غير وجه الحتم والإلزام.

جـ () من الكفارات الواجبة على الترتيب كفارة اليمين.

د () كل ما يثاب فاعله فهو واجب.

٢ أعرّف الحكم التكليفيّ اصطلاحاً.

٣ أذكر أقسام الحكم التكليفيّ.

٤ أمثّل على كلّ ممّا يأتي:

أ واجب كفائيّ.

ب واجب محدد بالزمان.

جـ مندوب.

د واجب مخيّر.

الدرس

٨

الحكم الشرعيّ (٢)

قامت الشريعة الإسلاميّة على تحقيق المصالح ودرء المفاسد، وجاءت أحكامها شاملة للمصالح الدينية والدنيوية، الفردية والجماعية، في توازن واعتدال.

ولا تعرفُ المصالحُ وأسبابُها ومفاسدُها إلا بالشرع، فما أوجب الله تعالى شيئاً إلا وفيه مصلحة مُتيقَّنة، وما حرّم الله تعالى شيئاً إلا وفيه مفسدة، وما أباح شيئاً إلا وفيه مصلحة راجحة.

وقد تناولنا في الدرس السابق الحديث عن بعض أقسام الحكم التكليفيّ، ونكمل الحديث في هذا الدرس عن بقية أقسامه.

■ رابعاً: التحريم:

وهو خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلّفين المقتضي ترك فعل على وجه الحتم والإلزام. فكلّ ما طلب الشارع تركه، أو ذمّ فاعله، أو مقته، أو لعنه، أو نفى محبته إياه، أو محبة فاعله، أو نفى الرضا عن فاعله، أو شبّه فاعله بالبهائم، أو الشياطين، أو جعله سبباً لنفي الفلاح، أو لعذاب عاجل أو آجل، أو نسبه إلى عمل الشيطان أو تزيينه، أو لعداوته لله أو محاربته، أو رتب على فعله حبوط العمل، وذهاب الأجر والحسنات، فإنّ ذلك كلّه دليلُ حرمة الفعل.

■ أقسام الحرام:

الحرام قسمان:

- **الأول: المحرَّم لذاته**: وهو ما حرّمه الشرع لما فيه من ضرر في ذاته، وهذا الضرر لا ينفكّ عنه، مثل: الكفر، وقتل النفس بغير حقّ، وأكل الميتة، والزنا، وشرب الخمر، والسرقة، فهذه المحرّمات وغيرها فيها مفاسد ومضار، وتتناقض مع الضرورات الخمس التي جاء الإسلام ليحافظ عليها، وهي: (الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال) أو إحداها.

حكم المحرَّم لذاته: لا يحلّ للمكلّف فعله، فهو غير مشروع أصلاً، ومنشأ الحرمة فيه عين المحلّ نفسه، وإذا فعله يقع باطلاً ويترتب عليه العقاب، ولا ينبني عليه أثر محمود ولا نفع مقصود. ولذلك: فإنّ التعاقد على شيء محرّم لذاته يكون باطلاً، ولا يترتب عليه أيّ أثر محمود، فالزنا لا يكون سبباً لثبوت النسب والتوارث، والسرقة لا تكون سبباً لثبوت الملك، وبيع الميتة باطل لا يترتب عليه آثار.

- **الثاني: المحرَّم لغيره**: وهو ما لم يكن محرّماً لذاته، ولكنه يفضي إلى الوقوع في المحرَّم لذاته؛ كالنظر إلى عورة المرأة، فهو محرّم؛ لأنّه يفضي إلى الزنا، والزنا محرّم لذاته.

نشاط:

أُعطي مثالاً لكلّ ممّا يأتي:

- محرّماً لذاته يمسّ مقصد الشريعة في حفظ الدين.
- محرّماً لغيره يمسّ مقصد الشريعة في حفظ النسل.
- محرّماً لذاته يمسّ مقصد الشريعة في حفظ العقل.

■ **خامساً: الكراهة:**

وهي «خطاب الشارع المتعلق بطلب الكفّ عن فعلٍ طلباً غير جازم».

حكم المكروه: معلوم أن المكروه منهيّ عنه نهياً غير جازم، فهو مطلوب الترك من غير إلزام، ولذلك: لا يعاقب فاعل المكروه، ولا يترتب عليه ذمّ، كما هو الحال في فعل الحرام، ومن أمثلته: الالتفات في الصلاة، وصيام يوم الشكّ.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () في الإباحة تسوية بين الفعل والترك.

ب () كلّ ما طلب الشارع تركه فهو حرام.

جـ () ترك الفعل المكروه أولى من الإتيان به.

د () من المحرَّم لغيره: مصافحة غير المحارم من النساء.

٢ أعرّف المفاهيم الآتية اصطلاحاً:

■ المباح. ■ المكروه. ■ الحرام. ■ المندوب.

٣ أبيّن أقسام الحرام.

٤ أقارن بين أقسام الحكم التكليفيّ من حيث:

أ الثواب والعقاب.

ب القيام بالفعل أو تركه.

الدرس
٩

الحكم الوضعيّ (١)

عرفت في الدروس السابقة أنّ الحكم الشرعيّ قسمان: تكليفيّ ووضعيّ، وبعد التعرف على الحكم التكليفيّ وأقسامه ومراتبه، لا بدّ من التعرف على الحكم الوضعيّ وبيان أقسامه.

تعريف الحكم الوضعيّ:

هو خطاب الشارع المتعلق بجعل شيء سبباً لشيء آخر، أو شرطاً له، أو مانعاً منه، أو اعتبار الفعل صحيحاً أو باطلاً، أو عزيمة أو رخصة.

والحكم الوضعيّ له صله وثيقة بالحكم التكليفيّ، ذلك أنّه بجميع أقسامه بمثابة العلامات التي تدل على الحكم التكليفيّ.

وسمي خطابَ الوضع؛ لأنّ الشارع وضعه (أي جعله) ليكون علامة لشيء آخر، بأن يكون سبباً أو شرطاً أو مانعاً.

فالشرع أخبرنا بوجود الأحكام عند وجود تلك الأمور، وانتفائها عند انتفائها، ومثال ذلك: إذا بلغ المال النصاب – وهو سبب الزكاة –، وحال الحَوْل – وهو شرطها –، وانتفى المانع –وهو الدّيْن المستغرق النصاب أو جزءاً منه- فقد وجبت الزكاة.

ونورد فيما يأتي أقسام الحكم الوضعيّ، مع بيان تلك الأقسام:

١- السبب:

هو كلّ وصف ظاهر منضبط دلّ الدليل السمعيّ على كونه معرِّفاً لحكم شرعيّ، بحيث يلزم من وجوده وجود الحكم، ومن عدمه عدم الحكم.

والمقصود بـ «وصف ظاهر منضبط»: معنى ظاهر محدد؛ لأنّ المعنى الخفيّ لا يكون سبباً.

و**«الدليل السمعيّ»**: القرآن الكريم والسنّة الشريفة وما يرجع إليهما، وقولنا: «معرِّفاً لحكم شرعيّ»؛ أيّ علامة عليه. فإذا وُجد السبب وُجد الحكمُ، وإذا انتفى السبب انتفى الحكم؛ لأنّه مرتبط به وجوداً وعدماً.

وقد يطلق على السبب «علّة» إذا كان بينه وبين الحكم مناسبة ظاهرة، ومثاله السفر يكون سبباً لإباحة الفطر في رمضان، فالسفر وصف مناسب لجواز الفطر مناسبة ظاهرة، باعتبار ما يتضمنه من المشقّة التي يناسبها التخفيف، وبذلك يسمى السفر سبباً كما يصحّ أن يسمى علّة.

وإن لم يكن بين السبب والحكم مناسبةٌ ظاهرةٌ سُمِّي سبباً فقط ولا يسمى علّة، وهو حينئذٍ مجرد علامة على الحكم لا أكثر، دون أن يكون بينه وبين الحكم مناسبة تدعو إليه أو تحثّ عليه.

ويُمَثّل له بزوال الشمس وهو ميلها عن وسط السماء إلى جهة الغرب، فقد جعله الشارع سبباً لوجوب صلاة الظهر بقوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ﴾ الإسراء: ٧٨، والعقل لا يدرك مناسبة ظاهرة بين زوال الشمس ووجوب صلاة الظهر، ولهذا يقال لدلوك الشمس: إنّه سبب، ولا يقال: إنّه علّة؛ لانتفاء المناسبة الظاهرة بينه وبين وجوب الصلاة.

و قد يقع السبب تحت قدرة المكلّف، كالسرقة التي هي سبب لقطع اليد، وهي مقدورة للمكلّف، وقد لا يقع تحت قدرة المكلّف، كدخول الوقت الذي هو سبب للصلاة.

ويقسم السبب باعتبار الأمر به وعدمه إلى ثلاثة أقسام:

- **سبب مأمور به**: أي: الفعل مطلوب، كعقد الزواج الواجب على القادر الذي يخشى على نفسه الوقوع في الزنا.
- **سبب منهيّ عنه**: أي: تركُ الفعل مطلوبٌ، ويجب الكفّ عنه، كالقتل العمد العدوان الذي هو منهيّ عنه، وهو سبب لترتيب القصاص. والسرقة منهيّ عنها، وهي سببٌ لإقامة الحد.
- **سبب مأذون فيه**: أي: مباحٌ فعلُه للمكلّف، ومباح له تركه كذلك، كذبح الحيوان للانتفاع به، وكجعل السفر سبباً لإباحة الفطر في رمضان، وكذلك البيع والشراء.

ولمّا كان السبب علامةً على الحكم فإنّ الأسباب تترتب عليها مسبباتُها، فإن تحققت شرعاً ترتبت عليها أحكامُها؛ إذ وجود السبب يستلزم وجود الحكم، وعدمُه عدَمه.

٢- الشرط:

- **تعريفه**: الشرط في اللغة: من شَرَطَ يشرط، والجمع شروط، وهو إلزام الشيء.
 والشرط هو العلامة، والجمع أشراط، ومن ذلك: أشراط الساعة؛ أيّ علاماتها وأماراتها.
- **أمّا في الاصطلاح**: فهو الأمر الذي يتوقف عليه وجود الحكم، ويلزم من عدمه عدم الحكم، ولا يلزم من وجوده وجود الحكم أو عدمه.

وعلى هذا: فالشرط أمر خارج عن المشروط، وليس جزءاً منه.

ويتضح المقصود من تعريف الشرط بالمثال الآتي:

الوضوء جعله الله تعالى شرطاً لصحة الصلاة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ المائدة: ٦؛ فالوضوء

أمر تتوقف عليه صحة الصلاة، ويلزم من عدم الوضوء عدم صحتها، ولا يلزم من وجود الوضوء وجود الصلاة أو عدمها، فقد يتوضأ المرءُ ولا يصلي. والوضوء كما هو ملاحظ ليس جزءاً داخلاً في أعمال الصلاة بل هو خارج عنها.

أقسام الشرط من حيث اعتبار مصدر الاشتراط:

١ **الشرط الشرعيّ**: وهو ما كان مصدر اشتراطه الشرع؛ أيّ أن الشارع الحكيم هو الذي اشترطه لتحقيق الشيء. ويمكن التمثيل لذلك بالطهارة في الصلاة، وحولان الحول في الزكاة، وبلوغ الصغير سن الرشد لتسليم المال إليه، وغير ذلك من الشروط التي اشترطها الشارع الحكيم في العبادات والجنايات والعقود والتصرفات.

٢ **الشرط الجَعْليّ**: وهو ما كان مصدر اشتراطه إرادة المكلّف، كالشروط التي يشترطها الناس بعضهم على بعض في عقودهم وتصرفاتهم، أو التي يشترطها المكلّف نفسه في تصرفه الذي يتمّ بإرادته المنفردة، كالوقف.

ويمكن أن يمثل للشرط الجَعْليّ بما لو اشترط الدائن على المدين إحضار كفيل زيادةً على الشهود، أو كما لو اشترط المشتري على البائع توصيل البضاعة إلى المحل.

وهذه الشروط لم يأمر بها الشرع ولم ينهَ عنها، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً، فلو أخلّ أحدهم بالعقد فللثاني مقاضاته.

٣- المانع:

- **تعريفه: في اللغة**: هو الحائل بين الشيئين.
- **أمّا في الاصطلاح فهو**: ما يلزم من وجوده عدم الحكم، ولا يلزم من عدمه وجود، ولا عدم لذاته.

ويتضح المقصود من التعريف بالمثال الآتي:

قتلُ الوارث مورثه عمداً مانع من موانع الإرث، فوجود المانع وهو القتل العمد للمورث لزم منه عدم استحقاق الوارث القاتل للميراث، ولا يلزم من عدم القتل استحقاق الميراث، فقد لا يكون الوارث قاتلاً ولكنّه لا يستحقّ الميراث لسبب آخر.

ويتضح الحكم الوضعيّ بأقسامه الثلاثة في الزكاة، فبلوغ المال النصاب سبب وجوبها، وحولانُ الحول شرطها، ووجود دَيْن يستغرق المال أو ينقصه عن النصاب مانعٌ من إيجابها.

وخلاصة القول: إن هناك فروقاً ظاهرةً بين المانع والسبب والشرط، فالشرط يؤثر في الحكم في حالة عدمه، فعدم الطهارة كشرط من شروط صحة الصلاة يعني عدم صحتها، والمانع يؤثر في حال وجوده،

فالقتل العمد كمانع من موانع الميراث -إن وجد (القتل)- مَنع من استحقاق الميراث، وأمّا السبب فيؤثر في حالتَي وجوده وعدمه، فبلوغ المال النصاب كسبب من أسباب وجوب الزكاة يؤثر في حال وجوده، فنقول: الزكاة واجبة، وتؤثر في حال العدم، فنقول: إذا لم يبلغ المال النصاب فالزكاة غير واجبة.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () إذا كان بين الحكم والوصف مناسبة ظاهرة يسمى الوصف علّة وكذلك سبباً.

ب () الوصف الظاهر المنضبط الذي يستلزم عدمه عدم الحكم ولا يستلزم وجوده وجود الحكم هو السبب.

جـ () شرط الطهارة للصلاة، والإحصان للرجم شرطٌ جعليّ.

د () ما يلزم من وجوده العدم، ولا يلزم من عدمه وجودٌ، ولا عدمٌ لذاته هو المانع.

٢ أعدّد أنواع السبب باعتبار الآمِر به.

٣ أعرّف المفاهيم الآتية اصطلاحاً:

- الحكم الوضعيّ.
- السبب.
- الشرط.

٤ أمثّل لكلّ من:

أ السبب المناسب للحكم.

ب الشرط الشرعيّ.

٥ أوازن بين أنواع الحكم الوضعيّ (السبب، الشرط، المانع).

الدرس
١٠

الحكم الوضعيّ (٢)

تبين لنا في الدرس السابق أن الحكم مرتبط بوجود سببه، وتحقق شرائطه، وانتفاء موانعه، فإن توافر ذلك فالفعل صحيح، وإن لم يتوافر فهو باطل، وفيما يأتي بيان لمعنى الصحّة والبطلان:

- **الصحّة لغة**: أصل يدلّ على البراءة من المرض والعيب، وغير ذلك.
- **والصحّة اصطلاحاً**: موافقة الشرع.

ففي العبادات نقول: صلاة صحيحة عند تحقق سببها، واستيفاء شروطها، ووجود أركانها، وانتفاء موانعها، وتبرأ الذمّة بذلك، وتكون غير صحيحة عند اختلال ركن فيها أو فقدان شرط من شروطها، وعندها لا تبرأ الذمّة.

أفكِّرُ:

ماذا يترتب على عدم براءة الذمّة من العبادة؟

أمّا في **المعاملات**: فالصحّة: كون العقد سبباً لترتب ثمراته المطلوبة منه شرعاً.

ويرى العلماء أن الصحّة تطلق على معنى آخر وهو ترتب آثار العمل عليه في الآخرة، كترتب الثواب. فيقال: هذا عمل صحيح؛ بمعنى أنّه يرجى به الثواب في الآخرة، سواء كان عبادة أو عادة أو معاملة، إذ المعاملة إذا قُصِد بها امتثال أمر الشارع والجري على أحكامه فإنّها بذلك تأخذ حكم العبادة فتكون عبادة بالقصد، وتكون صحيحة إن كان يُرجى بها الثواب في الآخرة.

- **والبطلان لغة**: الزوال، والباطل: الزائل.
- **والباطل**: خلاف الحقّ.
- **وأمّا اصطلاحاً**: فإنّ البطلان ضد الصحّة، والباطل هو الذي لا يترتب عليه أثره.

العزيمة والرخصة:

الالتزام بالأحكام الشرعيّة واجب، إلا أن الشريعة راعت أحوال الناس وظروفهم؛ مراعاة للتيسير ورفعاً للحرج، فشرعت الرخص تخفيفاً عليهم، فما المقصود بالعزيمة؟، وما المقصود بالرخصة؟

- **العزيمة لغة**: القصد على وجه التأكيد. وعزائم الله: فرائضه.
- أمّا **اصطلاحاً**: فهي الحكم الثابت بدليل شرعيّ خالٍ من مُعارض.

ويتضح معنى العزيمة من تحريم أكل لحم الميتة، إذ إن تحريمها عند عدم الضرورة عزيمة؛ لأنّه حكم ثابت بدليل شرعيّ خالٍ من مُعارض، ولكنّ عند وجود الضرورة وُجِد المعارض لدليل التحريم، وهو وجوب حفظ النفس، وهو أرجح من التحريم؛ لذا يجوز أكل لحم الميتة للضرورة.

أفكِّرُ:

أذكرُ أمثلة على العزيمة.

- **وأما الرخصة فتعني في اللغة**: السهولة واليسر، وبذلك يتبيّن أن الرخصة تتسم بالمسامحة واللّين.
- **وفي الاصطلاح**: الأحكام التي شرعها الله سبحانه وتعالى بناءً على أعذار العباد ورعاية لمصالحهم مع بقاء السبب الموجب للحكم الأصلي.

وممّا تجدر ملاحظته أن الرخصة لا تشمل ما أباحه الله تعالى من الأكل والشرب وغير ذلك؛ لأنّه لم يثبت على المنع منه دليل.

والعذر إمّا أن يكون مشقّة بالغة، أو ضرورة، أو حاجة.

ومن أمثلة الرُّخَص:

١ إباحة التلفظ بكلمة الكفر عند الإكراه مع طمأنينة القلب بالإيمان، والعذر في ذلك الإكراه.

٢ إباحة الأكل من الميتة عند الضرورة، والعذر في ذلك ضرورة حفظ النفس.

٣ إباحة كشف العورة أمام الطبيب عند إرادة المعالجة، والعذر الحاجة.

نشاط:

أكتب في دفتري مثالاً واحداً للرخص المشروعة بسبب الأعذار الآتية:

- مشقّة بالغة.
- ضرورة.
- حاجة.

ويلاحظ أن الرخصة لا تلغي الحكم الشرعيّ، بل إن الحكم الأصلي يبقى قائماً، وتكون الرخصة مقتصرة على الأعذار التي شُرِعت لأجلها.

أنواع الرُّخَص:

١ **رخصة واجبة**، كأكل الميتة للمضطر: فإنّه واجب لضرورة حفظ الحياة، ودليله قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ البقرة: ١٩٥، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ البقرة: ١٧٣.

ووجه القول بالوجوب: أنَّ النفوس حق لله تعالى، وهي أمانة عند المكلّفين، فيجب حفظها ليستوفي الله تعالى حقه منها بالعبادات والتكاليف، وإذا تعيّن حفظها بالأكل من الميتة فقد وجب الأكل؛ لأنّ ما لا يتمّ الواجب إلا به فهو واجب.

٢ **رخصة مندوبة**، كقصر الصلاة للمسافر مسافة القصر: وقد ورد عن عمر رضي الله عنه أنّه سُئِل عن القصر وقد أمن الناس!، فقال: عجبت ممّا عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صدقة تصدّق بها الله عليكم فاقبلوا صدقته»[1].

٣ **رخصة مباحة**، كعقد السلم (السلف): وهو بيع موصوف في الذمّة، أباحه الإسلام لحاجة الناس إليه، فقد يحتاج المزارع المال وليس عنده ثمر يبيعه، فيباح له في مثل هذه الحال أن يبيع ثمراً معيناً بأوصاف معلومة، ويقبض ثمنها، ليسلمها للمشتري بالأوصاف المتفق عليها عند حصولها في موعد معلوم.

٤ **رخصة هي خلاف الأولى**، كفطر المسافر الذي لا يتضرر بالصوم، وإنّما كانت هذه الرخصة خلاف الأولى أخذاً من قوله تعالى: ﴿ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ البقرة: ١٨٤.

وممّا تجدر الإشارة إليه أن الناس متفاوتون في درجة تحملهم، وتختلف المشقّة تبعاً لظروفهم، وليست كلّ مشقّة تجلب التيسير، فأمّا المشقّة المعتادة فلا تقتضي التخفيف؛ لأنّه ما من التزام فعلاً كان أو تركاً إلا وترافقه مشقّة يسيرة؛ فالصلاة والصيام والحجّ، والسعي للجمعة، وترك المحرّمات، ومفارقة الأهل والمال والولد في الحجّ والجهاد، وما شابه ذلك فيه مشقّة، وهذا لا يدعو للترخص بحجّة المشقّة، ولكن إذا زادت عن حدها، ورافقت القيامَ بالأحكام الشرعيّة مشقّةٌ أكبر من المعتاد كان ذلك داعياً إلى التخفيف عن المكلّف، كالصيام في السفر، وقيام المصلي في صلاته مع وجود عجز عنده في قدرته على القيام.

أمّا المشقّة التي لا تنفك عنها التكليفات الشرعيّة: فهي مشقّة الجهاد، وألم الحدود، ورجم الزناة، وقتل البغاة، وقطع يد السارق، فلا أثر لها في التخفيف، ولا جلب تيسير أو ترخيص. كما أنّه لا تُناط الرخص بالمعاصي.

أفكِّرُ:

هل يرخص لمنْ يسافر لارتكاب جريمة سرقة أن يقصر الصلاة؟

١ صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها.

التقويم

١ أعرّف المصطلحات الآتية :

- الصحّة .
- البطلان .
- العزيمة .
- الرخصة .

٢ أذكر أنواع الرُّخَص .

٣ أستخلصُ ما يترتب على كلّ من :

- الصحّة .
- البطلان .

٤ المشقّة تجلب التيسير ، أشرح هذه العبارة .

٥ أعلّل ما يأتي :

- لا يرخص إسقاط حدّ الزنا عن الزاني بسبب الألم المترتب عليه .
- إباحة أكل لحم الميتة عند الضرورة .

الدرس

١١

الاجتهاد

شمولية الشريعة الإسلاميّة وصلاحيتها لكلّ زمان ومكان أكسبتها القدرة على معالجة كلّ أمر وقضية أو مشكلة مستجدة، ومن نعم الله على الأمة أن سخّر لها علماء مجتهدين؛ ليقدموا الأجوبة والحلول للقضايا المستجدة في ضوء الشريعة الإسلاميّة. فما الاجتهاد؟ وما شروطه؟ وما مراتبه ومجالاته؟

تعريف الاجتهاد ومشروعيته:

الاجتهاد لغة: من الجهد بالضم والفتح، ومعناها: الوسع والطاقة.

واصطلاحاً: بذل الفقيه ما في وسعه لاستنباط الأحكام الشرعيّة العملية من أدلّتها التفصيلية.

وبالتأمل في التعريف نخلص إلى ما يأتي:

- الاجتهاد بذل ما في الوسع، فهو يكون في الأمر الشاق، وهو بذلك يستوعب كلّ طاقة مذخورة؛ بحيث يشعر الفقيه؛ أيّ المجتهد أنّه عاجز عن بذل أيّة طاقة أخرى، فلا قيمة لما يبذله غير الفقيه؛ فهو ليس اجتهاداً فقهياً.
- إنّ هذا الجهد ليس جسمياً، كحمل الأثقال، وتحمُّل الجوع والعطش، وإنّما هو جهد عقلي، وإنّ الاجتهاد يكون في الأحكام الشرعيّة العملية، وبذلك يخرج كلّ حكم غير شرعيّ سواء كان حكماً حسياً أو عقلياً.
- الفقيه الذي يقوم بعملية الاجتهاد يبحث في الأدلة التفصيلية، سواء أكانت المصادر الأصليّة أم التبعيّة.

أدلة مشروعيّة الاجتهاد:

١ قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ النساء: ٨٣؛ فالاستنباط المذكور في الآية الكريمة يعني بذل الجهد في معرفة الحكم الشرعيّ.

٢ قول النبي ﷺ: «إذا حكم الحاكمُ فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثمَّ أخطأ فله أجر»[1]؛ فالحديث جعل للمجتهد أجراً وثواباً حتى ولو أخطأ -دون قصد- ظانّاً أنّه صواب.

٣ إجماع الصحابة على مشروعيّة الاجتهاد، حيث إنّهم كانوا يجتهدون فيما يستجد من قضايا في حياتهم، فقد أجمعوا على جمع القرآن الكريم، وعلى إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

١ رواه البخاريّ في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب أجر الحاكم؛ ومسلم في كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم.

أفكِّرُ:

- كيف توفق بين اجتهاد النبي ﷺ والعصمة؟
- أذكر مثالاً على اجتهاد النبي ﷺ.

شروط المجتهد

يُشترط في المجتهد شروطاً كثيرة، من أهمها:

١ **التكليف**: وهو أن يكون المجتهد بالغاً عاقلاً، متوقِّد الذكاء.

٢ **العدالة والاستقامة والصلاح**: وذلك بأن يكون مسلماً أميناً ورعاً، وبعيداً عن الفسق واتّباع الهوى؛ حيث إنّه يبلّغ أحكام الله سبحانه.

٣ **العلم بكتاب الله تعالى**: وذلك بحفظ آيات الأحكام، وسنّة نبيه ﷺ بالعلم بالأحاديث العملية، ولا يشترط حفظها، وإنّما معرفة درجتها وعلومهما؛ لأنّهما المصدران الرئيسان للأحكام الشرعيّة.

٤ العلم بمسائل الإجماع التي أجمع عليها الفقهاء؛ حتى لا يخالف ما أجمعوا عليه.

٥ الإلمام الواسع باللغة العربية؛ ليتمكن من تفسير ما جاء في القرآن الكريم والسنّة الشريفة على اختلاف أساليبهما، وفهمها.

٦ **العلم بأصول الفقه**: فهو العلم الذي يرشد المجتهد إلى أدلة الأحكام وقواعد الاستنباط منها.

٧ **معرفة شؤون العصر الذي يعيش فيه**: ليتمكن من مواجهة مشكلاته، وإيجاد الحلول المناسبة لها بما ينسجم مع الشريعة، ويحقق مصالح الناس، ومثال ذلك: أن المجتهد إذا أراد بحث حكم مسألة طبية معاصرة يجب عليه أن يكون مُلمّاً بعلم الطب ومستجداته، وكذلك الحال في مسألة مالية أن يكون مُلمّاً بعلم الاقتصاد ومستجداته.

مراتب المجتهدين

لمّا كانت القدرات العقليّة والذهنية والنفسية متفاوتة عند الناس، فإنّ تحقُّق شروط الاجتهاد متفاوتة أيضاً لدى المجتهدين، فهم ليسوا في مرتبة واحدة، بل هم في مراتب متفاوتة، منها:

- **المرتبة الأولى**: المجتهد المطلق، ويسمى أيضاً «المستقل»، فهو مَنْ تحققت فيه جميع شروط الاجتهاد، وقد استنبط قواعده وأصوله في الاجتهاد، ولم يقتصر اجتهاده على باب من أبواب الفقه أو موضوع من موضوعاته دون غيرها من الأبواب أو الموضوعات أو المسائل، بل يجتهد فيها جميعاً دون تحديد أو تقييد.

- **المرتبة الثانية**: المجتهد المنتسب إلى مذهب من المذاهب الفقهية، ويطلق عليه المجتهد «غير المستقل»، فهو يستخدم طريقة إمام المذهب في الاجتهاد، ويستخدم أصوله التي توصّل إليها في استنباط الأحكام الشرعيّة في المسائل والقضايا التي تعرض له.
- **المرتبة الثالثة**: المجتهد المنتسب المقيّد في مذهب إمامه، وهو ما لم تتوافر فيه شروط المجتهد المطلق أو المستقل، فهو يستقل بتقرير أصول مذهب إمامه بالدليل، غير أنّه لا يتجاوز في أدلّته أدلة إمامه وقواعده.
- **المرتبة الرابعة**: المجتهد الذي يبلغ مرتبة أصحاب الوجوه في المذهب، فيسلك طريق إمامه في الاجتهاد، ولكنّه فقيه النفس، حافظٌ مذهب إمامه، عارفٌ بأدلّته، وهذه صفة كثير من المتأخرين من علماء المذاهب.
- **المرتبة الخامسة**: مَنْ كان حافظاً لمذهب إمامه، ويفهمه في المسائل الواضحة والمسائل المشكلة، ولا يشترط حفظ المسائل الفقهية في المذهب عن ظهر قلب، بل يكتفي بأن تكون معظم المسائل في ذهنه وفي قلبه.

مجالات الاجتهاد:

يشمل الاجتهاد جميع جوانب الحياة ومجالاتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والطبية وغيرها. ويكون في المجالات الآتية:

١ الحوادث والوقائع والقضايا والمسائل التي لم يرد فيها نصّ من كتاب الله أو سنّة رسول الله ﷺ ولا إجماع، فيجتهد العلماء لمعرفة الحكم الشرعيّ فيها على ضوء النصوص العامة وقواعد الشرع ومقاصده، ومثال ذلك: الاجتهاد في كثير من المسائل المعاصرة، مثل: التبرع بالأعضاء، حيث يجتهد العلماء في بيان الحكم الشرعيّ لذلك.

٢ ما ورد فيه نصوص شرعيّة تحتمل معاني متعددة، فيجتهد العلماء في تعيين المراد من النص، ومثال ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ البقرة: ٢٢٨؛ فكلّمة «قُرُوٓءٍ» من الألفاظ المشتركة التي لها أكثر من معنى؛ فتأتي بمعنى الطهر أو الحيض، فيجتهد العلماء لتعيين المراد من ذلك.

أمّا الأمور التي جاء حكمها في نصوص قطعيّة الثبوت والدلالة فليست موضعاً للاجتهاد، ولا يجوز تغيير حكم الشرع فيها، مثل: الصلاة والصوم والحج في الأوقات والكيفّيات الواردة، وتحريم الزنا والربا والخمر والسرقة والحدود.

اختلافات المجتهدين

يرجع اختلاف المجتهدين إلى أن الأدلة الواردة في المسائل التي يبحثونها قد تحتمل وجوهاً متعددة من الفهم، **ويمكن إجمال الأسس التي تنظر من خلالها إلى اختلاف المجتهدين فيما يأتي :**

١ اختلاف المجتهدين لا يمسّ جوهر الدين وقواعده، كأصول العقيدة والشريعة، بل ينحصر في الفروع والتفاصيل التي لم ترِد فيها أدلة تحسم الخلاف، مثل : اختلاف العلماء في بعض نواقض الوضوء.

٢ اختلاف المجتهدين فيه تخفيف وتيسير على الناس، فما يضيّق فيه بعض الأئمة يوسّع فيه آخرون.

٣ يقصد المجتهدون في اجتهادهم اتّباع أدلة الشرع بعيداً عن الهوى، ويبذلون أقصى وسعهم لتحقيق ذلك، فقد يَعدِلُ بعضهم عن رأيه إلى رأي آخر إذا ظهر له قوَّة دليله، وهم مأجورون سواء أصابوا أو أخطأوا.

٤ لا يُلزَم المسلمُ باتّباع مذهب معيَّن، وإنّما يأخذ بقول مَنْ يستفتيه من أهل العلم والتقوى، دون أن يجرَّه ذلك إلى التعصب المذموم.

وهكذا يتبين لنا ممّا تقدم أهمية الاجتهاد، والحاجة إليه؛ لمعرفة حكم الشريعة فيما يستجد في حياة الناس في كلّ عصر، ولهذا اهتم المسلمون بالاجتهاد عَبر عصور الإسلام.

نشاط بيتي:

أرجع إلى أحد كتب أصول الفقه، وأكتب مثالاً على كلّ من :

- اجتهاد الصحابة في حضرة الرسول ﷺ.
- اجتهاد الصحابة في غياب الرسول ﷺ.
- اجتهاد الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ.

التقويم

١ أختارُ الإجابة الصحيحة فيما يأتي :

١ الاجتهاد الشرعيّ هو :

أ إفراغ ما في الوسع.

ب بذل الفقيه وسعه في استنباط الأحكام العقدية.

جـ بذل الفقيه وسعه في استنباط الأحكام اللغوية .

د بذل الفقيه وسعه في استنباط الأحكام الشرعيّة من أدلّتها التفصيلية .

٢ يكون الاجتهاد في :

أ النصوص الشرعيّة ظنّيّة الدلالة .

ب النصوص الشرعيّة ظنّيّة الثبوت .

جـ النصوص الشرعيّة قطعيّة الثبوت والدلالة .

د غير النصوص .

٣ أعلى مراتب الاجتهاد :

أ المجتهد المطلق .

ب المجتهد المنتسب إلى مذهب من المذاهب الفقهية .

جـ المجتهد المنتسب المقيد في مذهب إمامه .

د المجتهد غير المستقل .

٤ من شروط المجتهد :

أ التقدم في السن ؛ لتزداد خبرته في الحياة .

ب أن يكون عربي الأصل والمنشأ .

جـ العدالة والاستقامة والصلاح .

د أن يكون حاصلاً على شهادة علمية .

٥ اختلاف المجتهدين :

أ مذموم ؛ لأنّه يؤدي إلى التفريق والنزاع المنهيّ عنه .

ب ناتج عن اتّباع الهوى .

جـ ناتج عن التعصب للرأي .

د فيه تخفيف وتيسير على الناس .

٢ أعدّد خمسة من شروط المجتهد .

٣ أذكر المجالات التي يجوز فيها الاجتهاد، مع التمثيل عليها .

٤ أدلّل على مشروعيّة الاجتهاد من القرآن الكريم والسنّة النبويّة .

٥ أعلّل : خلود الشريعة وشمولها يقتضيان أن يظلَّ بابُ الاجتهاد مفتوحاً .

الدرس
١٢

التقليد

شهد القرن الثالث الهجري ازدهاراً واتساعاً في دائرة الفقه والاجتهاد، فظهر أئمةٌ أعلامٌ أصَّلوا لهم أصولاً في الاستنباط، وأفتوا في المسائل والفروع، فبعضهم كان له تلاميذ حفظوا ودونوا أصولهم وفقههم واجتهاداتهم، وفي مقدمتهم فقهاء المذاهب الأربعة، وبعضهم الآخر لم يكن لهم تلاميذ، أو كان لهم غير أنّهم لم يدونوا فقههم واجتهاداتهم. ثم مرَّت فترة قَلَّتْ فيها رغبة الناس في طلب العلم، والسهر على اكتسابه، والرحلة في طلبه، وانكبوا على دراسة كتب أئمتهم ووجدوا فقه أئمتهم مدوناً، فتحققت غايتهم فيه، ولم يبحثوا عن دليل، بل أخذوا به دون معرفة الدليل، وشاع هذا الأمر في المجتمع الإسلاميّ، وسمي بالتقليد.

تعريف التقليد

- **التقليد لغة**: وضع الشيء في العنق، سواءً كان قلادة أو غيرها. ومن ذلك تقليد الهدي بالقلائد، قال الله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَـٰٓئِدَ﴾ المائدة: ٢.
- **التقليد اصطلاحاً**: الأخذ بقول الآخرين والعمل به دون معرفة دليله على قوله.

وبالنظر إلى التعريف نلاحظ أن للتقليد طرفين: المفتي، وهو: المعطي، والمستفتي وهو: الآخذ الذي يطلب حكم المسألة أو الحادثة.

مشروعيّة التقليد:

اختلف الفقهاء في مشروعيّة التقليد إلى قولين: القائلون بمشروعيته، والقائلون بعدم جواز التقليد.

القائلون بمشروعيته، وهم جمهور الفقهاء، واستدلوا على ذلك:

أولاً: من القرآن الكريم:

١ قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ الأنبياء: ٧. ووجه الاستدلال: أن الآية الكريمة توجب على مَن جهل حكماً من الأحكام الشرعيّة أن يسأل أهل الاجتهاد عن هذا الحكم، فيأخذه ويعمل به، وهذا هو التقليد.

٢ قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ النساء: ٥٩. فإنّ المراد بأولي الأمر «العلماء»، ففي الآية أمر لغير العالم بطاعة العالم وأدنى درجاته جواز تقليده واتّباعه في مذهبه.

- **ثانياً: الإجماع**: أجمع السلف الصالح من عهد الصحابة ﷺ على أنّه مَن أتاهم عاجزاً عن استنباط الحكم وجاهلاً به كانوا يجيبونه إلى ما سأل عنه، ولم يصدوه وينكروا عليه سؤاله، ويوجبوا عليه الاجتهاد، وهذا يدلّ على جواز تقليد العاميّ للمجتهد مطلقاً.
- **ثالثاً: المعقول**: وذلك من وجهين:

١ إنّ تكليف العاميّ غير المجتهد الذي لا يقدر على استنباط الأحكام بالاجتهاد، هو تكليف بما لا يطاق، وبما يفوق الوسع، والله تعالى يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ البقرة: ٢٨٦.

٢ إنّ تكليف العاميّ غير المجتهد بالاجتهاد، فضلاً على أنّه فوق طاقته ووسعه فإنّه أيضاً يؤدي إلى تعطيل الحياة؛ إذ إن انشغاله الكلي بالعلم والاجتهاد يأخذ وقته فيشغله عن طلب المعاش، وتعطيل الزراعة والصناعة والحرفة، وهذا ممتنع عقلاً وشرعاً.

القائلون بعدم جواز التقليد:

ووجوب الاجتهاد على كلّ مكلّف، وهم بعض المعتزلة وابن حزم الظاهري استدلوا على ذلك بأدلة تتعلق بالتقليد المذموم، وهو الإعراض عما أنزل الله تعالى، وتقليد الآباء الكفار في كفرهم بالله وبرسله، وتقليد مَن ليس بأهل للتقليد، والتقليد بعد ظهور الحجّة وقيام الدليل على اختلاف ما قال به المقلد.

والراجح -والله تعالى أعلم- ما ذهب إليه الجمهور بجواز التقليد؛ لقوة أدلّتهم، ولأنّه يرفع الحرج عن الناس، وييسر العمل بالأحكام الشرعيّة.

أتعلَّمُ:

- **التلفيق**: جمع المقلد بين أقوال المفتين والعمل بها، سواء كان ذلك في المسألة الواحدة أو في مسائل مختلفة.
- **تتبع الرُّخَص**: الأخذ بالأحكام السهلة الميسرة من كلّ مذهب في المسألة الواحدة أو المسائل المتعددة.
- **الاتّباع**: الأخذ بالحكم مع معرفة الدليل والاطمئنان إلى صحته والاقتناع به، وهو ممدوح.

مجال التقليد

لا يكون التقليد في العقائد والأصول وأركان الإسلام، كالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والجنة والنار، وسائر الغيبيات، وأمهات الأخلاق، وما عُلِم من الدين بالضرورة. فهذه الأمور يستطيع المسلم إدراكها وتطويرها ومعرفتها والإيمان بها.

أمّا غير ذلك من فروع الشريعة والأحكام الجزئيّة في الشعائر التعبديّة والأحوال الشخصية والمعاملات المدنية، ونظام الحكم فهذه الأحكام لا يستطيع العاميّ استنباطها؛ لأنّه لا يملك شروط المجتهد، فيسأل عنها ويعلمها ويلتزم بها فيجوز فيها التقليد.

آداب المقلَّد:

تبين لنا في درس الاجتهاد وشروط المجتهد، ومن خلال تعريف التقليد، وجود طرفين: المقلَّد وهو المجتهد أو العالم، والمقلِّد وهو العاميّ وغير المجتهد، فإذا كانت شروط المجتهد قد تحققت في المقلَّد فإنّه لا بدّ من أن تتوافر فيه آداب، منها:

١ أن يحرص المقلَّد على ذكر الحكم مع دليله؛ حتى يعوّد المقلِّد معرفة الحكم مع الدليل.

٢ أن يكون المقلَّد معروفاً عند المقلِّد، بأن يشتهر عنه أنّه عالم فقيه ذاع صيته، وأنّه جدير بأن يُقلَّد.

٣ أن يتواضع المقلَّد لمنْ يقلده، فلا ينظر إلى نفسه أنّه هو العالم، والمقلِّد جاهل يُستخفّ به.

٤ أن يكون المقلَّد ملتزماً بما يدعو الناس إليه، ويقلدونه فيه، وأنّ يتوافق سلوكه مع فقهه وعلمه.

٥ أن يعتذر عن الجواب إذا كان لا يعلم ويصرح بذلك، فقول: لا أدري من العالم المقلَّد لا يضع من منزلته، بل هو دليل على عِظَم محلّه وتقواه وكمال معرفته.

٦ أن يلتزم الدعاء إلى الله تعالى وسؤاله بأن يوفقه في اجتهاده، وأن يفقهه في دينه، وأن يعلن افتقاره إلى الله تعالى في عمله.

آداب المقلِّد

يستحسن في طالب العلم الذي يأخذ عن المجتهد أن تتوافر فيه الآداب الآتية:

١ أن يختار المقلِّد من يُطمأن إلى دينه وورعه وتقواه وعدالته، ويختار الأتقى والأعدل؛ لأنّه سيأخذ عنه دينه، قال ﷺ: «إنّ هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم»[1].

٢ أن يتأدب مع المقلَّد، ولذلك صور كثيرة منها: التأدب في الحديث، وخفض الصوت، وعدم إحراج المقلَّد، والتأدب في الجِلْسَة، والإشارة والنظر.

٣ أن يحاول معرفة دليل من قلَّد من أهل الاجتهاد؛ لأنّ الأَوْلى أن يأخذ الحكم من دليله.

٤ أن يطهر قلبه ونفسه من التعصب إلى مَنْ قلَّده، فإنّ التعصب مذمومٌ، يُعمي عن الحق، ويقوم على الهوى، ويبعد عن التقوى، ويُضعِف استخدام العقل مناط التكليف.

٥ أن ينظر إلى هذه المذاهب الفقهية التي يقلدها المقلدون على أنّها المُعرِّفة والموصلة إلى الحكم الشرعيّ، وليست أقوالُ أصحابِ هذه المذاهب أحكاماً شرعيّة.

٦ أن يدعو الله تعالى للمقلَّد بالمثوبة والتوفيق، فإن كان حيّاً يستحب أن يُكثر له في الدعاء بالتوفيق والقبول وأن يرزقه الإخلاص والسداد في فتواه، وإن كان ميتاً دعا له بالمغفرة وحسن الجزاء.

١ صحيح مسلم، باب بيان أنّ الإسناد من الدين وأن الراوية لا تكون إلا عن الثقات.

وأخيراً فإنّ التقليد لا يقتصر على مذهب من المذاهب الأربعة وإلزام المقلِّد به دون غيره؛ لأنّه أمر غير متيسر، ومتعذر لما يلحق الحرج بالمقلدين، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ الحج: ٧٨.

نشاط بيتي:

أرجع إلى أحد كتب أصول الفقه، وأكتب مثالاً على كلّ من:

- التلفيق.
- تَتبُّع الرُّخَص.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () يجوز التقليد في أصول العقيدة.

ب () يستحسن أن يذكر المقلَّد الحكم مع دليله.

جـ () أخذ الحكم مع معرفة الدليل هو تلفيق.

٢ أعرّف التقليد لغة واصطلاحاً.

٣ أعدّد أربعة آداب لكلّ من المقلَّد والمقلِّد.

٤ أذكر ثلاثاً من صور تأدب المقلِّد مع المقلَّد.

٥ أبيّن الأدلة من القرآن الكريم على مشروعيّة التقليد.

٦ أوضّح المجال الذي يجوز فيه التقليد.

٧ أقارن بين الاجتهاد والتقليد من حيث:

- التعريف.
- الشروط.

الوحـــدة

٢

الزكاة وأحكامها

الدرس ١٣

فريضة الزكاة

شُرعت الزكاة في الرسالات السماوية السابقة، وقد ذُكرت على لسان بعض الرسل عليهم السلام؛ قال تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿وَأَوْصَنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ سورة مريم: ٣١، والزكاة عبادة مالية شرعها الله تعالى في مال الأغنياء؛ لسد حاجة الفقراء.

تعريف الزكاة:

- **الزكاة لغة**: الطهارة والصلاح والنماء والبركة، وسميت بذلك؛ لأنّها سبب في تنمية المال وتطهيره ووقايته من الآثام.

 وفي الاصطلاح: تمليك مال مخصوص لمستحقه بشرائط مخصوصة حسبة لوجه الله تعالى.
- **فالتمليك**: وضع الزكاة بيد الفقير، مع قطع المنفعة عن دافع المال.
- **والجزء المخصوص**: هو المقدار الذي قدره الشرع حقّاً للفقراء من كلّ نصاب بحسبه، كرُبع العُشر، وغير ذلك.
- **والمال المخصوص**: هو المال الذي تجب فيه الزكاة.
- **والمستحقون**: هم الأشخاص الذين ذُكروا في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ التوبة: ٦٠، لوجه الله تعالى؛ أيّ لمرضاة الله؛ لأنّ الأعمال بالنيات.

حكمها ودليل مشروعيتها:

الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة، وهي فرض عين على كلّ مسلم توافرت فيه شروط وجوبها، وقد فرضت في السنة الثانية للهجرة على المشهور، وقد تضافرت الأدلة الشرعيّة على وجوبها ومشروعيتها، ومن هذه الأدلة:

من القرآن الكريم:

قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ البقرة: ٤٣؛ ففي قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟﴾ أمر، والأمر كما عرفت في الأصول يفيد الوجوب.

من السنّة النبويّة:

قوله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا الله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»[1].

١ رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام.

■ الإجماع:

انعقد الإجماع في جميع العصور والأزمنة على فرضيتها، فمَنْ أنكرها فقد كفر.

شروط مَنْ تجب عليه الزكاة:

- **الإسلام**: فلا تجب على الكافر.
- **الحرية**: فلا تجب على العبد المملوك.
- **البلوغ**: فلا تجب الزكاة على الصغير والصغيرة، ولكن تجب في مال كلّ منهما في الراجح عند الفقهاء، ويخرجها وليهما.
- **العقل**: فلا تجب الزكاة على المجنون والمجنونة، ولكن تجب في مال كلّ منهما في الراجح عند الفقهاء، ويخرجها وليهما.
- **أن يبلغ المال نصاباً**: والنصاب: هو الحدّ الأدنى لكلّ نوع من أنواع الأموال التي تجب فيها الزكاة، ويختلف مقدار النصاب باختلاف نوع المال الذي تجب فيه الزكاة.

نشاط

أرجع إلى واحد من كتب الفقه الحنفي، وأكتب علّة عدم إيجاب الزكاة على الصغير والمجنون.

■ حكم مانع الزكاة:

إذا امتنع المسلم عن أداء الزكاة نكراناً وجحوداً لفرضيتها، فهو كافر تجري عليه أحكام المرتدين؛ لأنّه أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، وأمّا إذا امتنع عن أداء الزكاة بخلاً، فلا يحكم بكفره على المشهور، وإنّما يُعَدُّ مرتكباً لكبيرة من الكبائر التي توجِب العذاب الشديد في الدنيا والآخرة.

ومن الآثار المترتبة على الامتناع عن دفع الزكاة في الدنيا:

١ **نزول القحط على الأمة**، فقد قال ﷺ: «**ما منع قوم الزكاة إلا ابتلاهم بالسنين**»[١].

٢ **يأخذها الحاكم المسلم منه قهراً**، حيث قال ﷺ: «**ومَنْ منعها فإنّا آخذوها، وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا**»[٢]، وله أن يعزره بالحبس، أو اتخاذ ما يراه مناسباً من العقوبات التعزيريّة.

٣ **يحارب الحاكم المسلم مانعي الزكاة إن كانوا جماعة لهم قوة تشكل خطراً على المجتمع**، فقد قال أبو بكر رضي الله عنه في قتال مانعي الزكاة: «**والله لأقاتلنَّ من فرّق بين الصلاة والزكاة، فإنّ الزكاة حقّ المال، والله لو منعوني عناقاً**[٣] **كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه**»[٤].

١ المعجم الأوسط للطبراني، باب من اسمه عبدان.
٢ صحيح ابن خزيمة، باب ذكر الدليل على أن اسم الزكاة أيضاً واقع على صدقة المواشي.
٣ عناقاً: صغار الماعز.
٤ صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب البيعة على إيتاء الزكاة.

■ **هلاك مال الممتنع عن أداء الزكاة.**

وأمّا العقاب الأخرويّ الذي يحل بالممتنع عن أداء الزكاة بخلاً فكثير، نذكر منه:

- **كيّ جباه الممتنعين عن أداء الزكاة، وجنوبهم، وظهورهم،** قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ التوبة: ٣٤ - ٣٥.
- **تطويق عنق الممتنع عن أداء الزكاة بثعبان عظيم،** قال تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ آل عمران: ١٨٠.

وكما ورد في الحديث الشريف، قال ﷺ: «**إنّ الذي لا يؤدي زكاة ماله، يمثل له يوم القيامة شجاع أقرع، له زبيبتان، فيلزمه، أو يطوقه، يقول: أين كنزك؟**»[1].

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () الزكاة لغة تعني الطهارة والصلاح والنماء والبركة.

ب () حكم الزكاة فرض كفاية.

جـ () لا فرق بين مانع الزكاة إنكاراً وجحوداً لفرضيتها، ومانعها تقصيراً وجهلاً.

د () تجب الزكاة في مال الصغير والمجنون، ويخرجها عنهما وليهما.

هـ () لم تشرع الزكاة في الرسالات السماوية السابقة.

٢ أعرّف الزكاة اصطلاحاً.

٣ أذكر شروط من تَجِب عليه الزكاة.

٤ أدلّل على فرضية الزكاة من القرآن الكريم، والسنّة النبويّة.

٥ أبيّن عقاب مانع الزكاة في الدنيا والآخرة.

١ صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة. . . . زبيبتان: نقطتان سوداوان فوق عينيه.

الدرس

١٤

الأموال التي تَجِبُ فيها الزكاة

الزكاة فريضة تتعلق بالمال، قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ التوبة: ١٠٣، ولم تحدد الآيات القرآنية نوع المال الذي تَجب فيه الزكاة، ولم تفصّل أنصبته، ولا المقدار الواجب إخراجه، وإنّما تولت السنّة النبويّة القوليّة والعمليّة تفصيل ذلك.

أفكِّرُ:

ذكرت الآيات القرآنية أصنافاً من المال. أذكرها.

فما المال الذي تَجب فيه الزكاة؟ وما شروطه؟ وما أنواعه؟

يطلق لفظ المال على كلّ ما يقع عليه المُلْكُ ممّا له قيمة في نظر الشرع؛ فالنفوس تميل إليه، وترغب في اقتنائه، والانتفاع به.

شروط المال الذي تجب فيه الزكاة:

ليس كلّ ما له قيمة ماديّة تجب فيه الزكاة، بل لا بدّ من توافر شروط لوجوبها فيه، **ومن هذه الشروط**:

١ **أن يكون المال مملوكاً لصاحبه**: المال كلُّه لله تعالى، ولكن من رحمته سبحانه أن جعلنا مستخلفين فيه، ونسبه إلينا تكريماً لنا، ورحمة بنا، قال الله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ الحديد: ٧، وملكيّة المال شرط لوجوب الزكاة فيه؛ فالمال المفقود والمغصوب، وما استولى عليه العدو، وكذلك ما ليس له مالك معيّن من البشر، كالمال العام، وأملاك الدولة، وما تجبيه الدولة من الناس من الضرائب، وما تحصّله من الرسوم، لا زكاة فيه.

٢ **أن يكون حلالاً**، فلا زكاة في المال الحرام، كمال الربا، والمسروق، والرشوة، والمغصوب، وما حازه قُطّاع الطرق، والمال الخبيث، كالخنزير، والخمر، والميتة، وما يأخذه بعض الناس من المال العام بلا وجه حق (الغلول)؛ لقوله ﷺ: (لاَ تُقْبَلُ صَلاةٌ بِغَيْرِ طُهورٍ وَلاَ صَدَقَةٌ مِنْ غُلولٍ)[1].

٣ **أن يكون نامياً**: بأن يزيد ويكثر كالثمار، فإنّها تتجدد كلّ موسم، والأنعام فهي ممّا يتوالد،

١ رواه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة.

والنقود فإنّها تكثر بالتجارة والاستغلال. أمّا ما لا نماء فيه، كالمال المستخدم في الأغراض الشخصيّة، كبيت السكن، والأثاث المنزلي، (كالثلاجة، والغسالة، والفراش)، والملابس، والسيارة الخاصة، فلا زكاة فيها؛ لأنّها غير نامية أصلاً.

٤ **أن يبلغ النصاب**: فإنْ كان المال قليلاً فلا زكاة فيه، إذ الشرط بلوغه حدّاً تجب معه الزكاة، وهو ما يسمى (النصاب)، وهذا الشرط ممّا لا خلاف فيه.

٥ **أن يكون فاضلاً عن الحوائج الأصليّة**: فلا زكاة في دور السكن، والمتاع الشخصيّ، ونفقة الأهل، وثمن العلاج، ورسوم التعليم؛ لقوله ﷺ: «**يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَالِهِ لاَ يَمْلِكُ غَيْرَهُ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ ثُمَّ يَقْعُدُ يَتَكَفَّفُ النَّاسَ، إِنَّمَا الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، خُذِ الَّذِى لَكَ، لاَ حَاجَةَ لَنَا بِهِ**»[١].

٦ **أن يكون خالياً من الدّيْن المانع من وجود النصاب، أو الذي يقلّ معه المال عن النصاب.**

٧ **أن يحول عليه الحول (إلا في الزروع والثمار)**: وهذا مُجْمَعٌ عليه عند الفقهاء، ولم يكن الصحابة يأخذون الزكاة، حتى يحول عليها الحول[٢].

■ الأموال التي تَجِبُ فيها الزكاة:

- **أولاً: الذهب والفضة**: وهما معدنان نفيسان قديمان نادران، اتخذتهما الأمم منذ القدم على أنّهما حلية يُتَزيّن بها، وأثمان للأشياء، وما زال التعامل بهما قائماً على مستوى العالم كله، وعلى أساسهما تقدّر قيمة العملات.

وقد ساد استعمال دنانير الذهب، ودراهم الفضة زمن بعثة النبي ﷺ، مع اختلاف في أوزانها، ولم يكن العرب يتعاملون بها عدداً، بل وزناً.

وقد ثبتت مشروعيّة الزكاة في الذهب والفضة بالكتاب والسنّة والإجماع والمعقول، فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ التوبة: ٣٤، **فقد رتبت الآية العذاب الشديد على أمرين:**

أ كنز المال.

ب عدم إنفاقه في سبيل الله. ومنع الزكاة كنز للمال، ومانعها غير منفق في سبيل الله. وقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ التوبة: ١٠٣، وقد جاءت الآية بصيغة الأمر، والأمر يفيد الوجوب.

١ رواه الدارمي، كتاب الزكاة، باب النهي عن الصدقة بجميع المال.
٢ الموطأ، كتاب الصدقة، باب ما جاء في صدقة البقر.

- **ومن السنّة الشريفة** قوله ﷺ: «**ما من صَاحِبِ ذَهَبٍ ولا فِضَّةٍ لَا يُؤَدّي منها حَقَّهَا إلا إذا كان يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ له صَفائِحُ من نارٍ فَأُحْمِيَ عليها في نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بها جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ له في يَوْمٍ كان مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حتى يُقْضى بين الْعِبادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ إمّا إلى الْجَنَّةِ وَإمّا إلى النّارِ. . .**»[1]؛ فالحديث رتّب عقاباً على عدم إخراج الزكاة، وهذا دليل وجوبها، إذ لا عقاب إلا على ترك واجب، أو فعل حرام.
- **الإجماع**: وقد أجمع المسلمون على وجوب الزكاة في الذهب والفضة.
- **وأمّا المعقول**: فإنّه إن لم تكن الزكاة واجبة في الذهب والفضة وما كان في حكمهما، ففي أيّ الأموال تكون واجبة إذن؟!.
- **نصاب الذهب والفضة**: لا تجب الزكاة فيما يُسمى ذهباً أو فضة، إلا إذا بلغ المال نصاباً، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ قوله:[2] «**وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَواقٍ من الْوَرِقِ صَدَقَةٌ**»، وهو ما يعادل ٥٩٥ غم.

أتعلَّمُ:

وحدات الأوزان:

الرِّطْل = ١٢ أوقية.

الأوقية = ٤٠ درهماً.

الدرهم = ١٤ قيراطاً.

القيراط = ٢١٢٥ غم، فالدرهم = ٢,٩٧٥ غم.

فنصاب الفضة هو: ٥ أواق × ٤٠ درهماً × ٢,٩٧٥ غم = ٢٠٠ درهماً، وهي تساوي ٥٩٥ غم.

النَّش = ٢٠ درهماً. والنواة = ٥ دراهم.

والفضة إن كانت مضروبة فهي وَرِق، وإن لم تكن مضروبة فهي فضة.

أمّا الذهب: فقد ورد أن النبي ﷺ «**كان يأخذ من كلّ عشرين ديناراً نصفَ دينار**»[3]. وفي كتاب عمر بن عبد العزيز: «**أنّ الذهب لا يؤخذ منه شيء، حتى يبلغ عشرين ديناراً**»[4]. فنصاب الذهب هو ٨٥ غم.

١ رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة.
٢ رواه البخاريّ، كتاب الزكاة، باب أخذ العناق في الصدقة.
٣ سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب زكاة الورق والذهب.
٤ موطأ مالك، كتاب الزكاة، باب زكاة العروض.

أتعلّمُ:

- المثقال = ٢٠ قيراطاً .
- القيراط = ٢١٢٥ غم = ٤ , ٢٥ غم

فنصاب الذهب= ٢٠ مثقالاً × ٢٠ قيراطاً × ٢١٢٥ , ٠ = ٨٥ غم .

■ مقدار الزكاة في الذهب والفضة:

اتفق العلماء على أنّ الواجب في الذهب والفضة هو رُبع العُشر؛ أي (٢ , ٥ ٪) من المبلغ الذي بلغ النصاب، ولا يجوز التقليل منها، ولا وجه للقول: بأنّ الزكاة لم تعُدْ تكفي لسدّ حاجات مستحقيها نتيجة لتغير الظروف الاقتصاديّة، وهذا يعني أنّه لو استغنى الناس، وقلّت نسبة الفقر لاقتضى ذلك تقليل نسبة الزكاة أو وقفها، وهذا لا يحلّ بوجه. أمّا الزيادة على الزكاة الواجبة فهي من باب التطوُّع في الصدقة.

■ زكاة الأوراق النقدية:

نظراً لانتشار استخدام النقود بدلاً من الذهب والفضة، فإنّ نصابها هو قيمة نصاب الذهب، وهو ٨٥غم، وبذلك يمكن تقديرها في أيّ بلد، وبكل العملات؛ لأنّ ثمن الذهب متقارب في العالم.

وسواء كان المال مستغلاً في تجارة أو عمل، أو غير مستغل فالزكاة واجبة فيه؛ لأنّ الأصل فيه الحركة.

■ زكاة الحُليّ:

والمقصود بالحليّ هنا: ما يُتخذ من الذهب والفضة أوانيَ للاستعمال، أو تحفاً وتماثيل لتزيين البيوت، أو حُلية الزينة.

ومن الأمور التي يجب التنبه لها: أن ما كان استعماله محرّماً من الذهب والفضة فالزكاة فيه واجبة، فكلّ تمثال أو آنية من الذهب أو الفضة تجب فيه الزكاة إن بلغت النصاب، ولا خلاف في ذلك.

وأمّا حُلي النساء، فالراجح أنّها لا زكاة فيها، على أن يكون ذلك بحدّ الاعتدال؛ لأنّه مال غير نامٍ، وهو زينة ومتاع شخصي لها يلبي حاجة فطرية لديها.

نشاط:

أبيّن حكم كلّ ممّا يأتي مع الدليل الشرعيّ:

- استعمال آنية الذهب والفضة.
- تحلي الرجل بالذهب والحرير.

■ زكاة الدَّيْن:

إذا كان الدَّيْن على شخص مُقِرٍّ به، وقادرٍ على الأداء في موعده، فالواجب إخراج الزكاة عنه ضمن المال المُزَكّى.

وإن كان المَدينُ غيرَ معترفٍ بالدَّيْن، أو لا يريد سداده، ولا أمل لصاحبه باسترداده، فلا يُخرِج عنه زكاة حتى يقبضه.

التقويم

١ أعرّف المال اصطلاحاً.

٢ أذكر خمسة من شروط المال الذي تَجِبُ فيه الزكاة.

٣ ما الحكم الشرعيّ لكلّ ممّا يأتي:

أ أخرج مسلم زكاة ماله الربوي.

ب رفضت مسلمة أن تُخْرِج الزكاة عن سيارتها الشخصيّة الفاخرة.

جـ رفض مُزارع إخراج زكاة ثمر بستانه بحجّة عدم حولان الحول عليه.

٤ أوضّح الحكم الشرعيّ لكلّ من:

أ زكاة حُليّ المرأة.

ب زكاة الدَّيْن.

٥ أدلل على وجوب زكاة الذهب والفضة من القرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة.

٦ أحسب مقدار الزكاة في الأموال الآتية:

■ ٢٥٠ غم من الذهب ■ ١٠٠٠٠ دينار أردني ■ ٥٠٠ غم من الفضة.

الدرس
١٥

زكاة عروض التجارة والأنعام

المال الذي تجب فيه الزكاة نوعان: نقدي: وقد سبق بيان أحكامه، وعينيّ: وهو ما نحن بصدد بيانه، ومثل ذلك: البضائع المعروضة للتجارة على اختلاف أصنافها وسبلها ومجالاتها، ممّا يجوز الاتجار به شرعاً.

وأمّا الزكاة الواجبة في مثل هذه العروض التجارية فهي ذات الأحكام في زكاة النقدين، ويشترط بلوغ النصاب في بداية الحول ونهايته، وتقدّر قيمة تلك العروض يوم حلول الحول، ثم تضاف إلى أموال المزكّي الأخرى، ويخرج عنها رُبع العُشر (٢,٥ ٪)، وما كان من لوازم التجارة، كالميزان والرفوف، وما شابه ذلك لا يتمّ احتسابه.

نشاط:

رجل يملك ٣٠٠٠ دينار «بلغ النصاب»، وفي نهاية الحول كان عنده بضاعة تجارية بقيمة ٥٠٠٠ دينار، وقبض خلال الحول مبلغ ٣٠٠٠ دينار أجرة بناء سكني، كيف يزكي ماله؟

■ زكاة الأنعام:

الدواب كثيرة الأصناف، متعددة الأجناس، اشتهر عند العرب منها ما كانوا يطلقون عليه الأنعام، وأشهرها: الإبل، والبقر، والغنم (الضأن والمعز)، وقد امتن الله تعالى على الناس بأن سخّر لهم هذه الأنعام وذللها؛ لينتفعوا بها، فقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ يس: ٧١ - ٧٣، وقد أمر الله تعالى بإخراج زكاتها، وتولت السنّة النبويّة الشريفة بيان ذلك.

■ شروط الأنعام التي تَجِبُ فيها الزكاة:

لم يفرض الإسلام الزكاة في كلّ رأس من الأنعام، وإنّما جعل لذلك شروطاً، فإن اكتملت وجبت، وإلا فلا، **وهذه الشروط**:

- **أولاً: بلوغها النصاب**: فالزكاة حق واجب في مال الغني، وليس كلّ من يملك أنعاماً يعدّ غنياً، فنصاب الإبل خمس، ونصاب البقر ثلاثون، ونصاب الغنم أربعون.

- **ثانياً: حَوَلان الحول**: وهو ما يستدل عليه بفعل النبي ﷺ إذ كان يبعث الجباة في كلّ عام مرة لتحصيل زكاة الماشية.
- **ثالثاً: أن تكون سائمة، والسوم**: الرعي؛ أي أن ترعى في الكلأ المباح معظم أيامها، فتقلّ تكاليف مؤنتها، ولا يشق على النفس إخراج زكاتها.

أمّا التي يعلفها صاحبها في أكثر وقته: فقد راعت الشريعة ظرفه، ولم توجب عليه زكاة. وممّا يدلّ على هذا: أَنَّ أَبا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لأنس لما وَجَّهَهُ إلى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ الله الرحمن الرحِيمِ، هذه فَرِيضَةُ الصدَقَةِ التي فَرَضَ رسول اللَّهِ ﷺ على الْمُسْلِمِينَ وَالَّتي أَمَرَ الله بها رَسولَهُ فَمَنْ سُئِلَها من المسْلِمِينَ على وَجْهِها فَلْيُعْطِها، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَها فلا يُعْطِ . . . ، وفي صَدَقَةِ الْغَنَمِ في سائِمَتِهَا إذا كانت أَرْبَعِينَ إلى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ شاةٌ.[1]

زكاة الإبل:

ليس فيما دون خمسة من الإبل صدقة، فإن بلغت خمساً ففيها شاة، وإن كانت عشراً فشاتان، وهكذا يجب في كلّ خمسٍ شاة، حتى إذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاض (وهي أنثى الإبل التي أتمت سنة ودخلت في الثانية)، وفي ست وثلاثين حتى خمس وأربعين بنت لبون (وهي أنثى الإبل التي أتمت سنتين ودخلت في الثالثة)، وما زاد عن ذلك فله حسابه.

ودليل ذلك من السنّة النبويّة الشريفة قوله ﷺ: «**ليس فِيما دونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ من الْإِبِلِ**»[2]، وفي كتاب أبي بكر لأنس رضي الله عنهما: في خمس ذودٍ شاةٌ، وفي عشرٍ شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين . . .»[3].

زكاة البقر:

الراجح -والله تعالى أعلم- أنّه لا زكاة في البقر حتى تبلغ ثلاثين، ويجب في الثلاثين تبيع (وهو ما أتم سنة ودخل في الثانية)، وفي الأربعين تجب مسنّة (ما له سنتان)، فإن بلغت ستين ففيها تبيعان، وما زاد عن ذلك فله حسابه.

ودليل هذا ما ورد في كتاب معاذ رضي الله عنه لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن، أمره أن يأخذ من كلّ ثلاثين من البقر تبيعاً أو تبيعة، ومن كلّ أربعين مسنّة[4].

١ رواه البخاريّ، كتاب الزكاة، باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض.
٢ رواه البخاريّ، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز.
٣ سنن البيهقيّ، كتاب الزكاة، باب كيف فرض الصدقة.
٤ سنن النسائي، كتاب الزكاة، باب مانع زكاة البقر.

زكاة الغنم:

وهي أكثر الأنعام انتشاراً، وما زالت إلى اليوم، وقد سبق في حديث أنس: «وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين ففيها شاة، إلى مئة وعشرين، فإذا زادت ففيها شاتان إلى مئتين، فإذا زادت واحدة إلى ثلاثمئة ففيها ثلاث»، وما زاد عن ذلك فله حسابه.

وأجمع المسلمون على أن الغنم تشمل الضأن، والمعز؛ إذ هما صنفان لنوع واحد. والراجح -والله أعلم- أن تُحسب الصغار والكبار من المواشي عند احتساب الزكاة وقت الحَوْل، ولكن لا يأخذ جابي الزكاة راضع لبن ما لم يُفطم.

صفات المأخوذ زكاةً من الأنعام:

وممّا ينبغي مراعاته عند تحصيل زكاة الأنعام:

- **سلامتها من العيوب**؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ البقرة:٢٦٧، فلا تؤخذ المريضة، ولا الكسيحة، ولا الهزيلة، أو ما كان في معناها.
- **مراعاة السنّ**، خاصة في الإبل، فلا يلزم أخذ أكثر ممّا وجب إلا برضا صاحبها، وطيب نفس منه، فإن لم يجدوا ما وجب فيمكن دفع قيمته.
- **أن تكون من أواسط الأنعام**، فكما لا تجزئ الهزيلة كذلك لا يجب أخذ أفضلها؛ لوصيته ﷺ معاذاً: «فَخُذْ منهم، وَتَوَقَّ كَرائِمَ أَمْوالِ الناس»[1].

أنعام التجارة:

من الناس من يقتني الأنعام؛ للتنمية، واستغلال إنتاجها، والاستفادة منها، ويعمد إلى التجارة بها، وليس الهدف تربيتها للإنتاج، فهي -في الحالة هذه- عروض تجارية، يشترونها ويبيعونها، أو إنّهم يربونها بغرض تسمينها وبيعها، وغالباً لا يمرّ عليها الحَوْل عندهم، والزكاة في مثل هذه الأنعام واجبة؛ كزكاة عروض التجارة، وتدخل ضمن أموال المزكّي.

نشاط:

أرجع إلى كتب الفقه في المكتبة المدرسيّة، وأبيّن حكم الزكاة في الآتية:

- الخيل والبغال والحمير المُعدّة للاقتناء، والعمل.
- الخيل والبغال والحمير المعروضة للتجارة.

١ رواه البخاريّ، كتاب الزكاة، باب أخذ العناق في الصدقة.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

أ () أكثر الأنعام انتشاراً الغنم .

ب () يأخذ جابي الزكاة الأفضل من كلّ صنف من الأنعام .

جـ () إذا بلغت الإبل خمساً فزكاتها ناقة واحدة .

د () نصاب زكاة عروض التجارة تقدّر بنصاب الذهب أو الفضة .

٢ أبيّن زكاة كلّ من :

أ الإبل .

ب الغنم .

٣ أعدّد صفات المأخوذ زكاةً من الأنعام .

٤ أحسب مقدار زكاة كلّ ممّا يأتي :

أ مزارع يملك ٤٧٥ شاة .

ب رجل يملك ٢٠ من الإبل .

٥ أستنتج شروط وجوب زكاة الأنعام .

الدرس

١٦

زكاة الخارج من الأرض

خلق الله تعالى الأرض، وسخرها للإنسان، وامتنّ على عباده بما جعل فيها من صفات الإنبات، وإخراج الخيرات؛ ليحيا الإنسان في دنياه متمتعاً فيها بما لذّ وطاب، شاكراً الله سبحانه على نعمه عليه، فقال سبحانه: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ يس: ٣٣ - ٣٥، والملحوظ أن ما يخرج من الأرض نوعان: زروع، ومعادن.

■ الأول: زكاة الزروع والثمار:

ثبت وجوب الزكاة في الزروع والثمار بالقرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة، والإجماع:

- **فمن القرآن الكريم:** قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ البقرة: ٢٦٧، فقد أمرت الآيات بالإنفاق ممّا أخرجت الأرض، ولا يجب في المال غير الزكاة، مع أن الآية نهت عن الإنفاق من المال الخبيث. وقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ الأنعام: ١٤١، فيه أمر، والأمر للوجوب، فإخراج حقه (الزكاة) واجب على صاحب الثمر، دون اشتراط حولان الحول؛ وذلك لأنّ الإنتاج الزراعيّ لا يتوقف طوال أيام السنة.
- **ومن السنّة النبويّة الشريفة:** قوله ﷺ: «**فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ العُشْر**»[1]؛ أيّ يجب فيما سقت السماء إخراج العُشْر.

وقد بعث النبي ﷺ السعاة لجلب الزكاة في الزروع، وانعقد الإجماع على وجوبها.

■ الزروع التي تجب فيها الزكاة:

لا خلاف في وجوب الزكاة في البُرِّ «القمح»، والشعير، والتمر، والزبيب، لما روي: (إنّما سنّ رسول الله ﷺ الزكاة في الحِنطة، والشعير، والتمر، والزبيب)[2]، واختُلف فيما سوى هذه الأصناف، ونرجح -والله أعلم- وجوبها في كلّ ما أخرجت الأرض من الزروع والثمار، خاصة، ونحن نشهد

١ البخاريّ، كتاب الزكاة، باب في ما سقت السماء العشر.
٢ تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذيّ، كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الخضراوات.

أنواعاً زراعية تُدرّ أرباحاً باهظة، ولا يُعقل أن تَجِبَ في البُرّ، والشعير، ولا تجب فيما هو أثمن منهما بكثير. وهذا الترجيح -والله أعلم- قائم على أمور:

- عموم النصوص القرآنية التي لم تحدد صنفاً معيناً.
- عموم الحديث الشريف: (فيما سقت السماء العُشر)، دون تقييد بنوع من الثمار.
- هو أنفع للفقراء.
- أحوط للدين.
- هو الأقرب للعقل والواقع؛ فقد أصبحت أنماط الزراعة متعددة، وأرباحها وافرة، فلتُلحق بغيرها.

■ مقدار زكاة الزروع:

ذهب جمهور علماء الأمة إلى أنّه لا تجب الزكاة في الزروع والثمار، حتى تبلغ نصاباً، وهو خمسة أوسُق؛ لقوله ﷺ: «**لَيْسَ فِيمَا دونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**»[1].

أتعلَّمُ:

- الوسق = ٦٠ صاعاً.
- الصاع = ١٧٦ , ٢ كغم من القمح.
- وبذلك يكون نصاب الزروع = ٥ × ٦٠ × ١٧٦ , ٢ = ٦٥٣ كغم. والواجب مراعاة فارق الوزن بين الأصناف.

أمّا ما لا يُكال، كالقطن، والنباتات الزراعيّة الأخرى، كالفواكه، والخضار، والنباتات الورقية، كالملوخية، والملفوف، فالمعتبر فيها الوزن، وهو الشائع هذه الأيام، إذ إن وسيلة التقدير اليوم هي الوزن، وليس الكيل.

وأمّا مقدار الواجب في الزروع والثمار -إن توافرت شروطها- فهو العُشر (١٠٪)، إن كان يعتمد ماءَ السماء في إنباته، ولا يتكلّف صاحبه ثمناً لسقيه، أو أجرة دواب.

وأمّا إن كان ممّا يُسقى بالنضح -وهذا غالب الزراعة اليوم-، فالواجب فيه نصف العُشر (٥٪)؛ لورود الأخبار في ذلك، وإن كان ممّا يعتمد الطريقين معاً: فهو ممّا يجب فيه نصف ما وجب بالطريقين، وهو ٥ , ٧٪.

١ البخاريّ، كتاب الزكاة، باب فيما يسقى بماء السماء العُشر.

نشاط:

أرجع إلى أحد كتب الفقه في المكتبة المدرسيّة، وأكتب في دفتري الفرق بين زكاة الزروع والثمار، والخراج.

الثاني: زكاة المعادن والركاز:

خلق الله تعالى الأرض، وأودع فيها أقواتاً، وجعل فيها أرزاقاً، وأمر عباده بالسعي لاكتساب معاشهم، فقال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ مِن فَوۡقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقۡوَٰتَهَا فِيٓ أَرۡبَعَةِ أَيَّامٖ سَوَآءٗ لِّلسَّآئِلِينَ﴾ فصلت: ١٠، ومن الأرزاق التي قدّرها الله -تعالى- المعادن، وفيما يأتي بيان ذلك:

- **المعدن لغة: من العَدْن**: الإقامة والاستقرار، وجنّة عدن؛ لأنّها مستقر المؤمنين ومقامهم يوم القيامة.
- **والمعدن اصطلاحاً**: هو المال الذي خلقه الله تعالى في الأرض يوم خلق الأرض. وهو يختلف عن الكنز: إذ هو الذي دفنه بنو آدم في الأرض من المال، كالذهب والفضة والنحاس.
- **والركاز**: اسم يقع على كلّ منهما، فهو يطلق على المعادن والكنوز؛ لركوزهما في الأرض.
- **والمستخرَج من الأرض نوعان**: معدن، وكنز، فكلّ ما خُلق فيها من غيرها ممّا له قيمة فهو معدن.

وعليه، فإنّ ما يُخْرَج من ماء البحر، كالسمك، والحيتان، وما يؤخذ من الأرض ممّا هو من جنسها، كالطين، والتراب، والصخور لا يسمى معدناً.

ويُلحق بالمعادن ما له قيمة ممّا يستخرج من باطن الأرض، كالنفط والغاز، بل هما أهمّ ما تحرص الدول على امتلاكه، والسيطرة على منابعه.

زكاة المستخرجات من الأرض:

يمكن تقسيم المستخرجات إلى:

- **مستخرجات تمتلكها الدولة وتشرف عليها**، كآبار النفط والغاز، ومناجم الفحم، وغيرها، وهذه لا زكاة فيها مهما بلغت؛ لأنّها مملوكة للعامة.
- **مستخرجات يمتلكها أشخاص ينفردون بأرباحها**، وهذه تَجِبُ فيها الزكاة، بدليل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ﴾ البقرة: ٢٦٧، ففي الآية أمر بالإنفاق ممّا أخرج الله تعالى من الأرض، ومنه الركاز، بدليل قوله ﷺ: «**في الركاز الخُمُس**»[1]، **وفي إخراج زكاة الركاز تؤخذ الاعتبارات الآتية**:

١ البخاريّ، كتاب الزكاة، باب في الركاز الخمس.

١ لا اختلاف في وجوب الزكاة في الذهب والفضة.

٢ ظاهر الآية الكريمة السابقة والحديث الشريف يدلّان على وجوب الزكاة في كلّ ما يُستخرج من الأرض، لا فرق بين معدن ومعدن، أو جامد أو سائل، كالنحاس، والحديد، والرصاص والبوتاس، وغيرها، إذ كلها مال ولها قيمة، وهذا هو الأرجح والله أعلم.

٣ مقدار الواجب فيها الخُمُس (٢٠ ٪)، وليس رُبع العُشر (٢,٥ ٪)، وهو صريح نصّ الحديث، ثمّ هو قياس على الغنائم، قال تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ الأنفال٤١.

٤ لا يُشترط الحَوْل لإخراج زكاة الركاز.

٥ لا نصّ في اشتراط النصاب، ولكنّ عموم الأدلة الأخرى تدل على ذلك، وهو نصاب الذهب والفضة وهو الراجح، والله تعالى أعلم.

التقويم

١ أعَرّف: المعدن، الكنز، الركاز.

٢ أدلّل على مشروعيّة زكاة الزروع والثمار من القرآن الكريم، والسنّة النبويّة.

٣ أعدّد الأصناف التي اتفق العلماء على زكاتها من الزروع والثمار.

٤ أبيّن المقدار الواجب إخراجه في زكاة كلّ من:

أ الزروع والثمار.

ب الركاز.

٥ أذكر نصاب زكاة الزروع والثمار.

٦ أستنتج شروط وجوب زكاة الزروع والثمار.

الفصل الدراسي الثاني



الدرس
١٧

قضايا فقهيّة معاصرة في فقه الزكاة

زكاة الشركات:

- **الشركة لغة**: الاختلاط. قال رسول الله ﷺ: (الناس شركاء في ثلاث: الماء، والكلأ، والنار)[١].
- **اصطلاحاً**: عقد بين اثنين فأكثر على الاتجار في مال، أو القيام بعمل معين، على أن يكون الربح بينهما بحسب الاتفاق.

فهي تحصل بين الناس في المال، أو العمل، أو فيهما معاً، وقد تكون جبرية كما في المال الموروث، أو اختيارية كما في شركة العقد.

والشركات تزكى زكاة عروض التجارة بحسب نوعها، شرط صدور نصّ قانونيّ ملزم من أعضاء الهيئة الإدارية، ممثلاً بمجلس الإدارة، وبرضا المساهمين بعد بلوغ النصاب، وحولان الحول.

زكاة الأسهم والسندات:

معنى السهم والسند:

- **السهم**: هو جزء من أجزاء متساوية من رأس المال.
- **السند**: هو تعهد مكتوب لحامله بسداد مبلغ من المال، مع فائدة من قيمة قرض معين.

أهم الفروق بين السهم والسند:

١ السهم جزء من رأسمال الشركة، وأمّا السند جزء من قيمة القرض المستحقّ.

٢ السهم هو جزء من رأسمال الشركة، وبالتالي فهو معرّض للربح أو الخسارة، بخلاف السند فهو ثابت، وله فائدة ثابتة.

ويتفقان في أن كلاً منهما له قيمة اسمية عند الإصدار، وقيمة سوقية تتأثر بالعرض والطلب والأحوال السياسية في الأسواق المالية.

حكم التعامل بالأسهم والسندات:

اتفق العلماء على جواز التعامل بالأسهم بيعاً وشراء، ما دامت الشركة ملتزمة بالأحكام الشرعيّة،

١ نصب الراية، كتاب إحياء الموات، باب فصل في المياه.

وهذا شرط الكسب المشروع من حيث عدم التعامل بالربا والمقامرة والمخاطرة والصناعات المحرّمة. كما اتفق العلماء على حرمة التعامل بالسندات؛ لاعتبارها قروضاً ربوية.

■ كيف تزكى الأسهم والسندات؟

زكاة الأسهم والسندات من القضايا الفقهية المعاصرة التي لم تكن معروفة عند أسلافنا، وبهذا اختلف العلماء المعاصرون في كيفية زكاتها إلى فريقين:

- **الفريق الأول**: ذهب إلى أنّها تزكّى زكاة عروض التجارة، فإذا بلغت قيمة الأسهم أو السندات النصاب، وحال عليها الحَوْل، وكانت زائدة عن حاجته الأصليّة وجب فيها الزكاة رُبع العُشر؛ أيّ (٢,٥٪).
- **الفريق الثاني**: وميّز هؤلاء بين الأسهم والسندات في كيفية حساب الزكاة بما يأتي:

١ **أسهم الشركات**: يُنظر إلى نوع الشركة، فإن كانت صناعية، أو خِدْميّة، مثل: الفنادق، أو شركات النقل (البريّ أو الجويّ أو البحريّ) فإنّ أسهم الشريك لا زكاة فيها؛ لأنّ القيمة الحقيقية للأسهم هي الأصول الثابتة، والمتآكلة من المباني، والسفن، والطائرات، والسيارات، وإنّما الزكاة في الأرباح المتحصلة عن هذه الأسهم، حيث تزكّى إذا بلغت النصاب، وحال عليها الحَوْل زكاة عروض التجارة، ومقدار الواجب فيها ربُع العُشر (٢,٥٪).

وأمّا إن كانت الشركة المساهمة تجارية، تبيع وتشتري السلع المختلفة، فإنّ الزكاة واجبة في جميع أسهمها إذا بلغت النصاب، وحال عليها الحَوْل، ويحسب السهم بقيمة السوق وقت الإخراج دون أن تحسب قيمة الأصول الثابتة من المباني والسيارات والآلات.

٢ **وأمّا السندات**: فهي قروض مؤجلة تستحق، وتصبح حالة عند نهاية الأجل؛ لهذا فهي تعامل معاملة الدين المرجوّ؛ بمعنى أنّها إذا بلغت النصاب، وحال عليها الحَوْل، فإنّها تزكّى زكاة الأموال، ويكون مقدار الواجب فيها ربُع العُشر (٢,٥٪).

وأمّا الفوائد المستحقة فلا زكاة فيها؛ لأنّها من الربا المحرّم.

التقويم

١ أعرّف كلاً من المفاهيم الآتية: الشركة، الأسهم، السندات.

٢ أذكر حكم التعامل بالأسهم والسندات.

٣ أبيّن كيف تُزكّى كلّ من: أموال الشركات، الأسهم، السندات.

٤ أفرّق بين كلّ من الأسهم والسندات.

الدرس

١٨

مصارف الزكاة

حدد القرآن الكريم الجهات التي تصرف لها الزكاة، فلم يدعْ مجالاً لأحد تحديد مَنْ يستحقّها، حتى لا يكون للهوى والطمع دور في ذلك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ التوبة: ٦٠، فنصت الآية الكريمة على ثمانية مصارف للزكاة، **وفيما يأتي بيانها:**

■ **أولاً: الفقراء:** **الفقير**: هو مَنْ لا مال له، ولا كسب.

■ **ثانياً: المسكين:** مَنْ له مال، أو كسب لا يكفيه.

ومهما يكن من خلاف، فإنّ النتيجة المتفق عليها بين الفقهاء أن كليهما مُسْتَحِقٌّ للزكاة، ويجب إعطاؤه ما يكفيه بالمعروف. قيل: كفاية سنة؛ لأنّها تُعطى مرة في كلّ عام، وقيل: ما يكفيه طول عمره.

وعلى هذا فإنّ الزكاة لا تعطى لمنْ يملكون كفايتهم، كما لا تعطى لفقير قادر على الكسب، واجدٍ لعمل يناسبه ويكفيه، ولكنّه لا يريد العمل؛ لقوله ﷺ: «**لا تحل الصدقة لغنيّ، ولا لذي مِرّة سوي**»[1]؛ أي: قوي الجسم.

■ **ثالثاً: العاملون عليها:**

وهم: القائمون على شأن جمع الزكاة وصرفها، من الإداريين والمحاسبيين والموزعين والمسجلين والجباة، وغيرهم.

وهي وظيفة رسمية يتولى أمر تدبيرها الإمام، فقد كان الرسول ﷺ والخلفاء من بعده يبعثون السعاة إلى القبائل؛ لأخذ زكاة أموالهم.

ولا مانع في الإسلام من أن يقوم العاملون على أمر الزكاة من اتّباع تنظيم إداريّ متطور يناسب العصر، سواء أكان ذلك من حيثُ التحصيل، واستخدام أنظمة الجباية الحديثة، وما فيها من تقسيمات، أم من حيث التوزيع، واستخدام أنظمة المسح الاجتماعيّ.

ويعطى العامل على الزكاة مقدار ما يماثل وظيفته من أجر، ولو كان غنياً؛ لأنّها مقابل عمله، وليس لحاجته وفقره.

١ المستدرك على الصحيحين، كتاب الزكاة.

■ رابعاً: المؤلَّفة قلوبهم:

وهم: الذين يراد من تأليف قلوبهم تثبيتهم على الإسلام؛ لحداثة إسلامهم، أو لضعف إيمانهم، أو لاستمالتهم إليه أو الدفاع عنه، أو كفّ أذاهم عن المسلمين. وهذا يعني أنّه لا بدّ من أن يقوم الحاكم، أو مَنْ ينيبه على أمر الزكاة، وتدبير شؤونها، وليس الأشخاص؛ لأنّ الدولة هي الأقدر على تحديد مَنْ هم الذين يجب تأليف قلوبهم، ومقدار ما يعطى كلّ شخص منهم.

والمؤلَّفة قلوبهم قسمان:

- **كافر**: وهذا يعطى رجاء إسلامه، كما فعل رسول الله ﷺ مع صفوان بن أمية بعد غزوة حُنين، حيث أعطاه إبلاً كثيرة محمّلة، فقال: «**والله لقد أعطاني النبي ﷺ، وإنّه لأبغضُ الناسِ إليّ، فما زال يعطيني حتى إنّه لأحبُّ الناسِ إليّ**»[1]؛ فأسلم، وحسُن إسلامه.

 وقد يعطى الكافر رجاء مدحه للإسلام وعدم الطعن فيه، واتقاء شرّه خاصة، إذا كان شخصاً ذا نفوذ واعتبار، فقد جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله، فأعطاه شياهاً كثيرة بين جبلين من شياه الصدقة؛ فرجع إلى قومه، فقال: يا قوم أسلموا، فإنّ محمداً يعطي عطاءً لا يخشى الفاقة.[2]

 وقد أنكر الإمام الشافعيّ هذا القسم، وقال: لا يعطى من الزكاة إلا مَنْ دخل في الإسلام. وإنّما أعطى النبي ﷺ بعض المؤلَّفة قلوبهم يوم حُنين، وهم كفار من ماله الخاص، أو الفيء. لكنّ ما ذكر من الأدلة الصحيحة يكفي لمعرفة جواز إعطاء الكافر.
- **مسلم**: إذا كان وجهاً مطاعاً في قومه إلا أنّه ضعيف الإيمان، فيرجى بعطيته تثبيته، وتقوية إيمانه، أو قوي الإيمان، ولكنّ له نظراء من الكفار يرجى بعطيته استمالتهم للإسلام.

 إنّ الحاجة إلى تأليف قلوب الناس لا تنقطع، ولكنّها قد تشتدّ، أو تضعف بحسب حال المسلمين، والذي يقدر مدى الحاجة إلى التأليف هو الإمام (الدولة).

■ خامساً: وفي الرقاب:

بمعنى: أن تصرف في فكّ الرقاب، وتحرير العبيد من الرقّ والعبودية، إمّا بشرائهم من مال الزكاة، ثم إعتاقهم، وإمّا بإعانتهم إذا كانوا مكاتبين.

واختلف العلماء في جواز فكّ الأسير المسلم من مال الزكاة، والراجح جوازه؛ لما فيه من تحرير المسلم من رقّ الكافر وعبوديته، بينما العبد قد يكون مملوكاً لمسلم فكان تحريره بذلك من باب أولى.

١ سنن الترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في إعطاء المؤلَّفة قلوبهم.

٢ صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله ﷺ.

■ سادساً: الغارمون:

الغارم لغة: المثقَل بالدَّيْن.

اصطلاحاً: مَنْ لزمه دَينٌ لمصلحةٍ خاصةٍ أو عامة في غير معصية.

والغارمون نوعان:

- **الأول**: **مَنِ استدان لمصلحة نفسه**، كمَنِ استدان في زواج، أو علاج، أو بناء منزل، وكذا مَنْ ذَهَبَ ماله في كارثة طبيعية، فيعطى إذا كان لا يملك ما يقضي به دَيْنه، وكان الدَيْن حالّاً.

وأمّا إذا استدان في معصية، كشرب خمر، أو لعب قمار، أو زنا، فهذا لا يعطى، فلا يعان على المعاصي بأموال الزكاة، وكذا مَنْ أسرفَ في النفقة حتى تحمّل ديوناً كثيرة؛ لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ الأعراف: ٣١.

- **الثاني**: **مَنِ استدان لمصلحة غيره**، كمن يتحمّل الدَّيْن لإصلاح ذات البين، ورفع النزاع والشجار بين الناس، فيعطى من أموال الزكاة، ولو كان غنيّاً.

فالغارم من النوعين يعطى من أموال الزكاة مقدار ما يسدّ به حاجته، ويقضي به دَيْنه مهما بلغ، تحقيقاً للمقصود من إعطائه، وهو تبرئة ذمّته من الآخرين، وكفّ سؤالهم عنه.

■ سابعاً: وفي سبيل الله:

معناه: الجهاد في سبيل الله، ومحاربة الأعداء، والغزو بالمعنى العسكريّ، لقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ البقرة: ١٩٠، وذلك بإنشاء المصانع اللازمة لصنع السلاح، وتجهيز الجيوش بكلّ ما يلزم من سلاح وعتاد.

وهذا المعنى متفق عليه عند الفقهاء، غير أنّه من معاني الجهاد أيضاً الجهاد باللِّسان، والجهاد الدعويّ الذي يراد منه نشر الإسلام في بقاع العالم، خاصة في هذا الزمن الذي يشهد تصارعاً على استقطاب الناس بالوسائل كافة، فإنّه يجوز بذلك بذل الأموال من صندوق الزكاة لهذا المصرف لأجل الدعوة إلى الله تعالى، والدفاع عن الإسلام عن طريق إنشاء الوسائل الإعلامية والتربوية اللازمة لهذا الأمر.

أمّا مرافق الخير الأخرى، كبناء المدارس، أو المستشفيات، أو الطرق، فلا يجوز الصرف لها من أموال الزكاة؛ لأنّ الدولة ملزمة بتوفير هذه الخدمات من خزينتها.

■ **ثامناً: ابن السبيل:**

وهو المسافر الذي انقطع عن أهله، وبلده، وليس معه شيء من المال؛ فيُعطى ما يقضي به الحاجة، حتى يعود إلى بلده، وهذا يدخل في معنى التكافل الاجتماعيّ العامّ بين أبناء المسلمين.

واشترط العلماء لهذا المصرف شروطاً، من أهمها:

١ ألّا يكونَ سفره في معصية، كالنزهة لأجل فعل المعاصي، أو التجارة في محظور شرعيّ، وغير ذلك.

٢ ألّا يجدَ مَنْ يُقرِضُه في ذلك البلد، ويُعطى من مال الزكاة مقدار ما يكفيه من النفقة، والرجوع إلى أهله.

ومن العلماء مَنْ أدخل المشردين عن أوطانهم وأملاكهم جراء الغزو والاحتلال، أو الاستبداد، أو الحروب الأهلية في هذا المصرف، ومنهم مَنْ أدخل المشردين الذين اتخذوا من الأرصفة والطرقات فراشاً لهم، ومنهم مَنْ أدخل اللُّقطاء في هذا المصرف.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () الفقير والمسكين مفهومان مترادفان.

ب () يعطى العامل على الزكاة منها، وإن كان غنياً.

جـ () المؤلَّفة قلوبهم الذين يعطون من الزكاة مَنْ كان منهم مسلماً عند الجمهور.

د () يجوز إعطاء الزكاة لغارم استدان لمصلحة نفسه في غير معصية.

٢ أذكر الأصناف التي اعتبرها العلماء المعاصرون ضمن مصرف ابن السبيل.

٣ أتلو الآية القرآنية التي تحدثت عن مصارف الزكاة.

٤ أبيّن حكم إعطاء الزكاة للغارمين.

٥ أستخلص حكمة إعطاء المؤلَّفة قلوبهم من أموال الزكاة.

الدرس
١٩

أصناف لا تصرف لهم الزكاة

الزكاة فريضة لها أحكام خاصة، ترمي إلى تحقيق أهداف معينة في حياة الفرد والمجتمع، فليس لأيّ إنسان أن يأخذ منها، ما لم يكن من أهلها، وليس لربّ المال ولا للحاكم أن يصرفها حيث شاء ما لم تصادف محلها، كما سبق في درس مصارف الزكاة، ومن هنا اشترط الفقهاء ألا يكون آخذ الزكاة من الأصناف الذين جاءت النصوص بتحريمها عليهم، **ونذكرهم بشيء من التفصيل**:

١ **الأغنياء**: اتفق الفقهاء على أنّه لا يُعطى من سهم الفقراء والمساكين غنيّ؛ لقوله ﷺ: «**لا تحل الصدقة لغنيّ**»[١]، وقوله ﷺ لمعاذ رضي الله عنه عندما بعثه والياً على اليمن: «تؤخذ من أغنيائهم فتردّ على فقرائهم»[٢].

وقد فصّل الحديث النبويّ الشريف مَنْ يُعطى من الزكاة مع غناه، حيث قال ﷺ: «**لا تحل الصدقة لغنيّ، إلا لخمسة: لغازٍ في سبيل الله، أو لعامل عليها، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل له جار مسكين، فَتُصُدِّقَ على المسكين فأهدى المسكين إليه**»[٣].

٢ **الأقوياء المكتسبون**: كما جاءت الأحاديث بتحريم الزكاة على الغنيّ، جاءت بتحريمها على ذي المِرّة السوي، والمِرة: الشدّة والقوة. والسويّ: المستوي السليم الأعضاء، قال ﷺ: «**لا تحل الصدقة لغنيّ، ولا لذي مِرّة سويّ**»؛ لأنّه مطالب بالعمل لتحقيق حاجاته، فلا ينبغي أن يقعد، ويتكل على الصدقات، أمّا إذا كان يعمل ومكتسباً إلا أنّه لا يملك نصاب الزكاة، ولا يكفيه ما يكتسبه فيُعطى منها.

٣ **غير المسلم**: لا يعطى من الزكاة ملحد ولا مرتدّ ولا محارب للإسلام، وقد أجمع المسلمون على ذلك استناداً لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ الممتحنة: ٩، وكذلك حديث معاذ السابق، فكلّ معونة لهؤلاء تتحول إلى خنجر يُطعن به الدين ويُقتل به المؤمنون، فليس من الدين، ولا من العقل أن يُعطى هؤلاء من أموال المسلمين ما يقتلون به المسلمين، ويستولون على أرضهم ومقدساتهم.

١ سبق تخريجه.
٢ صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة.
٣ رواه أحمد، مسند أحمد بن حنبل: مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

نشاط:

أرجع إلى كتب الفقه، وأكتب تقريراً حول حكم إعطاء أهل الذمّة من أموال الزكاة.

٤ **الأصول والفروع والزوجة**: إذا قام المزكّي بدفع الزكاة بنفسه، فلا يجوز له إعطاؤها لزوجته، أو لأصوله، وإن علوا، ولا لفروعه وإن نزلوا؛ لأنّ نفقتهم واجبة عليه. وقد أجمع أهل العلم على أنّ الزكاة لا يجوز دفعها إلى الوالدين وإن كانوا فقراء غير قادرين على الكسب، ولأنّ دفع زكاته إليهم يغنيهم عن نفقته، ويسقطها عنه، ويعود نفعها إليه، فكأنّه دفعها لنفسه، فلم تَجُزْ كما لو قضى بها دينه؛ ولأنّ مال الولد مال لوالديه، قال ﷺ: «**أنت ومالكَ لأبيك**»[1].

وما قيل في الأصول والفروع يقال في الزوجة، فلا يعطي الرجل زوجته من الزكاة؛ لأنّ نفقتها واجبة عليه، فتستغني بها عن أخذ الزكاة، كما لو دفعها إليها على سبيل الإنفاق عليها.

٥ **آل محمد ﷺ**: وردت عدّة أحاديث في تحريم الصدقة على آل محمد ﷺ، ومنها: ما روى عن المطّلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب: أنّه والفضل بن العباس انطلقا إلى رسول الله ﷺ قال: ثم تكلّم أحدنا، فقال: يا رسول الله، جئناك لتُؤَمِّرنا على هذه الصدقات، فنصيب منها ما يصيب الناس من المنفعة، ونؤدي إليك ما يؤدي الناس، فقال: «**إنّ الصدقة لا تحل لمحمد، ولا لأهل بيت محمد**»[2]، فهذا الحديث يدلّ على أن الصدقة لا تحلّ للنبيّ ﷺ، ولا لآل محمد ﷺ.

أفكِّرُ:

- هل يجوز أن تدفع الزوجة زكاتها لزوجها الفقير؟
- هل يُعطى سائر الأقارب من عمّ وعمّة وخال وخالة... إلخ من الزكاة؟

١ رواه أحمد: مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

٢ صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب إباحة الهدية للنبي ﷺ.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

أ () لا يعطى الأغنياء من أموال الزكاة مطلقاً .

ب () يقصد بالسويّ في الحديث الشريف : (ولا لذي مِرّة سويّ) العاقل .

جـ () لا يعطى الملحد، أو المرتد من أموال الزكاة .

د () لا يعطى كلّ من الوالدين أو الزوجة أو الأبناء من الزكاة .

٢ أذكر أربعة أصناف لا تصرف لهم الزكاة .

٣ أعدّد أصناف الأغنياء الذين يجوز صرف الزكاة لهم .

٤ أدلّل على عدم جواز صرف الزكاة لغير المسلم من الكتاب والسنّة .

٥ أعلّل عدم جواز صرف الزكاة لكلّ من :

أ الزوجة .

ب آل محمد ﷺ .

الدرس
٢٠

زكاة الفطر (صدقة الفطر)

ينتهي شهر رمضان المبارك بعيد الفطر، وهو عيد يستشعر فيه المسلمون الغبطة والسرور، بما أدّوا به من عبادة، والإسلام حريص على إشاعة الفرحة في نفوس الناس جميعاً، بحيث لا يبتئس في ذلك اليوم فقير لفقره، ولا تمتلئ نفسه حقداً لحرمانه، فمن أجل هذا شُرِعت زكاة الفطر، وعُدّت متمِّمة للصوم، تَجْبُر ما بدر من الصائم من أخطاء منافية لآداب الصوم.

حكم صدقة الفطر:

صدقة الفطر واجبة على كلّ مسلم مالكاً حدّ كفايته، يُخرجها الرجل عن نفسه، وعن زوجته، وعمّنْ يمونه، كأولاده الصغار الفقراء، أمّا إن كانوا أغنياء، فله أن يخرجها من مالهم.

ومن الأدلّة على مشروعيتها:

ما روى البخاريّ عن ابن عمر، قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير على كلّ حرّ، أو عبدٍ ذكرٍ، أو أنثى من المسلمين[١]؛ فقد دلّ الحديث على وجوب زكاة الفطر، بقوله: فرض.

وقال ﷺ: «**أدّوا عن كلّ حرّ، وعبد صغير، أو كبير نصف صاع من بُرّ، أو صاعاً من تمر، أو شعير**»[٢]؛ فقد جاء الحديث بصيغة الأمر، والأمر يقتضي الوجوب.

حكمة مشروعيّة زكاة الفطر:

والحكمة في زكاة الفطر أن الله تعالى شرعها طهرةً للصائم من اللّغو والرفث والفحش في الكلام، لقول ابن عباس رضي الله عنهما: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرةً للصائم من اللّغو والرفث وطعمة للمساكين»[٣]، وأيضاً لإغناء الفقراء والمساكين من ذلّ السؤال في هذا اليوم؛ لقوله: «اغنوهم عن المسألة في هذا اليوم»[٤].

١ رواه البخاريّ، كتاب الحج، باب صدقة الفطر على العبد وغيره.
٢ نصب الراية، الزيلعيّ كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر.
٣ رواه أبو داود، كتاب الزكاة، باب الزكاة.
٤ نصب الراية، الزيلعيّ، كتاب الزكاة، فصل في مقدار الواجب ووقته.

■ وقت وجوب صدقة الفطر:

تَجِبُ صدقة الفطر بطلوع فجر يوم الفطر، فمَنْ مات، أو افتقر قبل طلوع الفجر، لا تَجِبُ عليه، ومَنْ أسلم، أو صار غنيّاً، أو ولدته أمّه بعد طلوع الفجر لا تَجِبُ عليه أيضاً، أمّا مَنْ وُلِد قبل طلوع الفجر أُخرجت عنه صدقة الفطر.

ويُستحبّ إخراجها قبل الخروج لصلاة العيد، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة»[1]. وهذا لا يعني عدم جواز إخراجها في غير ذلك اليوم، وإنّما يجوز تقديمها من أول شهر رمضان إذا دعت الحاجة إلى ذلك، فإذا أخرجها بعد صلاة العيد كانت صدقة، وليست زكاة فطر.

■ مقدار زكاة الفطر:

مقدار صدقة الفطر عن كلّ شخص نصف صاع[2] من حنطة، أو قيمته، ودفع القيمة أفضل في حال السعة، والأفضل أيضاً أن تعطى للأرحام والأقارب، ما عدا الأصول، والفروع، والزوجة، فلا يعطي المكلّف صدقة فطره لابنه، وأمه، ولا لأجداده، وجدّاته، وتعطى لغيرهم من الأقارب، كالأخ، والأخت، وأولادهما، والعمّ والعمّة، والخال والخالة، وهم أفضل من غير القريب، إذ لا يقبل الله صدقة إنسان، وفي قرابته محاويج.

وتعطى صدقة الفطر لفقراء بلده الذي يسكنه، ويُكره إخراجها لغير بلده، إلا إذا كان هناك رحم (قرابة)، أو فقير أحوج، لكن يجب العمل على إيصالها ليد الفقير قبل العيد، حتى لا تفوت حكمتها.

نشاط:

أرجع إلى كتب الفقه في مكتبة المدرسة، أو الإنترنت، وأكتب تقريراً عن كيفية إخراج زكاة الفطر عن كلّ من:

أ الأسرى. ب طالب العلم المغترب.

■ أحكام عامة تتعلق بزكاة الفطر:

- مَنْ أفطر في رمضان لعذر، لا تسقط عنه زكاة الفطر، فيجب عليه إخراجها.
- مَنْ أفطر في رمضان بلا عذر، لا تسقط عنه زكاة الفطر.
- الولد الصغير، والمجنون صدقتهما من مالهما يخرجها وليّهما.

١ صحيح البخاري، كتاب الزكاة، أبواب صدقة الفطر.

٢ مقدار الصاع: ١٧٦, ٢ غراماً.

- المرأة الغنية لا تكلّف بإخراج صدقة الفطر عن أولادها، ولو كان زوجها فقيراً، ولكنّه يُستحبّ لها ذلك.
- الأرملة لا تُكلّف بإخراج زكاة الفطر عن أولادها، وإن كان لهم مال أخرجت عنهم من مالهم.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () يُخرِج زكاةَ الفطر كلُّ مسلم مالك حدّ كفايته.

ب () يجب إخراج زكاة الفطر برؤية هلال رمضان.

جـ () زكاة الفطر هي ضريبة شخصيّة تدفع عن الأشخاص.

د () أجاز العلماء إخراج زكاة الفطر قيمة.

هـ () تسقط زكاة الفطر على مَنْ أفطر في رمضان بعذر.

٢ أذكر الحكمة من زكاة الفطر.

٣ أدلّل على مشروعيّة زكاة الفطر من السنّة النبويّة.

٤ أبيّن مقدار زكاة الفطر.

٥ أوضّح الحكم الشرعيّ فيما يأتي:

أ لم يُخرِجْ مسلم زكاة الفطر عن ابنه المولود بعد طلوع فجر يوم الفطر.

ب أخرج صائم زكاة فطره في الأسبوع الثاني من شهر رمضان.

جـ أعطى مسلم زكاة فطره لأخته الفقيرة المتزوجة في غير بلده.

الدرس

٢١

صدقة التطوُّع

حثّ الإسلام أتباعه أن يتجاوزوا الإنفاق الواجب، كحق الزوجة، والأولاد، وحقّ الفقراء، والمساكين في مال الزكاة إلى الإنفاق الطوعيّ (الاختياريّ) على المحتاجين؛ ليظل التكافل والتراحم بين أبناء الأمة الواحدة قائماً، فتترسخ روابط الأخوّة والمحبة بينهم؛ ما يساعد على استقرار المجتمع، ويحفظ عليه أمنه وكرامته.

- **معناها**: كلّ ما يصدر عن الإنسان من برّ وخير لغيره، سواء أكان مادياً أم معنوياً، ويبتغي به وجه الله تعالى.
- **حكمها**: سنّة مستحبة، وهي من أفعال البِرّ التي حضّ عليها الإسلام، وأمر بها في نصوص كثيرة من القرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة.

ففي القرآن الكريم:

- قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢٦١.
- قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ﴾ آل عمران: ٩٢.

وفي السنّة النبويّة:

- قوله ﷺ: «من استطاع منكم أن يتقي النار فليتصدق ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فبكلمة طيبة»[١].
- قوله ﷺ: «كل معروف صدقة، وإنّ من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك»[٢].

صدقة السرّ أفضل من صدقة العلن:

مع أنّ صدقة العلن جائزة، ولا حرمة في إظهارها، إلا أن إسرارها وإخفاءها أفضل عند الله؛ لقوله سبحانه: ﴿إِن تُبۡدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمۡۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ البقرة: ٢٧١.

١ رواه أحمد في مسند أحمد بن حنبل، حديث عوني بن حاتم الطائي.
٢ رواه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر.

■ أنواع الصدقات التطوُّعية:

أنواع الصدقات التطوُّعية كثيرة، وبابها واسع، فكلّ ما يقدمه الإنسان من بِرٍّ وخير مادي أو معنوي، وسواء أكان ذلك لمسلم أم لغير مسلم أم لحيوان، فإنّه صدقة يؤجر ويثاب عليها المسلم عند الله سبحانه وتعالى، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حفر ماء لم تشرب منه كبد حرّى (عطشى) من جنّ ولا إنس ولا طير إلا آجره الله يوم القيامة»[١].

ومن ذلك: التصدق بالمال، وإغاثة الملهوف، والإصلاح بين الناس، وإغاثة المحتاج إلى مساعدة، وإماطة الأذى عن الطريق، وقيادة الأعمى، وإطعام الطعام، وسقي الماء، وكسوة الثياب، وتبسمك في وجه أخيك، وإلقاء السلام عليه، والمسح على رأس اليتيم، وغرس الأشجار، وغير ذلك. والنصوص الدالة على ذلك كثيرة، منها:

- قوله ﷺ: «اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام، وأفشوا السلام، تدخلوا الجنة بسلام»[٢].
- قوله ﷺ: «في كلّ تسبيحة صدقة، وفي كلّ تكبيرة صدقة، وفي كلّ تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة»[٣].
- قوله ﷺ: «لا تحقرنّ من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طَلِق»[٤].
- وعنه ﷺ قال: «رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قَطَعَها من ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين»[٥].

■ مبطلات ثواب الصدقة:

هناك أمور تبطل أجر الصدقة، منها:

١ **المنّ بالصدقة**: وهو: أن يفتخر على الفقير بما أعطاه. وهو مذموم وممقوت ينفر منه الناس، وهو مبطل لأجر المتصدق -إن فعله-؛ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ البقرة: ٢٦٤.

١ صحيح ابن خزيمة، باب في فضل المسجد وإن صغر المسجد وضاق.
٢ سنن الترمذيّ، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في فضل العشاء.
٣ سنن البيهقي الكبرى، باب وجوه الصدقة وما على كل سلامى من الناس.
٤ سبق تخريجه.
٥ صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق.

٢ **الأذى**: وهو: أن يُحرِج الفقير، ويحطّ من كرامته، كأن يعيره بالفقر، قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢٦٣.

٣ **الرياء**: هو: أن يقدم الصدقة لا يبتغي بها وجه الله تعالى، وإنّما ليراه الناس. وقد سماه الإسلام (الشرك الأصغر)، قال ﷺ: «**إنّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر؛ الرياء**»[1].

التقويم

١ أعرِّف:

■ صدقة التطوُّع. ■ المنّ. ■ الأذى. ■ الرياء.

٢ أدلّل على مشروعيّة صدقة التطوُّع من القرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة.

٣ أذكر أربعة أنواع لصدقة التطوُّع.

٤ أبيّن مبطلات صدقة التطوُّع.

١ المعجم الكبير للطبراني، باب سليمان بن يسار عن رافع بن خديج.

الدرس
٢٢

الفرق بين الزكاة والضريبة وصدقة التطوع

الضريبة: ما تفرضه الحكومة من المال على أفراد المجتمع، أو ممتلكاتهم، وهي تتفق مع الزكاة في عنصر الوجوب والإلزام.

■ الفرق بين الزكاة والضريبة:

تختلف الزكاة عن الضريبة في عدة أمور، منها:

١ الزكاة عبادة يتقرب بها المسلم إلى الله سبحانه وتعالى، فهي تحتاج إلى النيّة، فرضها الله تعالى على الأغنياء؛ لإعانة الطبقة الفقيرة، وإصلاح حالها، وإذا صلح حال الطبقة الفقيرة ازدهر المجتمع، وتوحدت قلوب أبنائه، وانتفت من بين صفوفه أسباب القلاقل والفتن.

٢ الزكاة محددة المصارف، فلا يجوز إنفاقها في غير المصارف الثمانية التي ورد ذكرها في القرآن الكريم. أمّا الضريبة فتصرف في النفقات العامة وفق ما تحدده الحكومة المسؤولة.

٣ الزكاة محددة الأنصبة والمقادير، فلا يجوز تغييرها؛ لأنّها مقدرة من الشارع الحكيم. أمّا الضريبة، فهي محددة الأنصبة والمقادير ولكنّها تتغير بتغير الزمان والمكان، وحال الأشخاص، وتقدّرها الحكومة.

■ هل تغني الضرائب عن الزكاة؟

إنّ الضرائب لا تلتزم المقادير الشرعيّة، والنيّة غير متحققة في الضريبة؛ لأنّها ليست عبادة كالزكاة التي تُعَدّ عبادة يشترط لها الإخلاص، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ البينة: ٥، والمسلم يدفع زكاته إلى أحد الأصناف الثمانية، وهذا لا يحدث ولا يتحقق في الضريبة، وعليه فإنّ ما تأخذه الحكومات باسم الضريبة لا يقوم مقام الزكاة، ولا يحسب منها؛ لأنّه يؤخذ بغير اسم الزكاة، وتحت عنوان آخر غير عنوان شعيرة الزكاة التي جعلها الله ثالثة دعائم الإسلام الخمس، كما تصرف في جهات ليست في المصارف الشرعيّة التي حددها القرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة.

■ الفرق بين الزكاة وصدقة التطوُّع:

تتفق صدقة التطوُّع مع الزكاة في أنّها ثبتت مشروعيتها بالقرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة، فصدقة التطوُّع مستحبة في كلّ حالّ، وهي أكثر استحباباً في شهر رمضان -الذي يستحب فيه التوسعة على الناس-، حيث كان ﷺ أجود ما يكون في رمضان. وليست الصدقة قاصرة على نوع معين من أنواع البرّ، بل كلّ ما يعود على الأفراد، والمجتمع بالخير هو صدقة؛ أيّ فيه الأجر والثواب.

نشاط:

أرجع إلى المكتبة المدرسيّة، وأكتب حديثاً نبوياً يدلّ على كلّ من:

- جود الرسول ﷺ، وكرمه في شهر رمضان.
- فضل إخفاء الصدقة.

وينبغي على الإنسان أن يتخير صدقته من الكسب الحلال، أمّا إذا اكتسب مالاً من ربا، ونحو ذلك، وتصدّق بهذا المال الحرام فإنّ الله سبحانه لا يقبل صدقته، ولا يثيبه عليها.

- **أمّا الزكاة**: فهي واجبة، وبهذا تفترق الزكاة عن صدقة التطوُّع، ويضاف إلى ذلك أن الزكاة محددة المقادير والأنصبة والمصارف بخلاف صدقة التطوُّع؛ يبذلها المتصدق دون اشتراط نصاب معين، ولا تحديد مقدار، ولا مصرف؛ فتعطى للغني والفقير، وأولى الناس بالصدقة هم أقاربه، ثمّ الآخرون، وتجوز صدقة التطوُّع على غير المسلم.

من حِكَم الزكاة:

- مساعدة الفقراء والمساكين؛ وذلك ممّا يوطد دعائم المحبة والمودة بين الفقراء والمحتاجين، والأغنياء، وينزع من القلوب الحسد والحقد، وبذلك ينشأ المجتمع قوياً متماسكاً.
- تقليل الجرائم؛ وذلك بزوال أسبابها من الفقر والفاقة.
- تُعوّد المؤمن البذل والعطاء، وتقيه داء الشُحّ والبخل؛ ولذلك أثر عظيم في تهذيب النفس، والروح.
- إحدى وسائل الدعوة إلى الله تعالى، ونشر دينه؛ وذلك بإعانة المجاهدين الذين يتطوعون ببذل أرواحهم في سبيل الله سبحانه.
- تُحقِّق سيادة الدولة الإسلاميّة على شعبها المسلم؛ فدفع الزكاة دلالة على الرضا بحكمها، والامتناع عن إخراجها يدلّ على تمرُّد أفرادها، والخروج على سلطانها، كما حدث من المرتدّين بعد وفاة النبي ﷺ، وتولّي أبي بكر الصديق رضي الله عنه الخلافة.

من آداب الزكاة:

لأداء الزكاة آداب ينبغي أن تراعى، منها:

- الإسرار بإخراجها؛ ليكون بعيداً عن الرياء، قال تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ﴾ البقرة: ٢٧١.

- ألّا يفسد الزكاة بالمنّ، والأذى، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ البقرة: ٢٦٤.
- أن يُخرِج المزكّي من ماله أجوده وأطيبه وأحبّه إليه، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ ﴾ البقرة: ٢٦٧.
- أن يستشعر المزكّي تَفَضُّلَ الله عليه إذ أنعم عليه بالمال، ووفّقه لإخراج الفريضة، قال تعالى: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ النحل: ٥٣.
- التعجيل في إخراج الزكاة، قال تعالى: ﴿ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِ ﴾ البقرة: ١٤٨.
- أن يستصغر العطية، فإن استعظمها أُعجب بها، والعُجْبُ من المهلكات.
- أن يختار لزكاته مَنِ اتّصف بما يأتي:

١ أن يتصف بالصفات الحميدة، وعلى رأسها التقوى، قال ﷺ: «**لا تصحبنّ إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي**»[١].

٢ أن يكون طالب علم، فإنّ في إعطائه إعانة له على تحصيل العلم، ونشر الدين.

٣ القرابة، وصلة الرحم، فإنّ الزكاة، والصدقة على الأقربين فيها أجران: صدقة، وصلة رحم، قال ﷺ: «**الصدقة على المسكين صدقة، وهي على القريب صدقتان: صدقة، وصلة**»[٢].

التقويم

١ أعرّف الضريبة.

٢ أذكر خمسة من آداب الزكاة.

٣ أفرّق بين الزكاة وبين كلّ من:

- الضريبة.
- صدقة التطوُّع.

٤ أستخلص المعاني المستفادة من النصوص الآتية:

- قال تعالى: ﴿ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيۡرٗا وَأَعۡظَمَ أَجۡرٗا ﴾ المزمل: ٢٠.
- قال رسول الله ﷺ: «**لا تصحبنّ إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقيّ**».
- قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ البقرة: ٢٦٤.

١ رواه أحمد، مسند أبي سعيد الخدري.

٢ صحيح ابن خزيمة، جماع أبواب وقت الإفطار، باب الدليل على أن الأمر بالفطر على التمر إذا كان موجوداً أمر اختيار.

الدرس ٢٣

أهداف الزكاة وآثارها في حياة الفرد والمجتمع

للزكاة أهداف إنسانية جليلة، ومُثُل أخلاقية رفيعة، وقيم روحية عليا، يقصد الإسلام إلى تحقيقها وتثبيتها من وراء فريضة الزكاة، وهذه الأهداف ليست مادية، أو معنوية، بل تشمل الجانبين، وتعنى بالأهداف الروحيّة والأخلاقيّة عنايتها بالأهداف الاقتصاديّة والماليّة، وهذه الأهداف ليست فرديّة فقط، ولا اجتماعيّة فقط، بل منها ما يعود على الفرد-سواء أكان معطياً للزكاة أم آخذاً لها-، ومنها ما يعود على المجتمع المسلم.

■ من آثار الزكاة في المعطي:

- **تطهير النفس من الشُحّ**: فالزكاة تُطهّر صاحبها من خُبث البخل، وتحرّره من ذلّ التعلّق بالمال، والخضوع له، قال تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الحشر: ٩، ولقد حذّر الإسلام من الشُحّ؛ فهو آفة خطرة على الفرد والمجتمع.
- **التدريب على الإنفاق والبذل**: فالمسلم الذي يتعود الإنفاق، وإخراج زكاة أمواله، يصبح الإعطاء والإنفاق صفة أصيلة من صفاته، وخلقاً عريقاً من أخلاقه.
- **شُكْر نعمة الله تعالى**: فالزكاة توقظ في نفس معطيها معنى الشكر لله تعالى، والاعتراف بفضله عليه، وإحسانه إليه.
- **تطهّر ماله**: فهي تطهر مال الغنيّ وتنمّيه، قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ التوبة: ١٠٣.
- **تحصين للمال**: إن تعلّق حق الضعيف والفقير بمال الغني تعلقاً قوياً، وإنّ عين المال مهدد بالهلاك أو النقص، ما لم يخرج حقّ الزكاة منه، قال رسول الله ﷺ: «**حصّنوا أموالكم بالزكاة**»[1]؛ فالزكاة حافز للمزكّي على تثمير ماله، وتنمية ثروته، حتى لا تأكلها الزكاة.

■ من آثار الزكاة في الآخذ:

من آثار الزكاة في الآخذ تطهيره من الحسد والبغضاء؛ ذلك أن الحسد والبغضاء داء فتّاك، وآفة قاتلة،

١ المعجم الأوسط للطبراني، باب من اسمه إبراهيم.

تنخر في كيان الفرد الروحيّ، والجسميّ، ولم يقتصر علاج الإسلام لهذه الآفة الخطرة بالوعظ المجرّد، والإرشاد النظريّ فحسب، لذلك فرض الإسلام الزكاة؛ ليسير للعاطل عن العمل، ويضمن للعاجز العيش، ويقضي عن الغارم الدَّيْن، ويحمل ابن السبيل إلى أهله ووطنه، فيشعر الناس أنّهم إخوة بعضهم أولياء بعض، ويحسّ الفرد أن قوة أخيه قوة له إذا ضعف، وغنى أخيه مدد له إذا أعسر، وصدق رسول الله ﷺ حيث قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يُحِبّ لأخيه ما يُحِبّ لنفسه»[1].

■ من آثار الزكاة في حياة المجتمع:

١ **الضمان الاجتماعيّ**: لمساعدة ذوي الحاجات، والأخذ بأيدي الضعفاء من فقراء، ومساكين، وغارمين، وأبناء السبيل، فمساعدة هؤلاء تؤثر فيهم بوصفهم أفراداً؛ ما يوطد دعائم المحبة والمودة بينهم وبين الأغنياء، وتؤثر في المجتمع باعتباره كياناً متماسكاً، وهي بذلك تعمل على تقليل الجرائم بزوال أسبابها من الفقر والفاقة.

أتعلَّمُ:

يوجد فرق بين التأمين الاجتماعيّ والضمان الاجتماعيّ، من حيث:
التأمين يؤدي قسطاً من دخله، في نظير تأمينه عند عجزه الدائم، أو المؤقت. أمّا في الضمان، فالدولة هي التي تقوم بها من ميزانيتها العامة من دون أن يشترك أفراد المجتمع بأداء قسط معين.

٢ **التوجيه الاقتصاديّ**: للزكاة أثرها في الجانب الاقتصاديّ، فإنّها بما تستقطعه من أرباب المال تدفعهم إلى العمل على تعويض ما أدّوه لمصارف الزكاة، كما أنّها حثّت على الاستثمار، وتداول المال والاتّجار به، حيث حُرِّم كنز المال، وحبسه عن التداول، والتثمير، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ التوبة: ٣٤ - ٣٥.

٣ **نشر الدعوة إلى الله تعالى**: فالزكاة من وسائل الدعوة ونشر الدين، وذلك بإعانة المجاهدين في سبيل الله.

٤ **المقوّمات الروحيّة للأمة**: للزكاة آثارها في تحقيق المُثُل العليا التي تعيش لها الأمة بمقوماتها الروحية، لا بمقوماتها الحسّيّة فحسب. **وقد حلّل الإسلام تلك المقومات الروحية في ثلاثة أصول:**

- **الأصل الأول**: توفير الحرية لأفراد المجتمع كافّة.

١ رواه البخاريّ، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه.

- **الأصل الثاني**: بعْث همم الأفراد، واستثارة المروءة فيهم؛ لبذل المكرمات التي تُحقّق للمجتمع منافع أدبية، أو حسّيّة، أو ترد عنه مكروهاً يوشك أن يقع.
- **الأصل الثالث**: رعاية العقائد والتعاليم التي نزلت؛ لتزكية مبادئ الفطرة في الإنسان، وخاصة إحكام الصلة بالله تعالى، وتبصير الفرد بغايته من الحياة، وبطوره الأخرويّ الذي هو صائر إليه.

وبرعاية هذه الأصول الثلاثة تكون الزكاة قد قامت بدورها في تثبيت القيم العليا، والمقومات المعنوية الأصليّة، التي يحرص عليها المجتمع المسلم، وبهذا يتحقق التكامل والتساند في الحياة الإسلاميّة، وفي النظم الإسلاميّة كافّة.

فالزكاة لا تنفصل عن العقيدة، ولا عن العبادة، ولا عن القيم والأخلاق، ولا عن السياسة، ولا عن مشكلات الفرد والمجتمع.

نشاط:

أستنتج ثلاثة آثار أخرى للزكاة غير ما ذُكِرَ سابقاً.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ () تقتصر أهداف الزكاة على الجانب المادي.

ب () تعود آثار الزكاة على الفرد المسلم دون غيره.

جـ () الزكاة حافز للمزكّي على تثمير ماله وتنمية ثروته.

٢ أبيّن الأمور الثلاثة التي أقام الإسلام المقوّمات الروحية عليها.

٣ أذكر أربعة آثار للزكاة على المعطي.

٤ من آثار الزكاة على الآخذ (التطهير من الحسد والبغضاء). أشرح هذا الأثر.

٥ أوضّح آثار الزكاة على المجتمع.

الوحـــدة

٣

الحج والعمرة وأحكامهما

الدرس

٢٤

فريضة الحجّ

أركان الإسلام منها ما هو بدنيّ محض، كالصلاة والصيام، ومنها ما هو ماليّ محض، كالزكاة، ومنها ما جمع بينهما وهو الحجّ، وقد عدّه النبيّ ﷺ أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله والجهاد في سبيله، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل النبيّ ﷺ: أيّ الأعمال أفضل؟، قال: «إيمان بالله ورسوله»، قيل: ثمّ ماذا؟، قال: «جهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟، قال: «حج مبرور».[١]

■ تعريف الحجّ:

الحجّ لغة: القصد والتوجه إلى معظَّم. **وفي الاصطلاح**: قصد بيت الله الحرام في زمن مخصوص بأفعال مخصوصة.

ولفظ «بيت الله الحرام» في التعريف يفيد أن الحجّ لا يكون لأي مكان أو بيت آخر غيره. و«الزمن المخصوص» أشهر الحجّ، وهي: (شوال، وذو القعدة، وذو الحجّة).

وأمّا الأفعال المخصوصة فهي: أداء أفعال الحجّ من طواف وسعي ووقوف بعرفة وسائر المناسك الأخرى، عبادة لله تعالى، واستجابة لأمره، وطلباً لمرضاته.

■ حكم الحج:

الحجّ ركن من أركان الإسلام الخمسة، وهو فرض عين على كلّ مسلم قادر على أدائه ببدنه وماله، فيكفر جاحده ويفسق تاركه على الراجح عند العلماء، ويجب في العمر مرة، لحديث الأقرع بن حابس رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «**الحجّ مرة فمن زاد فهو تطوع**»[٢]، وهو على الفور من حين الاستطاعة على رأي أكثر الفقهاء؛ لقوله ﷺ: «**تعجلوا إلى الحجّ، فإنّ أحدكم لا يدرى ما يعرض له**»[٣].

■ مشروعيته:

ثبتت مشروعيّة الحجّ بالقرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة والإجماع:

١ **فمن القرآن الكريم** قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ

١ رواه البخاريّ في كتاب الحجّ، باب فضل الحجّ المبرور.
٢ المستدرك على الصحيحين، كتاب التفسير، باب تفسير سورة آل عمران.
٣ شرح مشكل الآثار، باب بيان وشكل ما روي عن رسول الله ﷺ.

ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ آل عمران: ٩٧، وقوله تعالى: ﴿ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ الحج: ٢٧.

٢ **ومن السنّة النبويّة الشريفة**: ما روي عن أبي هريرة ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**أيها الناس قد فَرض الله عليكم الحجّ فحجّوا، فقال رجل: أكلّ عام يا رسول الله؟، فسكت حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله ﷺ: لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم**»[١].

٣ **وأمّا الإجماع**: فقد انعقد على مشروعيّة الحجّ، وعلى أنّ جاحده كافر.

وقد فرض الحجّ -على الأرجح- سنة تسع للهجرة (٩ هـ)، وحجّ رسول الله ﷺ سنة عشر[٢].

■ شروط وجوب الحجّ:

وجوب الحجّ معتبر بخمسة شروط هي:

١ **الإسلام**: فلا يصحّ من غير المسلم.

٢ **العقل**: فلا يجب على المجنون لعدم تكليفه، فإن كان يجنّ ويفيق، فعليه الحجّ حال إفاقته، وتجزئ عنه.

٣ **البلوغ**: فلا يجب على الصغير؛ لأنّ القلم مرفوع عنه حتى يحتلم، ولرواية ابن عباس ﷺ أن النبيّ ﷺ قال: «**أيّما صبيّ حجّ ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة أخرى**»[٣].

٤ **الحرية**: فلا يجب على العبد، لرواية ابن عباس ﷺ أنّ النبيّ ﷺ قال: «**أيّما عبد حج قبل أن يعتق، فعليه الحجّ إذا أعتق**»[٤].

٥ **الاستطاعة**: لقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ ﴾ آل عمران: ٩٧، وتكون بالمال والنفس والطريق.

- **فأمّا الاستطاعة بالمال**: بأن يملك نفقته، ونفقة عياله، وتكاليف سفره ذهاباً وإياباً، زائداً عن حاجاته الأصليّة من سكن وأثاث بيته وغيرها.
- **وأمّا الاستطاعة بالنفس**: أن يكون المكلّف صحيح البدن والأعضاء، فلا يجب الأداء مع العجز الدائم، كالمقعد، ولا على الشيخ الكبير الذي لا يثبت على الراحلة بنفسه، ولا على المريض الذي لا يرجى برؤه.

١ صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر.
٢ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري.
٣ رواه البيهقيّ، سنن البيهقي الكبرى، باب حج الصبي.
٤ سنن البيهقي الكبرى، باب حج الصبي.

- **وأمّا الاستطاعة بالطريق**: بأن يكون الطريق آمناً بغلبة السلامة، فإن خاف على نفسه أو ماله فلا يجب عليه الأداء.

ومن مات قبل أن يؤدي حجّ الفريضة لسبب من الأسباب التي تمّ ذكرها آنفاً، يستحبُّ له الوصيّة بالحجّ عنه بعد الوفاة، **ولا يجوز حجّ الفريضة عن الغير إلا بشروط، منها**:

١ أن يكون المحجوج عنه ميّتاً.

٢ أن يكون عاجزاً عجزاً مستمراً إلى الموت.

وإنّما جاز ذلك عند الموت أو عند العجز؛ لوجود النصّ، والأصل فيه ما روى البخاريّ ومسلم: أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحجّ أدركت أبي شيخاً كبيراً، لا يثبت على الراحلة، أفأحجّ عنه؟، فقال ﷺ: «**نعم**»[١]. وأمّا حج النافلة، فإنّه يقبل النيابة من غير اشتراط.

أفكِّرُ:

هل يجوز الحجّ عن الآتية، حال حياتهم:

- المُقعد.
- المحكوم عليه بالسجن المؤبد.
- الممنوع من السفر؟

٣ أن يكون الحاجّ النائب قد حجّ حجّة الفرض عن نفسه:

ولا يجب الحجّ على المرأة إلا إذا وجدتْ محرماً يحجّ معها من زوج، أو قريب؛ لقوله ﷺ: «**لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم**»[٢].

نشاط:

أرجع إلى المكتبة المدرسية، وأبحث عن حكم خروج امرأة معتدّة من الوفاة للحجّ.

١ رواه البخاريّ، كتاب الحجّ، باب وجوب الحج وفضله.

٢ رواه البخاريّ، كتاب الكسوف، باب كم أقام النبي ﷺ في حجته.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

أ () فرض الحجّ في السنة الثانية للهجرة .

ب () لا يجب الحجّ على المرأة، إلا إذا وجدتْ مَنْ يحجّ معها من زوج أو قريب .

جـ () حجّ الرسول ﷺ في السنة التاسعة للهجرة .

د () لا يجب الحجّ على مَنْ يصيبه صرع متقطع .

هـ () يشترط فيمَنْ يحج عن غيره أن يكون قد سبق وحج عن نفسه .

٢ أعرّف الحجّ اصطلاحاً .

٣ أذكر شروط وجوب الحجّ .

٤ أبيّن المقصود من الاستطاعة لوجوب الحجّ .

٥ أدلّل على فريضة الحجّ من القرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة .

الدرس
٢٥

أعمال الحجّ (١)

للحجّ أعمال، ذكر القرآن الكريم كثيراً منها، وعلمنا النبيّ ﷺ كيفية أداء مناسكه، وقد تلقتها الأمة عنه ﷺ تنفيذاً لقوله: «لتأخذوا عني مناسككم»[١]. وهذه الأعمال هي: الإحرام، والتلبية، والطواف بالكعبة (بأنواعه)، والسعي بين الصفا والمروة، والوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة، مع ذكر الله عند المشعر الحرام، والمبيت بمنى، ورمي الجمار، وذبح الهدي، والحلق أو التقصير.

وأعمال الحجّ تنقسم إلى أركان وواجبات وسنن ومحظورات ومكروهات، والفرق بين هذه الأقسام المذكورة أنّه إذا تخلّف الحاجّ عن فعل ركن من أركان الحجّ، فإنّ حجّه باطل ولا يجبره شيء إلا القضاء، وإن ترك واجباً صحّ حجّه، ولكن يجب عليه الفدية من ذبح أو صوم أو صدقة، ويأثم إذا كان متعمداً. وأمّا السنن فإن لم يقم بها فحجّه صحيح، ولا يجب عليه شيء، وإن فاته فضل السنّة وثوابها.

وأمّا المحظور، فإذا ارتكبه الحاجّ فقد يبطل حجّه، وقد يكفي فيه الفدية، وإذا ارتكب الحاجّ مكروهاً فإنّ حجّه صحيح ولا يعاقب عليه إلا أنّه أساء.

أتذكّر:

الركن: ما يلزم من عدمه (عدم الشيء)، وهو من ماهيّته.



صورة رجل مُحْرِم

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن أركان الحجّ هي: الوقوف بعرفة، وطواف الإفاضة، والإحرام، والسعي بين الصفا والمروة، وقد قصرها فقهاء الحنفيّة إلى الوقوف بعرفة، وطواف الإفاضة، **وفيما يأتي بيان لأعمال الحجّ:**

الإحرام:

هو نية الحجّ أو العمرة، أو نيتهما معاً خالصين لله سبحانه، وهو ركن في الحجّ والعمرة لا يصحّان من دونه، **وله مظهران:**

١ تحفة الأحوذي، كتاب الحج، باب ما جاء في رمي الجمار راكباً.

- **الأول**: تجرد الرجل عن المخيط من اللباس، ولبس ملابس الإحرام؛ وهي إزار يُلَفّ به النصف الأسفل من البدن، ورداء يغطي النصف الأعلى منه، أمّا المرأة، فتلبس اللباس الساتر.
- **الثاني**: **التلبية**، وهي قول الحاجّ: «لبيك اللهمّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك». ويبدأ وقتها بالإحرام، وينتهي برمي أول حصاة في جمرة العقبة الكبرى يوم النحر، ويستحب الجهر بالتلبية للرجل.

أنواع الإحرام:

للإحرام أنواع ثلاثة، هي:

١ الإحرام بالحجّ وحده، وهو الإفراد بالحجّ، ويقول عند التلبية: لبيك اللهمّ بحجّ، فيقوم بأداء مناسك الحجّ وحده، ثمّ إذا شاء أدى العمرة، ويُحرِم بها من خارج الحرم.

٢ الإحرام بالحجّ والعمرة معاً، وهو القِران، ويقول عند التلبية: لبيك اللهمّ حجّاً قارناً، ويقوم بأداء مناسك الحجّ والعمرة معاً.

٣ الإحرام بالعمرة وحدها، وهو التمتع، فيقول: لبيك اللهمّ بعمرة متمتعاً بها إلى الحجّ، ثمّ يتحلل منها بعد أدائها، وفي اليوم الثامن من ذي الحجّة يُحرِم ثانية بالحجّ من مكة.

لا يلزم الحاجّ المفرد ذبح هدي، وإن ذبح فلا بأس. أمّا الحاجّ القارن والمتمتع فيجب عليهما ذبح هدي، فمن لم يجد فعليه صيام؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ البقرة: ١٩٦.

أتذكّر:

- أشهر الحجّ.
- الأشهر الحرم.

مواقيت الإحرام:

للحجّ مواقيت زمانيّة ومكانيّة، وقد سبق الحديث عن المواقيت الزمانيّة. وأمّا المكانية: فهي الأماكن التي عيّنها الشارع للإحرام، بحيث لا يجوز للحاجّ أن يتجاوزها دون إحرام، وهي تختلف باختلاف البلاد والجهات، فميقات أهل المدينة المنورة «ذو الحليفة»، وأهل الشام «آبار علي (الجحفة)»، ويُحرِم منها حجاج فلسطين. وميقات القادم من جهة اليمن «يلملم»، وميقات القادم من جهة نجد «قرن المنازل»، وميقات القادم من العراق «ذات عرق».

أفكِّرُ:

- أوضّح سبب زيارة الحاجّ أو المعتمر للمدينة المنورة.
- أذكر أهم المواقع الشريفة التي تستحب زيارتها في المدينة المنورة.

سنن الإحرام:

يُسنُّ لمنْ يريد الإحرام أن يفعل ما يأتي:

١ الاغتسال لكلّ من أراد الحجّ أو العمرة، ذكراً كان أو أنثى؛ لفعل النبيّ ﷺ.

٢ تنظيف الجسم، وتقليم الأظافر، وقصّ الشارب كما يفعل يوم الجمعة.

٣ مسّ الطيب، لحديث أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أُطيّب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يُحرِم، ولحلّه قبل أن يطوف بالبيت، قالت: «وكأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ»[1].

التقويم

١ أعرّف:
- الإحرام
- الميقات المكاني.

٢ أبيّن الحكم الشرعيّ المترتب على كلّ ممّا يأتي:

أ حاج ترك ركناً من أركان الحج.

ب حاج ترك واجباً من واجبات الحج.

ج حاج ترك سُنّة من سنن الحج.

د حاج ارتكب محظوراً من محظورات الحج.

٣ أذكر ثلاث سنن من سنن الإحرام.

٤ ما المواقيت المكانية لكلّ من الآتية:

أ الحاج القادم من اليمن.

ب الحاج القادم من الأردن أو فلسطين.

ج الحاج القادم من المدينة المنورة؟

٥ أفرّق بين أنواع الإحرام الثلاثة الآتية:
- إحرام المفرد.
- إحرام المتمتع.
- إحرام القارن.

١ رواه البخاريّ، كتاب الغسل، باب الطيب عند الإحرام. وبيص الطيب: لمعان الطيب.

الدرس

٢٦

أعمال الحجّ (٢)

تحدثنا في الدرس السابق عن الإحرام، وهو أول أعمال الحج، وتعرفنا إلى أنواعه ومواقيته وسننه، ونبين في هذا الدرس محظوراته ومكروهاته، ثم نستكمل الحديث عن العمل الثاني من أعمال الحجّ وهو الطواف.

محظورات الإحرام:

يحظر على المحرم بالحجّ أو العمرة فعل ما يأتي:

١ إزالة شعر الرأس بالحلق أو التقصير؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾ البقرة: ١٩٦، ويقاس عليه سائر أنواع الشعر، ويجوز الحلق لعذر المرض، ويلزمه فدية؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ البقرة: ١٩٦.

٢ تقليم الأظافر لغير عذر، فإن فَعَلَ فعليه فدية؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ﴾ الحج: ٢٩، وقضاء التفث يعني: إزالة ما علق بالجسم من أوساخ، وهذا يكون يوم النحر، وتقليم الأظافر من التفث الذي لا تجوز إزالته قبل يوم النحر.

٣ تغطية الرجل رأسه بعمامة أو بكل ما يوضع على الرأس ويلامسه؛ لقوله ﷺ في المحرم الذي خرَّ عن بعيره فمات: «ولا تخمروا رأسه، ولا تقربوه طيباً، فإنّه يبعث يوم القيامة ملبياً»[١]، ويجوز رفع شيء فوق رأسه يحميه من حرّ الشمس، كمظلة (شمسية)، وما يشبهها.

٤ لبس الرجل ما هو مخيط، ولبسه للحذاء والخفّ؛ وذلك عندما سئل رسول الله ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب، قال: «**لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف**»[٢].

٥ وأمّا ما يخصّ المرأة من اللباس فيحظر عليها:

- **ستر الوجه**؛ فلا يجوز لها أن تنتقب في الإحرام.
- **لبس القفازين**؛ لقوله ﷺ: «لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين في الحجّ»[٣].

١ رواه البخاريّ، كتاب الحج، باب الاغتسال للمحرم.
٢ رواه البخاريّ، كتاب الحج، باب ما لا يلبس المحرم من الثياب.
٣ رواه البخاريّ، كتاب الحج، باب ما ينهى من الطيب للمحُرِم والمُحرِمة.

٦ **مسّ الطيب**؛ لقوله ﷺ: «لا تقربوه طيباً»[١].

٧ **عقد النكاح والخِطبة**، فإذا تزوج المحرم أو زوّج، فالنكاح باطل؛ لقوله ﷺ: «**لا يَنْكِحُ المحرم ولا يُنْكِحُ ولا يخْطِبُ**»[٢].

٨ **الجدال والمخاصمة والخلاف والفسق**: والفسق كلّ ما يخرج عن حدّ الأدب، ويخلّ بالمروءة والأخلاق الحسنّة، ويُعدّ من المعاصي المنهيّ عنها، كالسباب والشتم، وغير ذلك من فحش القول، قال الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ البقرة: ١٩٧.

٩ **معاشرة الرجل زوجته ومقدمات ذلك**؛ فإنّه يُحرَم على الحاجّ المحرم أن يأتي دواعي المعاشرة من العناق والملامسة بشهوة أو القبلة قبل التحلل الأكبر، قال تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ البقرة: ١٩٧. وأمّا إذا وقع الجماع فإنّه يفسد الحجّ. وهو المحظور الوحيد الذي يؤدي إلى بطلان الحجّ بإجماع، **وجزاء مَنْ يفعل ذلك في الحجّ**:

- فساد الحجّ والمضيّ في الحجّ الفاسد؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ البقرة: ١٩٦.
- وجوب الكفارة، قيل: بدنة (ناقة)، وقيل: شاة.
- القضاء سواء أكان الحجّ فرضاً أم نفلاً. وتُلزم الزوجة بذلك إن كان الجماع برضاها.

١٠ **التعرّض لصيد البرّ بأيّ أذى**.

ويباح للمحرم الاغتسال، وتغيير الثياب.

نشاط:

أرجع إلى سورة المائدة آية ٩٦ في القرآن الكريم، وأكتب في دفتري ما يباح للمحرم اصطياده.

مكروهات الإحرام:

يكره للمحرم أن يفعل ما يأتي:

١ حكّ شعر الرأس، لئلا يسقط الشعر.

٢ الكحل بالإثمد، لحديث أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها عندما سئلت عنه فقالت: «اكتحلي بأيّ شيء إلا الإثمد، أما أنّه ليس بحرام، ولكنّه زينة فنحن نكرهه»[٣].

١ سبق تخريجه.

٢ صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته.

٣ سنن البيهقيّ الكبرى: كتاب الاغتسال بعد الإحرام.

٣ لبس الثياب المصبغة؛ لقول عمر ﷺ: «فلا يلبس أحدكم من هذه الثياب المصبغة شيئاً في الإحرام». والأفضل لبس الثياب البيض؛ لأنّها أحسن الثياب وخيرها.

٤ دلك البدن وإزالة الأوساخ لما فيه من الترفُّه؛ لأنّ المحرم أشعث أغبر.

الطواف:

ويقصد به: مشي الحاجّ أو المعتمر ودورانه حول الكعبة سبعة أشواط، وهو منشغل بذكر الله ودعائه وتلاوة القرآن الكريم. **وهو أنواع**: طواف القدوم أو التحية، وطواف الإفاضة أو الزيارة، وطواف الوداع، وطواف التطوّع.

إنّ أول ما يقوم به الحاجّ عند وصوله إلى البيت طواف القدوم، وهو سنّة يقوم بها تحيةً لبيت الله الحرام.

ويشترط في الطواف: طهارة الثوب والبدن، وستر العورة، والبدء من الحجر الأسود والانتهاء إليه في كلّ شوط، وجعل الكعبة عن يسار الطائف، والموالاة بين الأشواط السبعة.

سنن الطواف:

يُسنّ في الطواف ما يأتي:

١ النيّة.

٢ الطواف ماشياً، ولا يركب إلا لعذر.

٣ صلاة ركعتين بعد الانتهاء من الطواف عند مقام إبراهيم عليه السلام إن تيسّر له ذلك، وإن لم يتيسر صلّى في أيّ مكان من البيت؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ البقرة: ١٢٥.

٤ تقبيل الحجر الأسود واستلامه عند بدء كلّ شوط إذا تمكّن من ذلك، وإلا اكتفى بالإشارة إليه. ويقول عند الاستلام: بِاسْم الله والله أكبر، اللهمّ إيماناً بك وتصديقاً لكتابك ووفاء بعهدك واتّباعاً لسنّة نبيك ﷺ، بِاسْم الله والله أكبر.

٥ استلام الركن اليمانيّ، وهو يقع قبل الركن الذي يقع فيه الحجر الأسود؛ لقوله ﷺ: «**الركن اليمانيّ والركن الأسود يحطّان الخطايا حطّاً**»[١].

٦ يدعو بالمأثور من الأدعية أو بما شاء.

٧ الاضطباع وهو: أن يضع الرداء تحت الإبط الأيمن، ويرمي طرفه على منكبه الأيسر؛ لأنّ النبيّ ﷺ طاف مضطبعاً، وعليه بُرد حضرميّ، وكذلك فعل الصحابة ﷺ، ويُسنّ في جميع الأشواط.

١ مصنف عبد الرزاق: كتاب المناسك، باب الطواف واستلام الحجر وفضله.

٨ الرمَل وهو: الإسراع في المشي مع تسارع الخُطا من غير وثب، ويُسنّ في الأشواط الثلاثة الأولى؛ لما رواه البخاريّ ومسلم: أن الرسول ﷺ: «**كان إذا طاف بالبيت خبَّ (أسرع) ثلاثاً، ومشى أربعاً**»[1]، وهذا خاص بالرجال.

٩ الدنوّ من البيت الحرام (الكعبة)؛ لشرفه ومكانته، بشرط عدم إيذاء الناس.

التقويم

١ أذكر ثلاثة من محظورات الإحرام.

٢ أكتب الدليل الشرعيّ لكلّ ممايأتي:

أ بطلان النكاح في الحج.

ب صلاة ركعتين بعد الطواف.

جـ كراهية لبس الثياب المصبغة في الإحرام.

٣ أعدّد شروط صحة الطواف.

٤ أوضّح المقصود بكل ممّا يأتي:

- الاضطباع.
- الرمل.

١ رواه البخاريّ: كتاب الحج. باب ما جاء في السعى بين الصفا والمروة.

الدرس

٢٧

أعمال الحجّ (٣)

بعد أن يتمّ الحاجّ طواف القدوم وما يلحق به من أعمال، ينتقل للسعي بين الصفا والمروة.

السعي بين الصفا والمروة:

يتجه الحاج للسعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط بدءاً من الصفا، وانتهاء بالمروة، ويُعدّ سعيه من الصفا شوطاً، وعودته إلى الصفا شوطاً آخر، وهكذا حتى يُتمّ الأشواط السبعة، والسعي بين الصفا والمروة من أركان الحجّ عند جمهور الفقهاء، وقد ثبتت فرضيته بالقرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة والإجماع.

- أمّا القرآن الكريم: فقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ البقرة: ١٥٨.
- **ومن السنّة النبويّة الشريفة**: فالثابت فعلاً أنّ رسول الله ﷺ سعى بينهما، وأمر المسلمين بذلك، فقال ﷺ: «**اسعوا، فإنّ الله كتب عليكم السعي**»[١].
- انعقد الإجماع على السعي.

ومن سنن السعي بين الصفا والمروة:

١ الخروج إلى الصفا من باب الصفا؛ لفعله ﷺ ذلك.

٢ الموالاة بين الطواف والسعي؛ بمعنى أن يأتي بالسعي بعد الطواف دون فاصل طويل.

٣ الطهارة من الحدثين.

٤ السعي مشياً ولا يركب إلا لعذر.

٥ الرقيّ على الصفا والمروة حتى يرى الكعبة، وتحويل وجهه إليها، فيحمد الله ويهلل ويكبر ويصلي على النبيّ ﷺ، ويدعو بما شاء.

٦ الدعاء في السعي بالمأثور وبما شاء، ومن ذلك قوله: ربِّ اغفر وارحم، وتجاوز عمّا تعلم، سبحانك إنّك تعلم ولا نعلم، إنك أنت الأعز الأكرم.

٧ السعي هرولة بين الميْلين الأخضرين، وهذا خاصّ بالرجل دون المرأة؛ لما روي أن رسول الله ﷺ رمَل في بطن الوادي.

٨ الموالاة بين الأشواط، وألا يتخللها فصل كبير.

١ رواه أحمد، حديث حبيبة بنت أبي تجزئة.

التحلل بعد السعي:

بعد السعي يتحلل الحاجّ المتمتع من عمرته بالحلق أو التقصير، ويقيم في مكة، ويُحرِم للحجّ مرة ثانية في اليوم الثامن من ذي الحجّة. أمّا القارن والمفرد فلا يتحللان حتى تنتهي مناسك الحجّ.

نشاط:

أرجع إلى أحد كتب أسباب نزول القرآن الكريم، وأكتب في دفتري سبب نزول الآية الكريمة ١٥٨ من سورة البقرة.

التوجه إلى منى وعرفات:

من السنّة التوجه إلى منى في اليوم الثامن من ذي الحجّة، ويسمى ذلك اليوم يوم التروية؛ لأنّ الحجّاج كانوا يتزودون فيه بالماء. ويستحب أن يُصلّوا فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وأن يبيتوا فيها، وفي اليوم التاسع يصلّون الفجر، وبعد طلوع الشمس يتوجهون نحو عرفات، ويصلّون الظهر والعصر قصراً وجمع تقديم بمسجد نَمِرة، ونَمِرة ليست من عرفات، وبعد زوال الشمس يدفعون إلى عرفات.

أفكِّرُ:

أبيّن المقصود بكل من:

- القصر والجمع في الصلاة.
- زوال الشمس.

الوقوف بعرفات:

وهو من الأركان المتفق عليها عند علماء الأمة، وقد ثبتت ركنيّته بالقرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة والإجماع:

- **فمن القرآن الكريم** قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ البقرة: ١٩٨.
- **ومن السنّة النبويّة** قوله ﷺ: «**الحجّ عرفة**»[1]. والحديث يدلّ بعبارته على أن الحجّ عرفة، وكأنّه كلّ الحجّ، وهو دليل أهمية الوقوف. وقد ثبت قطعيّاً وقوفه ﷺ على عرفة في حجّة الوداع.
- **ومن الإجماع**: انعقد الإجماع على فرضيّة الوقوف بعرفة في الحجّ.

١ المستدرك على الصحيحين، أول كتاب المناسك.

وأمّا وقت الوقوف بعرفة فهو من زوال شمس اليوم التاسع من ذي الحجّة إلى فجر يوم النحر (العاشر)، ويجزئ الوقوف ولو للحظة، والمستحب أن يقف جزءاً من النهار وجزءاً من الليل، اتّباعاً للسنّة، حيث قال النبيّ ﷺ: «**خذوا عني مناسككم**»[1].

■ يُسنّ للحاجّ في يوم عرفة ما يأتي:

١ الاغتسال لاجتماع الناس في هذا اليوم، كما في يوم الجمعة والعيدين.

٢ الاستماع لخطبة يوم عرفة.

٣ دخول أرض عرفات بعد صلاة الظهر والعصر جمعاً وقصراً، وتعجيل الوقوف بعد الصلاة.

٤ الإفطار؛ لأنّه أعون له على العبادة، ويُسنّ صوم هذا اليوم في حق غير الحاجّ.

٥ الطهارة واستقبال القبلة.

٦ التوجه إلى الله تعالى بالدعاء والتلبية والاستغفار، وأفضل ما يقال في هذا المقام: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كلّ شيء قدير.

٧ الوقوف على الصخرات التي وقف عليها رسول الله ﷺ، إن تمكن من ذلك.

■ الإفاضة إلى المزدلفة:

بعد غروب شمس اليوم التاسع يفيض الحُجّاج من عرفات إلى مزدلفة بهدوء وسكينة مع الإكثار من التلبية والتوجه إلى الله تعالى بالدعاء. وعند الوصول إلى مزدلفة يصلي الحجّاج فيها صلاة المغرب والعشاء جمع تأخير، والمغرب ثلاث ركعات، والعشاء ركعتين قصراً، والوقوف بالمزدلفة من واجبات الحجّ، ومن السنّة أن يبيت الحاجّ بمزدلفة، فإذا طلع الفجر صلّوا صلاة الفجر بغلس؛ أي في أول وقته، وقيل المستحب عادة وقت الإسفار، ثم أتوا المشعر الحرام فوقفوا عنده يدعون الله ويذكرونه ويستغفرونه ويصلون على رسوله ﷺ، وهو من واجبات الحجّ، قال تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ البقرة: ١٩٨. ويستحب للحاجّ التقاط حصيات جمرة العقبة الكبرى، وهي سبع حصيات.

أفكِّرُ:

ماذا أستنتج من صلاة فجر يوم العاشر بغلس على غير العادة؟

١ سبق تخريجه.

التوجه إلى منى:

بعد أن يسفر الصبح يتوجه الحاجّ نحو منى، ويكثر من التلبية، ويُسنّ أن يسرع السير عند وصوله بطن محسر؛ لأنّه المحل الذي وقع فيه غضب الله على أصحاب الفيل. وعند وصوله منى يرمي جمرة العقبة الكبرى بسبع حصيات بحجم حبة الحمص، يكبّر عند رمي كلّ حصاة، ويقطع التلبية برمي الحصاة الأولى. ويمتد وقت هذا الرمي إلى فجر اليوم التالي. والأفضل أن يكون قبل زوال يوم النحر، وهذا الرمي من واجبات الحجّ، وفي يوم النحر (العاشر من ذي الحجّة) يقوم الحاجّ بذبح الهدي لمنْ وجب عليه، وبعد النحر يحلق الحاجّ شعر رأسه أو يقصره، وأمّا المرأة فتقصّر ولا تحلق، ولا يشترط الترتيب بين الرمي والنحر، والحلق أو التقصير. وبالحلق أو التقصير يتحلل الحاجّ من إحرامه، وهذا التحلل من الإحرام يسمى «التحلل الأصغر»، حيث يباح للحاجّ كلّ محظورات الإحرام إلا الجماع.

طواف الإفاضة:

ويسمى أيضاً طواف الزيارة، ويؤديه الحاجّ بعد رمي جمرة العقبة الكبرى والنحر، والحلق أو التقصير، حيث يأتي مكة المكرمة، ويطوف بالكعبة، وهذا الطواف من أركان الحجّ المتفق عليها عند العلماء، ولا يصحّ الحجّ من دونه، قال الله تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ الحج: ٢٩، وإذا كان الحاجّ متمتعاً فعليه أن يسعى بين الصفا والمروة بعد هذا الطواف، ويكون سعياً للحجّ بالنسبة له. أمّا القارن والمفرد فلا يجب عليهما السعي إذا كانا قد سعيا بعد طواف القدوم. وبهذا يكون الحاجّ قد تحلل التحلُّل الأكبر، فيباح له كل محظورات الإحرام بما في ذلك الجماع.

المبيت بمنى:

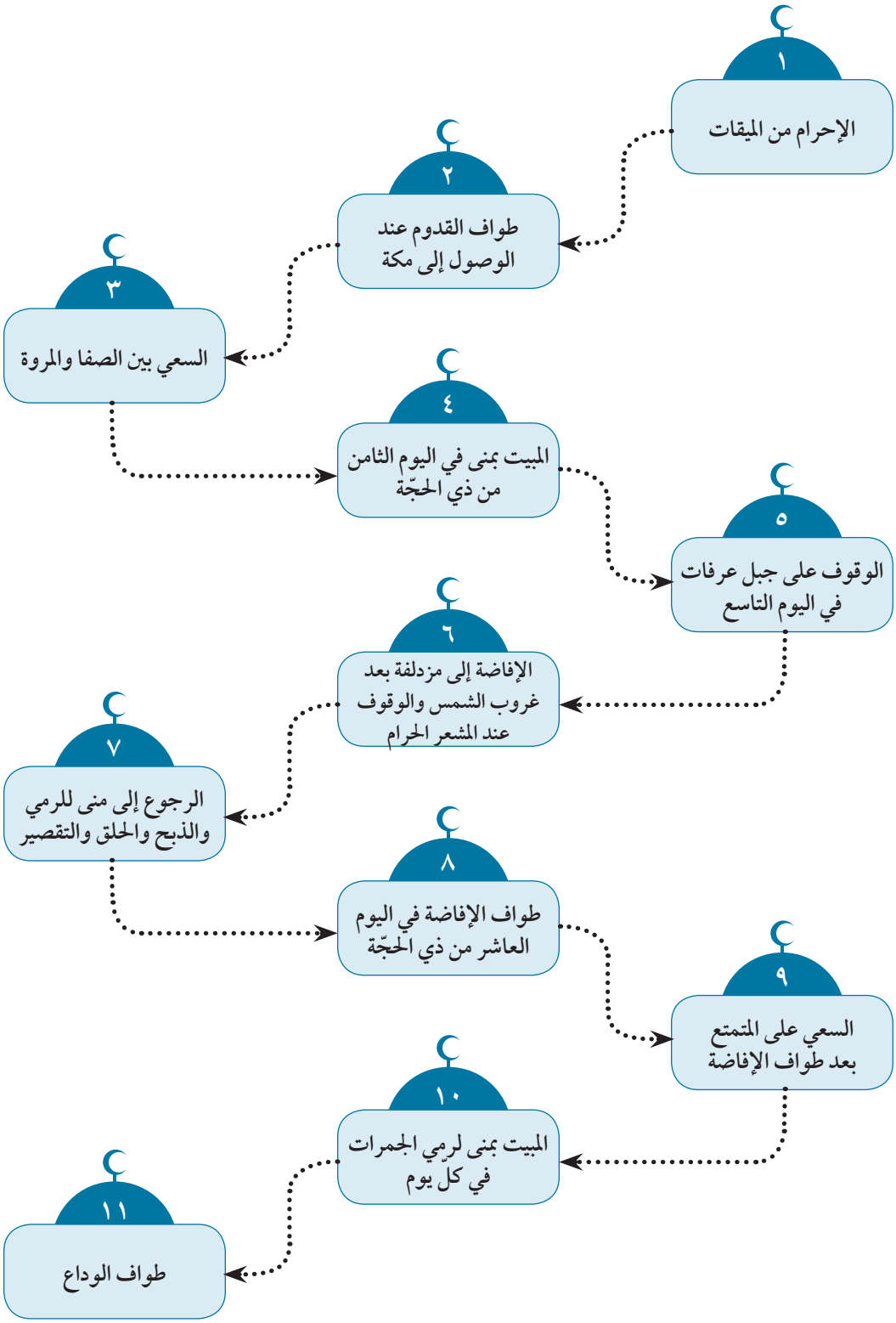
بعد أن يتمّ طواف الإفاضة والسعي لمنْ وجب عليه، يعود الحاجّ إلى منى ليقيم فيها يومين أو ثلاثة؛ لقوله الله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ البقرة: ٢٠٣، والمبيت بمنى من واجبات الحجّ. وفي كلّ يوم من هذه الأيام يقوم الحاجّ برمي الجمرات الثلاث: الصغرى ثمّ الوسطى ثمّ الكبرى، كلّ جمرة بسبع حصيات. وهذا الرمي من واجبات الحجّ.

أمّا وقته فيكون بعد زوال الشمس ويمتد إلى غروبها، وفي اليوم الثالث يجوز الرمي قبل الزوال. كما يجوز لأصحاب الأعذار، كالمرضى وكبار السن أن يوكلوا غيرهم في رمي الجمار عنهم.

طواف الوداع:

إذا فرغ الحاجّ من أداء مناسك الحجّ، وأراد مغادرة مكة، والعودة إلى وطنه يجب عليه التوجه إلى المسجد الحرام، ويطوف طواف الوداع وهو من واجبات الحجّ؛ ليكون آخر عهده بالبيت الحرام.

رسم يبين أعمال الحجّ



فائدة:

من المواقع الشريفة التي يستحب زيارتها في المدينة المنورة:

- **المسجد النبويّ**: فهو أحد المساجد الثلاثة التي تُشدّ إليها الرحال؛ لقوله ﷺ: «**لا تشدّوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى**»[1]. كما أن الصلاة فيه تعادل ألف صلاة فيما سواه، ويستحب للزائر بعد أن يصلي ركعتَي تحية المسجد أن يقصد الحجرة الشريفة التي فيها قبر النبيّ ﷺ وصاحبيه أبي بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما، فيسلم على رسول الله ﷺ، ثمّ على صاحبيه بأدب ووقار واحترام. كما تُستحب الصلاة في الروضة الشريفة بين قبر النبيّ ﷺ ومنبره، فقد قال ﷺ: «**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة**»[2].
- **البقيع**: حيث دفن فيها كثير من صحابة رسول الله ﷺ وأهل بيته.
- **شهداء أُحُد**: ومنهم سيد الشهداء حمزة؛ فزيارتهم تذكّر ببطولاتهم وتضحياتهم في سبيل الله.
- **مسجد قباء**: وهو أول مسجد بُني في الإسلام، وقد صلّى فيه النبيّ ﷺ في طريقه إلى المدينة مهاجراً. فقد كان النبيّ ﷺ يأتيه ويصلي فيه، وقال ﷺ: «**الصلاة في مسجد قباء كعمرة**»[3]. وممّا تجدر الإشارة إليه أن زيارة المدينة المنورة ليست من أعمال الحجّ والعمرة.

١ صحيح مسلم: كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.

٢ صحيح البخاري: كتاب الكسوف، باب فضل ما بين القبر والمنبر.

٣ سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء.

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

أ () يوم التروية هو الثامن من ذي الحجّة .

ب () يسمى طواف الإفاضة بالزيارة، وهو ركن من أركان الحجّ .

جـ () مجموع ما يرمي الحاجّ من الجمرات (٧٠) حصاة .

د () السعي بين الصفا والمروة من سنن الحج .

٢ أذكر أنواع الطواف .

٣ أعدّد ثلاثاً من سنن السعي بين الصفا والمروة .

٤ أكتب الأعمال التي يقوم بها الحاجّ يوم النحر (العاشر من ذي الحجّة) مرتّبة .

٥ أدلّل من القرآن الكريم على كلّ من الآتية :

- طواف الإفاضة
- الوقوف بعرفة
- الوقوف بالمشعر الحرام .

٦ في أيّة أيام يرمي الحاجّ الجمرات؟

٧ أبيّن كيفية السعي بين الصفا والمروة .

٨ أصنّف أعمال الحجّ الآتية إلى ركن أو واجب أو سنّة :

- الإحرام .
- طواف القدوم .
- طواف الوداع .
- طواف الإفاضة .
- المبيت بمزدلفة .

الدرس
٢٨

العمرة

تعرّفنا في الدروس السابقة على مناسك الحجّ وأحكامه، وفي هذا الدرس سنتعرّف إلى العمرة وأعمالها؛ فالعمرة من العبادات التي يتقرب المسلم بها إلى الله سبحانه وتعالى.

العمرة لغة: الزيارة. **وشرعاً**: زيارة بيت الله الحرام، وتعظيمه بأداء أفعال مخصوصة.

حكمها:

اختلف الفقهاء في حكم العمرة أهي واجبة أم سنّة مؤكدة على قولين:

- **القول الأول**: **إنّها واجبة**، كالحجّ، وهو الأظهر من مذهب الشافعيّة وإحدى روايتَي أحمد بن حنبل، لما روته السيدة عائشة رضي الله عنها قلتُ يا رسول الله: هل على النساء جهاد؟، قال: «جهاد لا قتال فيه الحجّ والعمرة»[1].
- **القول الثاني**: **إنّها سنّة**، وهو قول أبي حنيفة ومالك ورواية عن أحمد. وقد استدلوا بما روي عن جابر أن النبيّ ﷺ سئل عن العمرة: أواجبة هي؟، قال: «**لا وأن تعتمروا فهو أفضل**»[2]، ولأنّها نسك غير مؤقت فلم يكن واجباً، والأرجح -والله تعالى أعلم- أنّها سنّة.

نشاط:

أرجع إلى القرآن الكريم، وأقرأ سورة البقرة، وأكتب الآية التي تدل على وجوب العمرة.

مشروعيتها:

ثبتت مشروعيّة العمرة بالقرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة والإجماع:

١ **فمن القرآن الكريم**: قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ البقرة: ١٩٦.

٢ **ومن السنّة النبويّة**: ما روي عن عمر بن خطاب رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ جاء رجل فقال: يا محمد، ما الإسلام؟، قال ﷺ: «**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله، وأن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتعتمر، وتغتسل من**

١ رواه البيهقيّ في السنن الكبرى، جماع أبواب وقت الحج والعمرة، باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقول الله تعالى.
٢ تحفة المحتاج، ابن حجر الهيثمي، كتاب الحج.

الجنابة، وتتم الوضوء، وتصوم رمضان، قال: فإن فعلتُ هذا فأنا مسلم؟، قال: نعم. قال: صدقت»[1].

٣ **الإجماع**: انعقد الإجماع على مشروعيّة العمرة، وإن اختلفوا في حكمها، كما ذُكر آنفاً.

فضلها:

للعمرة فضلٌ عظيم، يكفّر الله تعالى بها الذنوب والآثام، وقد وردت بشأن ذلك أحاديث كثيرة نذكر منها قوله ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفّارة لما بينهما»[2]، وقوله ﷺ: «فإنّ عمرة في رمضان تعدل حجّة فيما سواه»[3].

وقتها:

تؤدى العمرة في جميع أيام السنة عند جمهور الفقهاء، ولا تكره في شيء منها، إلا في أيام الحجّ لمنْ كان مشغولاً بأداء مناسكه، ويجوز أن يعتمر في السنة أكثر من عمرة، ويستحب الإكثار منها للأحاديث السابقة، ويندب فعلها في شهر رمضان؛ لقوله ﷺ: «**عمرة في رمضان تقضي حجّة معي**»[4].

أفكِّرُ:

أيهما أفضل تكرار العمرة والإكثار منها أم التصدق على طلبة العلم وفي وجوه الخير؟

أعمال العمرة:

يقوم المعتمر بالأعمال الآتية:

١ الإحرام بها من الميقات كما يُحرِم الحاجُّ لمنْ كان خارجه، ومن الحل لمنْ كان داخل حدود الحرم المكيّ، فعلى من أراد العمرة وهو في الحرم الخروج منه والإحرام من منطقة الحل، كالتنعيم مثلاً.

٢ الطواف حول الكعبة سبعة أشواط كما في الحجّ، يبدأ من الحجر الأسود وينتهي إليه في كلّ شوط، ويهرول في الأشواط الثلاثة الأولى، ويمشي في الأربعة الأخرى، ثمّ يصلي ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام.

١ أخرجه ابن حبّان، كتاب فرض الإيمان، باب ذكر البيان بأن الإسلام والإيمان شُعبَ.
٢ رواه البخاريّ، كتاب الحج، أبواب العمرة.
٣ رواه مسلم، كتاب الحج، باب فضل العمرة في رمضان.
٤ رواه البخاريّ، كتاب الحج، باب حج النساء.

٣ السعي بين الصفا والمروة سبع مرات، كما في الحجّ يبدأ من الصفا وينتهي في المروة، كما بدأ الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ البقرة: ١٥٨، ويهرول بين الميلين الأخضرين في كلّ شوط.

٤ الحلق أو التقصير، والحلق للرجال أفضل، ويتعين التقصير للنساء، وهذا بعد الانتهاء من السعي عند المروة.

وعلى المعتمر أن يؤدي هذه الأعمال مرتّبة، ويُحرَم عليه أثناء الإحرام ما يُحرَم على الحاجّ، ويتحلل من إحرامه بالحلق أو التقصير، ويستحب للمعتمر أن يشرب من ماء زمزم.

أوجه الشبه والاختلاف بين الحجّ والعمرة:

للعمرة واجبات ولها سنن، ويفسدها ما يفسد الحجّ، إلا أنّها ليس لها وقت تفوت به، ولا يلزم المعتمر وقوف بعرفة ولا مبيت بمزدلفة ولا بمنى، وليس فيها رمي جمار، ولا جمع بين صلاتين، ولا خطبة.

نشاط:

كثير من الحجّاج والمعتمرين يثقلون على أنفسهم بإحضار الهدايا لمستقبليهم بعد عودتهم.
أناقش هذا الأمر مع طلبة الصف بتوضيح إيجابياته وسلبياته.

التقويم

١ أعرّف العمرة لغة واصطلاحاً.
٢ أذكر أعمال العمرة.
٣ أبيّن أقوال الفقهاء وأدلّتهم في حكم العمرة.
٤ أكتب حديثاً نبوياً شريفاً يدلّ على فضل العمرة.
٥ أقارن بين الحجّ والعمرة من حيث أوجه الاتفاق والاختلاف.

الدرس
٢٩

حكمة مشروعيّة الحجّ والعمرة

الحجّ عبادة ينظم مناسكها الجسم والعقل والقلب والمال، شرعها الله تعالى لذكره وعبادته وإحكام الصلة به، وتحقيق كثير من الأمور التي تعود على الفرد والأمة بالفائدة والخير والنفع في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ﴾ الحج: ٢٧ - ٢٨.

■ **ومن أهمّ فوائد الحجّ والعمرة التي تعود على الفرد:**

١ تقوية صلة العبد بربه، فهي برهان عمليّ من المؤمن على أنّه يفضّل حبّ الله تعالى على ماله وأهله وعمله وبلده، فيتحمل مشاق السفر ومخاطر الطريق، تلبيه لدعوة الله وابتغاء رضوانه.

٢ تعويد المسلم على الصبر، وتحمل الشدائد، ومفارقة الأهل والأوطان، وتمرين عمليّ على حياة الخشونة، وتدريب على خوض المعارك؛ للدفاع عن البلاد والعباد.

٣ اكتساب ثقافة واسعة وخبرة عمليّة، حيث يختلط بالناس من مختلف الأقطار، فيتعرف على أخبارهم، ويتحسس مشاعرهم.

٤ تجلّي المساواة في أعظم صورها في الحجّ والعمرة، فلا فرق بين أبيض وأسود، ولا بين فقير وغنيّ، ولا بين حاكم ومحكوم؛ فتكون هذه المشاهد العظيمة سبيلاً لغرس هذه المبادئ الإنسانية في نفسه بشكل واقعيّ وعمليّ.

٥ تقوية الإيمان وتهذيب النفس، وتكفير الذنوب؛ لأنّ المؤمن يتفرغ فيه للعبادة والتفكير، لا تشغله هموم الدنيا، ولا تفتنه مغرياتها الزائلة، فيُقبِل الله على عبده بالرضا والمغفرة والرحمة؛ قال ﷺ: «**مَنْ حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه**»[1].

١ صحيح البخاري: كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور.

■ **أهم فوائد الحجّ والعمرة التي تعود على الأمة المسلمة هي:**

١ تعارف المسلمين وتعاونهم، وتآلف قلوبهم، وجمع كلمتهم، وتوحيد مشاعرهم.

٢ تحقيق منافع اقتصادية للمسلمين؛ حيث يكثر البذل والعطاء من الأغنياء لإخوانهم الفقراء، ويتبادلون السلع التجارية على نطاق واسع.

٣ تحقيق معاني الوحدة والمساواة بين المسلمين؛ فيتدارسون ويتعاونون على البرّ والتقوى، ويصدون العدوان عن ديارهم ومقدساتهم.

٤ الحجّ والعمرة مؤتمر إسلاميّ عالميّ، لم يدعُ إليه ملك أو رئيس أو هيئة، بل دعا إليه الله تعالى، يلتقي فيه المسلمون من مختلف أنحاء العالم، ينتهزون فرصة اجتماعهم لعرض مشكلاتهم، ومناقشتها في جوّ من الحب والإخاء، واتخاذ الحلول المناسبة والسبل السليمة لحلها.

٥ شعائر الحجّ والعمرة تعلن وحدة أصل الديانات السماوية، وهو التوحيد وعبادة الله تعالى وحده، وتعلن وراثة الإسلام لها؛ فالبيت الذي يحجّ إليه المسلمون هو أول بيت وضع لعبادة الله في الأرض، وإبراهيم أبو الأنبياء وابنه إسماعيل عليهما السلام هما من رفعا قواعد هذا البيت، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ البقرة: ١٢٧، وفي الحجّ كثير من المناسك تذكّر المسلم بهذا المعنى.

■ **وهكذا، فإنّ وراء كلّ منسك من مناسك الحجّ والعمرة حكمة معينه:**

١ فالإحرام تجرُّد من كلّ مظاهر الزينة والترف، وتحرير للنفس من مألوف عاداتها، وتعميق لمعنى المساواة بين المسلمين.

٢ والتلبية إعلان من المسلم لإقباله على الله والانقياد له سبحانه.

٣ والطواف مظهر عمليّ لتجميع المسلمين على عبادة الله والتمسك بشريعته، والإقبال عليه.

٤ والسعي تردّد إلى جوار البيت الحرام طلباً للرحمة والمغفرة، وذكريات جميلة مؤثرة عن تردُّد هاجر زوج إبراهيم وأمّ إسماعيل عليهما السلام وهي تبحث عن الماء لولدها.

٥ وفي وقوف الحاجّ بعرفة إقبال منقطع النظير على الله سبحانه، إذ يذكّر المسلم بوقوف الناس بين يدي الله تعالى للحساب يوم القيامة.

٦ وفي رمي الجمار إعلان لمحاربة كلّ قوى الطغيان والشرّ، كما أن المبيت بمنى فرصة لالتقاء المسلمين وتعاونهم وتعميق الصلة فيما بينهم.

٧ والنحر رمز للتضحية والفداء، وعون للفقراء والمحتاجين.

٨ وتقبيل الحجر الأسود أو استلامه عهد مع الله على الالتزام بشريعته والاقتداء برسوله ﷺ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه -بعد أن قبّل الحجر الأسود-: «**إنّي لأعلم أنّك حجر لا تضرّ ولا تنفع، ولولا أنّي رأيت رسول الله ﷺ يقبّلك ما قبلتك**»[1].

نشاط:

أذكر فوائد أخرى غير ما ذُكِر للحجّ والعمرة على الفرد والأمة.

التقويم

١ أذكر أربع فوائد لمشروعيّة الحجّ والعمرة على كلّ من:

أ الفرد.

ب الأمة.

٢ أناقش العبارة الآتية:

(شعائر الحجّ تعلن وحدة أصْل الرسالات السماوية، وتعلن وراثة الإسلام لها).

٣ أبيّن حكمة مشروعيّة أعمال الحجّ الآتية:

الإحرام، التلبية، الطواف، رمي الجمار، المبيت بمنى، النحر، تقبيل الحجر الأسود.

١ أخرجه البخاريّ، كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود.

الدرس
٣٠

الهدي

الأصل في مناسك الحجّ أنّها امتثال والتزام بما قام به النبيّ ﷺ، وشاهده الصحابة وبلّغوه للناس، استجابة لتوجيه رسولنا محمد ﷺ، حيث كان يحجّ ويقول: «خذوا عني مناسككم»[١]، ومن هذه المناسك الهدي.

فالهدي: ما يهدى من النعم إلى بيت الله الحرام، تقرباً إلى الله عزّ وجلّ.

مشروعيته:

ثبت بالقرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة والإجماع:

- **أمّا القرآن الكريم**، فقول الله تعالى: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾الحج: ٣٦-٣٧.
- **وأمّا السنّة النبويّة**، فعن عمر رضي الله عنه قال: «**أهدوا، فإنّ الله يحب الهدي، وأهدى رسول الله ﷺ مئة من الإبل، وكان هديه تطوعاً**»[٢]، ففعل النبيّ ﷺ ذلك، فهو سنّة فعلية.
- وقد انعقد الإجماع على ذلك.

أصنافه:

أجمع أهل العلم على أن الهدي لا يكون إلا من الأنعام، واتفقوا أن أفضلها الإبل، ثمّ البقر، ثمّ الغنم؛ لأنّ الإبل أنفع للفقراء لعظمها، والبقر أنفع من الشاة كذلك. حيث إنّه يشترك سبعة أشخاص في البدنة (من الإبل أو البقر)، وأقلّ ما يجزئ عن الواحد شاة، عن جابر رضي الله عنه قال: «حججنا مع الرسول ﷺ، فنحرنا البعير عن سبعة، والبقرة عن سبعة»[٣].

نشاط:

أرجع إلى معاجم اللغة، أو كتب التفسير في المكتبة المدرسية، وأستخرج معنى المفردات الآتية:
البدن، شعائر، صوافّ، القانع، المعتر.

١ سبق تخريجه.
٢ الطبقات الكبرى لابن سعد، ٦/ ٧٥.
٣ رواه مسلم: كتاب الحج، بالاشتراك في الهدي وإجزاء البقر والبدنة.

أقسامه:

ينقسم الهدي إلى قسمين: مندوب، وواجب؛ **فالهدي المندوب**: يستحب للحاجّ **المفرد**، وللمعتمر، أن يهدي للحرم ما يشاء من النعم. **أمّا الهدي الواجب**: فهو واجب على كلّ من الآتية:

١ الحاجّ القارن.

٢ الحاجّ المتمتع.

شروطه:

يشترط في الهدي الشروط الآتية:

١ **أن يكون ثنياً من الأنعام**: فالثني من الإبل ما له خمس سنين، ومن البقر ما له سنتان، ومن المعز ما له سنة تامة، فهذه يجزئ منها الثني فما فوقه، أمّا الضأن فإنّه يجزئ منه الجذع فما فوقه وهو ما له ستة أشهر، وكان سميناً.

٢ **أن يكون سليماً**: فلا تجزئ فيه العوراء ولا العرجاء ولا الجرباء ولا الهزيلة، وبالجملة يشترط في الهدي ما يشترط في الأضحية.

إشعار الهدي وتقليده:

- **الإشعار**: هو أن يُشقّ أحد جنبَي البدنة أو البقرة حتى يسيل دمها، فيترك بذلك علامة تدلّ على أنّها هديٌ، فلا يُتعرض لها.
- **التقليد**: هو أن يجعل في عنق الهدي قطعة جلد ونحوها؛ ليعرف بها أنّه هدي.

وقد استحب الإشعارَ عامةُ العلماء، فقد ثبت أن رسول الله ﷺ قلّد الهدي، وأشعره، وأحرم بالعمرة وقت الحديبية.

والحكمة فيها: تعظيم شعائر الله، وإظهارها وإعلام الناس بأنّها قربة تساق إلى بيت الله الحرام، وتذبح له ويتقرب بها إليه.

أتذكّر:

- واجبات الحجّ.
- محظورات الإحرام.

وقت الذبح ومكانه:

وقت ذبح الهدي هو يوم النحر وأيام التشريق؛ لقوله ﷺ: «**وفي كلّ أيام التشريق ذبحٌ**»[1]، فإن فات وقته، ذبح الهدي الواجب قضاء. وأمّا دمُ النذر والكفّارة والتطوع فيذبح في أيّ وقت.

وأمّا مكان الذبح فسواء أكان واجباً أم تطوعاً لا يذبح إلا في الحرم، وللمُهدي أن يذبح في أيّ موضع منه، عن جابر رضي الله عنه: أنّ رسول الله ﷺ قال: «**كلّ منى مَنحر، وكلّ المزدلفة موقف، وكلّ فجاج مكة طريق ومنحر**»[2]. وقد خصصت أماكن في منى للذبح، سواء أكان هدياً واجباً أم تطوعاً، للحجّ أم للعمرة.

نشاط:

أتلو آية ١٩٦ من سورة البقرة، وأكتب تفسيرها مبيناً الآتي:

- معنى الإحصار، ومكان ذبح هدي المحصر.
- توضيح حكم مَنْ لم يجد الهدي في الحجّ.

الأكل من لحوم الهدي:

أمر الله تعالى المُهدي بالأكل من لحوم الهدي، فقال سبحانه وتعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ الحجّ: ٢٨، وقوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ الحجّ: ٣٦، والأمر يتناول هدي الواجب والتطوع. وللمُهدي أن يأكل من هديه بمقدار ما شاء، بلا تحديد، وله -كذلك- أن يهدي أو يتصدق بما يراه، والأفضل أن يقسمه أثلاثاً، فيأكل الثلث، ويهدي الثلث، ويتصدق بالثلث.

الفرق بين الهدي والأضحية:

- **الأضحية**: اسم لما يُذكر من النعم، تقرباً إلى الله تعالى في أيام النحر بشروط مخصوصة.

تتفق الأضحية والهدي في أمور عدة، ولكنّهما يفترقان في أمور، منها:

١ الحكم: فالهدي منه واجب ومنه مندوب، وأمّا الأضحية فهي سنّة مؤكّدة.

٢ الإشعار والتقليد للهدي، ولا يكون للأضحية.

٣ مكان الذبح والنحر: فالهدي لا يذبح إلا في الحرم، وفي أيّ موضع منه إذا لم يكن الحاجّ أو المعتمر محصراً، أمّا الأضحية ففي مكان سكن المضحّي.

١ صحيح ابن حبّان، كتاب الحج، ذكر وقوف الحاج بعرفات والمزدلفة.

٢ سنن البيهقيّ الكبرى، جماع أبواب الهدي، باب النحر يوم النحر وأيام منى كلها.

٤ المكلّف بالهدي : فالهدي متعلق بالحجّ حيث يلزم به من حج قارناً أو متمتعاً ، أمّا الأضحية فهي مسنونة لكلّ مسلم حاجّ أو غير حاجّ .

أفكِّرُ:

أستنتج الأمور التي تتّفق فيها الأضحية والهدي .

التقويم

١ أضعُ إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة ، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

أ () حكم الهدي واجب .

ب () كلّ ما يجوز أكل لحمه جاز أن يكون هدياً .

جـ () يجزئ من الضأن الجذع السمين للهدي .

د () استحب العلماء إشعار الهدي أو تقليده .

هـ () يجوز للمُهدي الأكل من لحم الهدي .

٢ أعدّد شروط الهدي .

٣ أوضّح المفاهيم الآتية :

■ الهدي . ■ الأضحية . ■ الإشعار .

٤ أبيّن أقسام الهدي .

٥ أفرّق بين الهدي والأضحية .

الدرس
٣١

صفة حجّ النبيّ ﷺ

استجابة لأمر الله سبحانه وتعالى فقد حجّ رسول الله ﷺ في السنة العاشرة للهجرة النبويّة الشريفة، مع أنَّ الحجّ كان قد فُرض قبل ذلك، ولم تكن الآيات القرآنية قد فصّلت أعمال الحجّ، إذ وردت مجملة، ولكنّه ﷺ حجّ بالمسلمين، ودعاهم للأخذ بما هو عليه، فقال لهم ﷺ: «**خذوا عني مناسككم**»[1].

أفكِّرُ:

أستنتج الحكمة من تأخير حج رسول الله ﷺ إلى السنة العاشرة.

لقد حجّ مع النبيّ ﷺ من المسلمين ما يزيد على مئة ألف، وهو عدد لم تشهد الجزيرة له مثيلاً في تاريخها، وهو إن دلّ على شيء فإنّما يدلّ على سرعة دخول الناس في الإسلام وتقبّلهم له، والتزامهم بأحكامه، وتطبيق أركانه، فهو دين الفطرة السليمة والعقيدة القويمة والصراط السويّ.

أمّا ما ورد عنه ﷺ في حجّه: فهو أنّه أحرم من ذي الحليفة، واختُلف في أيّ أنواع الإحرام نوى، هل أحرم مفرداً -كما ورد في الروايات الصحيحة-، أم كان قارناً كما هو ثابت عنه؟.

وبالتوفيق بين الروايات، فالذي يترجح أنّه ﷺ نوى في البداية مفرداً، ثم ساق الهدي، وجعلها عمرة، فأصبح قارناً، بدليل أنّه لم يتحلل من إحرامه بعد وصوله مكة، فقد ذكر الإمام البخاريّ أنّه ﷺ وصل مكة لأربع ليالٍ خلونَ من ذي الحجّة، فطاف بالبيت، وسعى بين الصفا والمروة، ولم يُحلّ من أجل بُدْنِه التي قلدها[2].

وذكر الإمام مسلم أنّه ﷺ أهلّ من ذي الحليفة بالتوحيد وأهلّ معه ناس كثيرون، فلمّا أتى البيت استلم الركن فرمَل ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام وصلّى فيه، ثمّ رجع إلى الركن واستلمه، ثمّ خرج إلى الصفا فصعد الصخرة، واستقبل القبلة، ووحّد وكبّر، ثمّ سعى إلى المروة، وفعل عندها مثل ما فعل عند الصفا، وهكذا حتى أتمّ سبعة أشواط، وانتهى في المروة، وبقي ﷺ محرماً مع أنّه أذن لمنْ لم يَسُقِ الهدي بالتحلّل، واستمر حتى جاء يوم الثامن من ذي الحجّة وهو يوم التروية، فتوجه إلى منى، وصلّى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء وفجر يوم التاسع من ذي الحجّة وهو يوم عرفة، وبعد طلوع الشمس توجه إلى عرفة، ونزل بنَمِرة فصلى بالناس الظهر والعصر جمعاً وقصراً، وخطب فيهم خطبته المشهورة (خطبة حجّة

١ سبق تخريجه.

٢ صحيح البخاريّ، كتاب الحجّ، باب ما يلبس المحرِم من الثياب.

الوداع)، واستمع إليه مَنْ كان معه، فذكّرهم بالله، وأمرهم بالتقوى، وبيّن لهم حرمة دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، ودعا إلى نبذ الجاهلية، وبيّن لهم أن كلّ شيء من أمرها موضوع تحت قدميه، وهو دليل بطلان أمر الجاهلية بكلّ ما تحمل من أفكار وعادات وفنون، وأنّ دماءها ورباها موضوع متروك لا يحلّ للمسلمين التعامل به، وأوصى بالنساء خيراً، وأمر بالإحسان إليهنّ، ودعا لمعاملتهنّ بالمعروف، وأكّد للأمة أنّه ترك لها ما إن تمسكت به لن تضل بعده، وهو كتاب الله تعالى، ثمّ أشهدهم على أنفسهم: هل بلّغهم رسالة ربه؟، فأقروا له بذلك، فدعاهم إلى حمل الأمانة، وإبلاغ الرسالة، والحفاظ على العهد، ودعوة الناس إلى الحق.

وقف ﷺ بعرفة، واستمر إلى أن غربت الشمس وغاب قرصها، ثم نفر إلى مزدلفة، وفيها صلى المغرب والعشاء قصراً وجمع تأخير، وبات فيها ليلته، وبعد أن صلى الفجر (فجر العاشر من ذي الحجّة) توجه إلى المشعر الحرام، وهناك ذكر وسبّح وكبّر، ثم سار إلى جمرة العقبة الكبرى، فرماها بسبع حصيات يُكَبّر مع كلّ واحدة، وقطع عندها التلبية، ثم انصرف إلى المنحر، فنحر بيده ثلاثاً وستين من الإبل.

بعد ذلك سار إلى مكّة فأفاض بالبيت فطاف به سبعاً، وهذا هو طواف الإفاضة، وصلّى الظهر، ثمّ عاد إلى منى؛ ليرمي الجمرات في بقية أيامه[1].

وحين أراد ﷺ مغادرة مكة إلى المدينة توجّه إلى البيت الحرام، وطاف به سبعاً هو طواف الوداع، إذ ينبغي أن يكون آخر عهد الحاجّ بالبيت هو الطواف.

نشاط:

أرجع إلى صحيح مسلم بشرح النوويّ، وأقرأ خطبة حجّة الوداع، وأدوّن الأحكام الشرعيّة المستفادة منها.

التقويم

١ أذكر السنة التي حجّ فيها النبيّ ﷺ.

٢ أبيّن المقصود من قوله ﷺ: «خذوا عني مناسككم».

٣ علامَ تدل كثرة عدد الذين حجّوا مع النبيّ ﷺ؟

٤ أبيّن نوع إحرام رسول الله ﷺ.

٥ أعدّد الأعمال التي قام بها رسول الله ﷺ يوم النحر.

١ ينظر: تفاصيل حجّه ﷺ في صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١ الإبراهيم، موسى إبراهيم، مفاهيم تربوية في فقه الدعوة الإسلامية، دار الإعلام للنشر والتوزيع، عمان، ط١، ٢٠٠٥م.

٢ إبراهيم، أشرف حسن حسين، فقه الأولويات في ضوء القرآن والسنة، بحث مقدم إلى جامعة كلية دار العلوم، القاهرة، قسم الشريعة الإسلامية، ٢٠٠٧م.

٣ ابن الأثير، مجد الدين المبارك، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار الفكر، بيروت، (د. ط)، (د، ت).

٤ بالي، وحيد عبد السلام، المبتكرات في الخُطب والمحاضرات، دار ابن رجب للطباعة والنشر -مصر ، ط١، ٢٠٠٤م.

٥ البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ودار اليمامة، بيروت، ط٣، (د، ت).

٦ بدوي، عبد العظيم، أكمل البيان في معنى الإسلام والإيمان والإحسان، دار عمار، عمان، (د. ط)، ١٩٨٩م.

٧ البكور، حسن فالح، وآخرون، فن الكتابة وأشكال التعبير، دار جرير، عمان، ط١، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٨ الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق إبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط)، (د. ت).

٩ التونجي، محمد، فن الكتابة والقول، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١٠ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن محمد بن قاسم، (د. ن)، (د. ط) ، (د. ت).

١١ جريشة، علي، مناهج الدعوة وأساليبها، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

١٢ الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط)، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

١٣ أبو جيب، سعدي، القاموس الفقهي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٤ ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، (د. ط)، (د. ت).

١٥ حمودة، محمود محمد، وزميله، فقه الدعوة وأساليبها، مؤسسة الوراق، عمان، (د. ط)، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٦ الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق صفوان عدنان داودي، دار القلم، والدار الشامية، دمشق وبيروت، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

١٧ الرفاعي، محمد عبد اللطيف، خطبة الجمعة أهميتها ، تأثيرها، جرو سابرس-لبنان، ط١، ١٩٩٥م.

١٨ أبو زهرة ، محمد، الخطابة أصولها ، تاريخها في أزهر عصورها عند العرب، دار الفكر العربي، القاهرة، ط١ ، ١٩٣٤م.

١٩ زيدان، عبد الكريم، أصول الدعوة، (د.ن)، ط٣، (د. ت).

٢٠ السعافين، إبراهيم السعافين وآخرون، أساليب التعبير الأدبي، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الإصدار الثالث، ٢٠٠٠م.

٢١ سعيد، همام، قواعد الدعوة إلى الله، دار الفرقان، عمان، ط١ ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٢٢ ابن عابدين، محمد أمين، مجموعة رسائل ابن عابدين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط)،(د. ت).

٢٣ أبو عايش، عبد المنعم إبراهيم، فقه الخطابة وزاد الخطيب، مكتبة الإيمان، مصر، (د. ط) ، (د. ت).

٢٤ عبد الظاهر، حسن عيسى، فصول في الدعوة الإسلامية، دار الثقافة، قطر، (د. ط)، (د. ت).

٢٥ عبد الهادي، حسن، فن الكتابة والتعبير، مكتبة محمد الثقافية، الخليل، (د. ط)، ١٩٩٤-١٩٩٥م.

٢٦ أبو عجوة، حسين أحمد، فقه الموازنات بين المصالح والمفاسد ودوره في الرقي بالدعوة الإسلامية، مؤتمر الدعوة الإسلامية ومتغيرات العصر، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٢٧ علوان، عبد الله ناصح، وجوب تبليغ الدعوة، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٩٩٠م.

٢٨ علي، سعيد إسماعيل، الخطاب التربوي الإسلامي، طباعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١ ، ٢٠٠٤م.

٢٩ الغزالي، محمد، خلق المسلم، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ط١٠ ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٣٠ أبو فارس، محمد عبد القادر، إرشادات لتحسين خطبة الجمعة، دار الفرقان، عمان، ط١ ، ١٩٨٥م.

٣١ أبو فارس، محمد عبد القادر، أسس في الدعوة ووسائل نشرها، دار الفرقان، عمان، ط١ ، ١٩٩٨م.

٣٢ القرافي، أحمد بن إدريس، الفروق، عالم الكتب، بيروت، (د، ط)، (د، ت).

٣٣ القرضاوي، يوسف، خطابنا الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق، القاهرة، ط٤، ٢٠٠٤م.

٣٤ القرضاوي، يوسف، السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١ ، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٣٥ القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (د. ن)، (د. ط)، (د. ت).

٣٦ قطب، محمد، منهج التربية الإسلامية، دار الشروق، بيروت، ط٦ ، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٣٧ ابن القيم، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الحديث، القاهرة، (د. ط)، (د. ت).

٣٨ ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير ابن كثير، دار القلم، دمشق، ط٢ ، (د. ت).

٣٩ ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، (د. ط)، (د. ت)، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني.
٤٠ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة، إستانبول، (د. ط)، (د. ت).
٤١ محمد ، علي رفاعي، مرآة المرشدين وذخيرة الواعظين في طرق الوعظ والخطابة، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، ط١، ١٩٦٧م.
٤٢ مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (د. ط)، (د. ت).
٤٣ ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، نسقه وعلق عليه علي شيري، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٤٤ المهدلي، محمد عقيل، الخطابة ومكانتها في الدعوة الإسلامية، دار الحديث، القاهرة، (د. ط)، (د. ت).
٤٥ نوح، السيد محمد، فقه الدعوة الفردية، دار الوفاء، القاهرة، ط٣، ١٩٩٣م.
٤٦ ابن هشام، عبد الملك، السيرة النبوية، تحقيق فهمي السرجاني، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د. ط)، (د. ت).
٤٧ الواعي، توفيق، الخطابة وإعداد الخطيب، دار الفلاح، الكويت، ط١، ١٩٨٧م.
٤٨ الواعي، توفيق، الدعوة إلى الله: الرسالة، الهدف، الوسيلة، مكتبة الفلاح، الكويت، (د. ط)، (د. ت).
٤٩ الياسين، جاسم بن محمد، طريق الدعوة الإسلامية، دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

مواقع على شبكة الإنترنت:

1- http://uqu.edu.sa/page/ar/25692.
2- http://horras.net/vb/showthread.php?t=11179.
3- http://www.islammessage.com/articles.aspx?cid=1&acid=126&aid=128.
4- http://islamicfamily.roro44.com/islamicfamily-67-953-0.html.
5- http://blogs.najah.edu/staff/yahya-jaber/article/article-29
6- http://swmsa.net/forum/archive/index.php/t-7380.html
7- http://www.olamaashareah.net/nawah.php?tid=4466
8- http://site.iugaza.edu.ps/ydajani/files/2010/02/SHOROOT_FOR_DAEYA.doc
9- http://islamport.com/d/2/ftw/1/15/1277.html
10- http://5edmabanha.yoo7.com/montada-f3/topic-t1310.htm
11- http://huss-sadek.maktoobblog.com/8020968
12- http://alfrasha.maktoob.com/alfrasha62/thread549966
13- http://www.al-wfa.com/vb/t4198.html
14- http://arabic1lang.3arabiyate.net/montada-f6/topic-t8.htm